

الاسلام يقود الحياة

الشَّهِيد
محمد باقر الصدر

الإِسْلَامُ يَقُودُ الْحَيَاةَ



بمناسبة المؤتمر العالمي لائمة الجمعة والجماعات
ـ طهران ـ



كتابخانه مجازی الفبا | بازنثر مقالات و مقاله علمی اسلامی

اسم الكتاب: الاسلام يقود الحياة.

المؤلف: الشهيد السيد محمد باقر الصدر.

اصدار: وزارة الارشاد الاسلامي.

مساعدۃ: اللجنة التحضیریة للمؤتمر العالمي لأنّمة الجماعة والجماعة.

الطبعة الثانية/ ۱۴۰۳ھ. طهران

الإِسْلَامُ يَمْوِدُ لِلْحَيَاةِ

يشتمل على :

- ١- ملحة تمهيدية عن مشروع دستور الجمهورية الإسلامية
- ٢- صورة عن إقتصاد المجتمع الإسلامي
- ٣- خطوط تفصيلية عن إقتصاد المجتمع الإسلامي
- ٤- خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء
- ٥- منابع القدرة في الدولة الإسلامية
- ٦- الأسس العامة للبنك في المجتمع الإسلامي

(السيد محمد باقر الصدر

المَحَكَّمَةُ الْمُهَيْدِلَيَّةُ
عنْ مَشْرُوعِ دُسْتُورِ
الجُمُهُورِيَّةِ الْأَسْلَامِيَّةِ فِي إِيْرَانَ

١

يَحْتَوِيَ هَذَا الْكِرَافَنْ عَلَى جَوابِ الرَّسَالَةِ الَّتِي وَجَهَهَا
جَمَاعَةُ مِنْ عُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي لِبَنَانَ إِلَى سَماحةِ آئِيَةِ
اللهِ الْعَظِيمِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بَاقِ الصَّدْرِ يَسْتَوْضِحُونَ
فِيهَا فَقْهًا يَعنِّي مَشْرُوعَ دُسْتُورِ الْجُهُورِيَّةِ الْأَسَالِيَّةِ
فِي إِرَانِ الَّذِي طَرَحَهُ إِمامُ الْمُجَاهِدِينَ وَزَعِيمُ الْمُسْلِمِينَ
سَماحةِ آئِيَةِ اللهِ الْعَظِيمِ السَّيِّدِ الْجَهْنَمِيِّ دَامَ ظَلَمُهُ.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلوة والسلام على قائد البشرية محمد وعلى المداة الميامين من آله الطاهرين والخيرة من أصحابه الصالحين .

وبعد فإننا إذ نثمن اهتمامكم المسؤول بالاطروحة المباركة التي رفع سماحة آية الله العظمى الإمام الخميني رايتها فانعشت قلوب المسلمين جميعاً وانارت نفوسهم نحوها فيما يلي أن نتحدث اليكم ببعض الكلمات قد تلقى صوؤاً في هذا المجال وتساعد على طرح أفكار بمستوى مفاهيم الاسلام وافتراضات قابلة للتطبيق اسلامياً مع التأكيد على أن هذا الامام المجاهد الذي رفع هذه الرسالة واستطاع أن يحقق لها النصر هو صاحب الكلمة العليا وسيد الموقف الفضل بشأنها وكلنا ثقة بأن نجاحه العظيم في تجسيدها وتطبيقاتها ، سوف لن يقل روعة عن جهاده العظيم في نسف الطاغوت واخراج ايران من ظلمات الطغيان .

ان الدولة ظاهرة اجتماعية اصيلة في حياة الانسان وقد نشأت هذه الظاهرة على يد الانبياء ورسالات السماء وانتخذت صيغتها السوية ومارست دورها السليم في قيادة المجتمع الانساني وتوجيهه

من خلال ما حققه الأنبياء في هذا المجال من تنظيم اجتماعي قائم على أساس الحق والعدل يستهدف الحفاظ على وحدة البشرية وتطوير نموها في مسارها الصحيح .

قال الله تعالى : « كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَعْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ . وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »^(١) .

ونلاحظ من خلال هذا النص أن الناس كانوا أمة واحدة في مرحلة تسودها الفطرة وتوحد بينها تصورات بدائية للحياة وهموم محددة و حاجات بسيطة ثم ثمت - من خلال الممارسة الاجتماعية للحياة - الموهاب والقابليات وبرزت الامكانيات المتفاوتة واتسعت آفاق النظر وتنوعت التطلعات وتعقدت الحاجات فنشأ الاختلاف وبدأ التناقض بين القوي والضعيف واصبحت الحياة الاجتماعية بحاجة الى موازين تحدد الحق وتجسد العدل وتضمن استمرار وحدة الناس في إطار سليم وتصب كل تلك القابليات والامكانيات التي ثمتها التجربة الاجتماعية في محور ايجابي يعود على الجميع بالخير والرخاء والاستقرار بدلاً عن أن يكون مصدرًا للتناقض وأساساً للصراع والاستغلال وفي هذه المرحلة ظهرت

(١) البقرة (٢١٣)

فكرة الدولة على يد الأنبياء وقام الأنبياء بدورهم في بناء الدولة السليمة ووضع الله تعالى للدولة أسسها وقواعدها كما لاحظنا في الآية الكريمة المتقدمة الذكر .

وظل الأنبياء يواصلون بشكل وأخر دورهم العظيم في بناء الدولة الصالحة وقد تولى عدد كبير منهم الإشراف المباشر على الدولة كداود وسلیمان وغيرها وقضى بعض الأنبياء كل حياته وهو يسعى في هذا السبيل كما في حالة موسى عليه السلام واستطاع خاتم الأنبياء ﷺ أن يتوج جهود سلفه الطاهر بإقامة أنظف وأطهر دولة في التاريخ شكلت بحق منعطفاً عظيماً في تاريخ الإنسان وجسدت مبادئ الدولة الصالحة تجسيداً كاملاً ورائعاً .

وعلى الرغم من ان هذه الدولة قد تولاها في كثير من الأحيان بعد وفاة الرسول الأعظم قادة لا يعيشون اهدافها الحقيقة . ورسالتها العظيمة فان الامامة التي كانت امتداداً روحياً وعقائدياً للنبوة ووريثاً للرسالات السماوية مارست باستمرار دورها في محاولة تصحيح مسار هذه الدولة واعادتها الى طريقها النبوى الصحيح وقدم الأئمة عليهم السلام في هذا السبيل زخماً هائلاً من التضحيات التي توجها استشهاد أبي الاحرار وسيد الشهداء أبي عبد الله الحسين مع الصفوة من أهل بيته وأصحابه في يوم عاشوراء .

وقد امتدت الامامة بعد عصر الغيبة في المرجعية كما كانت الامامة امتداداً بدورها للنبوة وتحملت المرجعية أعباء هذه الرسالة

العظيمة وقامت على مر التاريخ بأشكال مختلفة من العمل في هذا السبيل أو التمهيد له بطريقة وأخرى .

وقد عاش العالم المسلم الشيعي دائمًا مع كل الصالحين وكل المستضعفين من أبناء هذه الأمة الخيرة عيشة الرفض لكل ألوان الباطل والاصرار على التعلق بدولة الأنبياء والأئمة بدولة الحق والعدل التي ناضل وجاهد من أجلها كل أبرار البشرية وآخيارها الصالحين .

وقد استطاع الشعب الايراني المسلم أن يشكل القاعدة الكبرى لهذا الرفض البطولي والثبات الصامد على طريق دولة الأنبياء والأئمة والصديقين باعتباره الجزء الأكثري التحامًا مع المرجعية الدينية واسسها الدينية والمذهبية وقد بلغت هذه القاعدة الرشيدة بفضل القيادة الحكيمية للمرجعية الصالحة التي جسدها الامام الخميني دام ظله قمة وعيها الرسالي والسياسي الرشيد من خلال صراعها المريض مع طواغيت الكفر ومقاومتها الشجاعة لفرعون ايران الحديث حتى استطاعت أن تلحق به وبكل ما يمثله من قوى الاستعمار الكافر أكبر هزيمة يمنى بها المستعمر الكافر في عالمنا الاسلامي العظيم .

وكان من الطبيعي أن يزداد الشعب الايراني المسلم ايماناً برسالته التاريخية العظيمة وشعوراً بأن الاسلام هو قدره العظيم لأن بالاسلام وبذاته المرجعية التي بناها الاسلام وبالخامنئي القائد استطاع أن يكسر أثقل القيود ويحطم عن معصميه تلك السلسل المائلة فلم يعد الاسلام هو الرسالة فحسب بل هو أيضاً المنفذ

والقوة الوحيدة في الميدان التي استطاعت أن تكتب النصر لهذا الشعب العظيم .

ومن هنا كان طرح المرجعية الرشيدة للجمهورية الاسلامية شعاراً وهدفاً وحقيقة تعيراً حياً عن ضمير الامة وتوبيعاً لنضالها بال نتيجة الطبيعية وضماناً لاستمرار هذا الشعب في طريق النصر الذي شقه له الاسلام .

والشعب الايراني العظيم ، بحمله لهذا المنار ومارسته مسؤوليته في تحسين هذه الفكرة وبناء الجمهورية الاسلامية يطرح نفسه لا كشعب يحاول بناء نفسه فحسب بل كقاعدة للاشعاع على العالم الاسلامي وعلى العالم كله في لحظات عصيبة من تاريخ هذه الانسانية يتلفت فيها كل شعوب العالم الاسلامي إلى المند من هيمنة الانسان الاوروبي والغربي وحضارته المستغلة ويتحسس فيها كل شعوب العالم بالحاجة الى رسالة تضع حدأ لاستغلال الانسان للانسان .

وعلى هذا الأساس يقوم الشعب الايراني المسلم في هذه اللحظات الزاخرة بالتاريخ والغنية بمعاني البطولة والجهاد والمفعمه بمشاعر النصر وارادة التغيير يقوم هذا الشعب بدوره التاريخي فيصنع لأول مرة في تاريخ الاسلام الحديث دستور الجمهورية الاسلامية ويصمم على ان يجسد هذا الدستور في تجربة رائعة ورائدة وكما هزَّ هذا الشعب العظيم ضمير العالم وزعزع مقاييسه المادية بقيمه التي جسدها في مرحلة المبارزة كذلك سيهز ضمير الانسانية المصللة ووجدان الملائين المذنبين ويعمر العالم بنور

جديد هو نور الاسلام الذي حجبه الانسان الغربي وعملاً وله المثقفون وبذلوا كل وسائلهم من الاحتلال العسكري الى التشويه الثقافي والتحريف العقائدي في سبيل ابعاد العالم الاسلامي عن هذا النور لكي يضمنوا لأنفسهم السيطرة عليه ويفرضوا عليه التبعية .

ان الاسلام الذي حجزه الاستعمار العسكري وسياسياً في قمقم ليصبح العالم الاسلامي بما يشاء من ألوان قد انطلق من قمصم في ايران فكان زلزالاً على الظالمين ومثلاً أعلى في بناء الشعب المجاهد والمضحي وسيفاً مصلتاً على الطغاة ومصالح الاستعمار وقاعدة لبناء الامة من جديد . ولم يبرهن الامام الخميني باطلاقه للإسلام من القمصم على قدرته الفائقة وبطولة الشعب الايراني فحسب بل برهن أيضاً على ضخامة الحنایة التي يمارسها كل من يساهم في حجز الاسلام في القمصم وتجميد طاقاته الهائلة البناءة وابعادها عن مجال البناء الحضاري لهذه الامة .

وهذا النور الجديد الذي قدر للشعب الايراني ان يحمله الى العالم سوف يعرى أيضاً تلك الأنظمة التي حللت اسم الاسلام زوراً بنفس الدرجة التي يدين بها الأنظمة التي رفضت الاسلام .

وفها يلي نستعرض عدداً من الأفكار الأساسية في مجال التمهيد لمشروع دستور للجمهورية الاسلامية في ايران مستبطنين الحالة المعنوية للشعب الايراني على ضوء تعاليم الاسلام .

يؤمن الشعب الايراني العظيم بإيماناً مطلقاً بالاسلام بوصفه

الشريعة التي يجب أن تقام على أساسها الحياة .

وبالمرجعية المجاهدة بوصفها الزعامة الرشيدة التي قادت هذا الشعب في أحلك ظروف المبارزة حتى حطم الطاغوت وحقق النصر .

وبالانسان الايراني وكرامته وحقه في الحرية والمساواة والمساهمة في بناء المجتمع .

وعلى أساس هذا الایمان يقرر الامور التالية : -

١ - ان الله سبحانه وتعالى هو مصدر السلطات جميعاً .

وهذه الحقيقة الكبرى تعتبر أعظم ثورة شنها الأنبياء ومارسوها في معركتهم من أجل تحرير الانسان من عبودية الانسان .

وتعني هذه الحقيقة أن الانسان حر ولا سيادة لِإنسان آخر أو لطبقة أو لأي مجموعة بشرية عليه وإنما السيادة لله وحده وبهذا يوضع حد نهـئي لكل ألوان التحكم وأشكال الاستغلال وسيطرة الانسان على الانسان .

وهذه السيادة لله تعالى التي دعا إليها الأنبياء تحت شعار (لا إله إلا الله) تختلف اختلافاً أساسياً عن الحق الإلهي الذي استغلـه الطغـاة والمـلـوك والـجيـابـرة قـرـونـاً من الزـمـن للـتحـكـم والـسيـطـرة عـلـى الآخـرـين فـان هـؤـلـاء وـضـعـوا السـيـادـة إـسـمـياً للـه لـكـي يـحـكـرـوـها وـاقـعـياً وـيـنـصـبـوا مـن أـنـفـسـهـم خـلـفـاء للـه عـلـى الـأـرـض .

ومـا الأنـبـيـاء وـالـسـائـرـون فـي موـكـب التـحرـير الـذـي قـادـه هـؤـلـاء

الأئباء والاماء من خلفائهم وقواعدهم فقد آمنوا بهذه السيادة وحرروا بها أنفسهم والانسانية من الوهية الإنسان بكل أشكالها المزورة على مر التاريخ لأنهم أعطوا لهذه الحقيقة مدلولها الموضوعي المحدد المتمثل في الشريعة النازلة بالوحى من السماء فلم يعد بالإمكان أن تستغل لتكريس سلطة فرد أو عائلة أو طبقة بوصفها سلطة إلهية .

وما دام الله تعالى هو مصدر السلطات وكانت الشريعة هي التعبير الموضوعي المحدد عن الله تعالى فمن الطبيعي ان تحدد الطريقة التي تمارس بها هذه السلطات عن طريق الشريعة الإسلامية .

٢ - ان الشريعة الاسلامية هي مصدر التشريع بمعنى أنها هي المصدر الذي يستمد منه الدستور وتشرع على ضوئه القوانين في الجمهورية الاسلامية وذلك على النحو التالي :

أولاً - ان أحکام الشريعة الثابتة بوضوح فقهی مطلق تعتبر بقدر صلتها بالحياة الاجتماعية جزءاً ثابتاً في الدستور سواء نص عليه صريحاً في وثيقة الدستور أو لا .

ثانياً - إن أي موقف للشريعة يحتوي على أكثر من اجتهاد يعتبر نطاق البدائل المتعددة من الاجتهاد المشروع دستورياً ويظل اختيار البديل المعين من هذه البدائل موكلولاً إلى السلطة التشريعية التي تمارسها الامة على ضوء المصلحة العامة .

ثالثاً - في حالات عدم وجود موقف حاسم للشريعة من تحريم

او ايجاب يكون للسلطة التشريعية التي تمثل الامة أن تسن من القوانين ما تراه صالحا على ان لا يتعارض مع الدستور وتسى مجالات هذه القوانين بمنطقة الفراغ وتشمل هذه المنطقة كل الحالات التي تركت التشريعية فيها للمكلف اختيار اتخاذ الموقف فان من حق السلطة التشريعية ان تفرض عليه موقفا معينا وفقا لما تقدرها من المصالح العامة على ان لا يتعارض مع الدستور .

٣ - ان السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية قد أنسنت ممارستها الى الامة فالامة هي صاحبة الحق في ممارسة هاتين السلطتين بالطريقة التي يعينها الدستور وهذا الحق حق استخلاف ورعاية مستمد من مصدر السلطات الحقيقي وهو الله تعالى . وبهذا ترفع الامة وهي تمارس السلطة الى قمة شعورها بالمسؤولية لأنها تدرك بأنها تتصرف بوصفها خليفة الله في الأرض فحتى الامة ليست هي صاحبة السلطان وإنما هي المسؤولة أمام الله سبحانه وتعالى عن حل الأمانة وأدائها (إنما عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأباين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان) .

والامة تحقق هذه الرعاية بالطرق التالية : -

أولاً - يعود الى الامة انتخاب رئيس السلطة التنفيذية بعد ان يتم ترشيحه من المرجعية كما يأتي في الأمر الرابع ويتولى الرئيس المنتخب بعد ذلك بنفسه تكوين أعضاء حكومته .

ثانياً - ينشق عن الأمة بالانتخاب المباشر مجلس وهو مجلس أهل

الحل والعقد ويقوم هذا المجلس بالوظائف التالية : -

أولاً - إقرار أعضاء الحكومة التي يشكلها رئيس السلطة التنفيذية لمساعدته في ممارسة السلطة .

ثانياً - تحديد أحد البديل من الاجتهادات المنشورة

ثالثاً - ملء منطقة الفراغ بتشريع قوانين مناسبة .

رابعاً - الارشاف على سير تطبيق الدستور والقوانين ومراقبة السلطة التنفيذية ومناقشتها .

٤ - ان المرجعية الرشيدة هي العبر الشرعي عن الاسلام والمراجع هو النائب العام عن الامام من الناحية الشرعية وعلى هذا الأساس يتولى ما يلي :

أولاً - ان المرجع هو الممثل الأعلى للدولة والقائد الأعلى للجيش .

ثانياً - المرجع هو الذي يرشح أو يضي ترشيح الفرد أو الأفراد الذين يتقدمون للفوز بمنصب رئاسة السلطة التنفيذية ويعتبر الترشيح من المرجع تأكيداً على انسجام تولي المرشح للرئاسة مع الدستور وتوكيلاً له على تقدير فوزه في الانتخاب لإسباغ مزيد من القدسية والشرعية عليه كحاكم .

ثالثاً - على المرجعية تعين الموقف الدستوري للشريعة الإسلامية .

رابعاً - عليها البت في دستورية القوانين التي يعينها مجلس أهل

- الخل والعقد ملء منطقة الفراغ .
- خامساً - انشاء محكمة عليا للمحاسبة في كل مخالفة محتملة في المجالات السابقة .
- سادساً - إنشاء ديوان المظالم في كل البلاد لدراسة لوائح الشكاوى والمتظلمين واجراء المناسب بشأنها .

ويقوم المرجع بتأليف مجلس يضم مائة من المثقفين الروحانيين ويشتمل على عدد من أفضال العلماء في الحوزة وعدد من أفضال العلماء الوكلاء وعدد من أفضال الخطباء والمؤلفين والمفكرين المسلمين على أن يضم المجلس ما لا يقل عن عشرة من المجتهدین ومتارس المرجعية أعمالها من خلال هذا المجلس .

والمرجعية حقيقة اجتماعية موضوعية في الامة تقوم على أساس الموازين الشرعية العامة وهي كتطبيق تمثل فعلاً في المرجع القائد للإنقلاب الذي قاد الشعب قرابة عشرين عاماً وسارت الامة كلها خلفه حتى حقق النصر واما كمقولة عليا للدولة الاسلامية على الخط الطويل فيجب أن يتتوفر في الشخص الذي يجسد هذه المقولة .

- أولاً - صفات المرجع الديني من الاجتهاد المطلق والعدالة .
- ثانياً - أن يكون خطه الفكري من خلال مؤلفاته وأبحاثه واضحأً في الإيمان بالدولة الاسلامية وضرورة حمايتها .
- ثالثاً - ان تكون مرجعيته بالفعل في الامة بالطرق الطبيعية المتبعة تاريخياً .

رابعاً - ان يرشحه أكثرية أعضاء مجلس المرجعية و يؤيد الترشيح من قبل عدد كبير من العاملين في الحقول الدينية - يحدد دستورياً - كعلماء وطلبة في الحوزة وعلماء وكلاء وأئمة مساجد وخطباء ومؤلفين ومفكرين إسلاميين .

وفي حالة تعدد المرجعيات المتكافئة من ناحية هذه الشرط يعود الى الأمة أمر التعيين من خلال استفتاء شعبي عام :

٥ - ان الأمة كما تقدم هي صاحبة الحق في الرعاية وحمل الامانة وافرادها جميعاً متساوون في هذا الحق أمام القانون ولكل منهم التعبير من خلال ممارسة هذا الحق عن آرائه وأفكاره ومارسة العمل السياسي بمختلف أشكاله كما أن لهم جميعاً حق ممارسة شعائرهم الدينية والمذهبية .

وتعهد الدولة بتوفير ذلك لغير المسلمين من مواطنها الذين يؤمنون بالانتهاء السياسي إليها وإطارها العقائدي ولو كانوا يتسبون دينياً إلى أديان أخرى .

٦ - للجمهورية الإسلامية الإيرانية أهداف تاريخية بحكم رسالتها ومسؤوليتها العظيمة وهي أهداف تقوم على أساسها خطوطها السياسية ومناهجها في مختلف المجالات ففي الداخل تستهدف :-

أولاًً - تطبيق الإسلام في مختلف مجالات الحياة .

ثانياً - تحسيد روح الإسلام باقامة مبادئ، الضمان الاجتماعي والتوازن الاجتماعي والقضاء على الفوارق بين الطبقات في المعيشة

وتوفير حد أدنى كريم لكل مواطن واعادة توزيع الثروة بالاساليب المنشورة وبالطريقة التي تحقق هذه المبادئ الاسلامية للعدالة الاجتماعية .

ثالثا - تتفق الموطنين على الاسلام ثقيفا واعيا وبناء الشخصية الاسلامية العقائدية في كل مواطن لتكون القاعدة الفكرية الراسخة التي تمكن الامة من مواصلة حمايتها للثورة . وفي الخارج تستهدف الدولة :

أولاً - حل نور الاسلام ومشعل هذه الرسالة العظيمة الى العالم كله .

ثانياً - الوقوف الى جانب الحق والعدل في القضايا الدولية وتقديم المثل الاعلى للإسلام من خلال ذلك .

ثالثاً - مساعدة كل المستضعفين والمعدين في الارض ومقاومة الاستعمار والطغيان وبخاصة في العالم الاسلامي الذي تعتبر ايران جزءا لا يتجزأ منه .

ان دولة القرآن العظيمة لا تستند اهدافها لأن كلمات الله تعالى لا تنفذ والسير نحوه لا ينقطع والتحرك في اتجاه المطلق لا يتوقف .

وهذا هو سر الطاقة ال�ائلة في هذه الدولة وقدرتها على التطور والابداع المستمر في مسيرة الانسان نحو الله (قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِكَلَمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلَمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَادًا)^(١) .

(١) الكهف - ١٠٩ -

وستطعون ان تستخلصوا على ضوء ما تقدم أن الصورة التي
أعطيناها تقوم على المبادئ التشريعية التالية في الفقه
الإسلامي : -

١- لا ولادة بالأصل إلا لله تعالى .

٢- النيابة العامة للمujtahid المطلق العادل الكفؤ عن الامام
وفقاً لقول امام العصر عليه السلام (واما الحوادث الواقعه فارجعوا
فيها الى رواة أحاديثنا فانهم حجتكم عليكم وأنا حجة الله) فان هذا
النص يدل على انهم المرجع في كل الحوادث الواقعه بالقدر الذي
يتصل بضمانته تطبيق الشريعة على الحياة لأن الرجوع اليهم بما هم
رواة لأحاديثهم وحملة الشريعة يعطيهم الولاية بمعنى القيمة على
تطبيق الشريعة وحق الاشراف الكامل من هذه الزاوية .

٣- الخلافة العامة للامة على أساس قاعدة الشورى التي
تمنحها حق ممارسة أمورها بنفسها ضمن إطار الاشراف والرقابة
الدستورية من نائب الامام .

٤- فكرة أهل الحل والعقد التي طبقت في الحياة الاسلامية
والتي تؤدي بتطويرها على النحو الذي ينسجم مع قاعدة الشورى
وقاعدة الاشراف الدستوري من نائب الامام الى افتراض مجلس
يمثل الامة وينبثق عنها بالانتخاب .

ويتاح لكم من خلال هذه الخطوط الموجزة أن تقارنوا في المجال
الفقهي للقانون الدستوري بين المواقف الآنفة الذكر وموافق

المذاهب الاجتماعية الأخرى في أهم النقاط التي درسها القانون الدستوري الحديث .

فمن ناحية تكون الدولة ونشوئها تاريخياً نرفض اسلامياً نظرية القوة والتغلب ونظرية التفويض الاهلي الإجباري ونظرية العقد الاجتماعي ونظرية تطور الدولة عن العائلة وتؤمن بأن الدولة ظاهرة نبوية وهي نصعيد للعمل النبوى بدأ فى مرحلة معينة من حياة البشرية .

ومن ناحية وظيفة الدولة نرفض اسلامياً المذهب الفردي أو مذهب عدم التدخل المطلق (اصالة الفرد) والمذهب الاشتراكي أو اصالة المجتمع ونؤمن بأن وظيفتها تطبيق شريعة النساء التي وازنت بين الفرد والمجتمع وحت المجتمع لا بوصفه وجوداً هيغليا^(١) مقابلأً للفرد بل بقدر ما يعبر عن افراد وما يضم من جماهير تتطلب الحماية والرعاية .

ومن ناحية شكل الحكومة تعتبر الحكومة قانونية أي تتقيد بالقانون على أروع وجه لأن الشريعة تسيطر على الحكم والمحكومين على السواء .

كما ان النظرية الاسلامية ترفض الملكية أي النظام الملكي وترفض الحكومة الفردية بكل أشكالها وترفض الحكومة الارستقراطية وتطرح شكلاً للحكم يحتوى على كل النقاط الايجابية في النظام الديمقراطي مع فوارق تزيد الشكل موضوعية

(١) نسبة الى الفيلسوف الدياليتيكي هيغل .

وضماناً لعدم الانحراف ، فالامة هي مصدر السيادة في النظام الديمقراطي وهي محظى الخلافة ومحظى المسؤولية أمام الله تعالى في النظام الاسلامي ، والدستور كله من صنع الانسان في النظام الديمقراطي ويثل على أفضل تقدير وفي لحظات مثالية تحكم الأكثريه في الأقلية ، بينما تثل الاجزاء الثابتة من الدستور شريعة الله تعالى وعداته التي تضمن موضوعية الدستور وعدم تحizه .

فالشريعة الاسلامية التي وضعها مثلاً مبدأ الملكية العامة وملكية الدولة الى جانب الملكية الخاصة لم تعبّر بذلك عن نتاج صراع طبقي أو تقديم لصالح هذا الجزء من المجتمع على ذلك الجزء وإنما عبرت عن موازين العدل والحق وهذا سبّقت بذلك تاريخياً كل المبررات المادية أو الطبقية لظهور هذا اللون من التشريع .

ومن ناحية تحديد العلاقات بين السلطات تقترب الدولة الاسلامية من النظام الرئاسي ولكن مع فوارق كبيرة عن الانظمة الرئاسية في الدول الرأسالية الديمقراطية التي تقوم على أساس الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية .

وكان التطبيق العملي للحياة الاسلامية دائياً يفترض الدولة مثلة في رئيس يستمد شرعية تمثيله من الدستور - النص الشرعي - أو من الأمة مباشرة - الانتخاب المباشر - أو منها معاً .

ولا مجال في هذه العجلة للدخول في تفاصيل الفرق بين تنظيم السلطات وتحديد علاقاتها في الصورة الاسلامية المقترنة وتنظيمها

وتحديد علاقاتها في النظريات والتطبيقات الأخرى .

هذه فكرة فقهية موجزة أيتها العلماء الأعلام قد تفي باختصار في الجواب على سؤالكم الكريم وتكون نظرة إجمالية عن فكرة الجمهورية الإسلامية التي طرحتها الشعب الإيراني المسلم بقيادة الإمام الخميني دام ظله ونحن نقدمها بوصفها مجرد اقتراحات نظرية قابلة للدرس والتطبيق وتلقي ضوءاً إسلامياً على الموقف . نسأل المولى سبحانه أن يحفظكم ويوفقكم لخدمة الإسلام ورفع رايته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السيد محمد باقر الصدر

صورة عن إقتصاد المجتمع الإسلامي

٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى سَيِّدِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٌ
وَعَلَى الْهُدَى الْمَيَامِينِ مِنْ آلِهِ الطَّاهِرِينَ

وبعد فإنني أشعر باعتزاز كبير يغمر نفسي وأنا أتحدث إلى هذا الشعب العظيم إلى هذا الشعب الإيراني المسلم الذي كتب بجهاده ودمه وبطولته الفريدة تاريخ الإسلام من جديد وقدم إلى العالم تحسيداً حياً ناطقاً لأيام الإسلام الأولى بكل ما زخرت به من ملامح الشجاعة والإيمان .

ويزداد شعوري عميقاً وأنا أجده هذا الشعب أمام لحظة عظيمة لا تشكل منعطفاً في تاريخه فحسب بل تشكل منعطفاً في حياة الأمة الإسلامية كلها وهي اللحظة التي يقف فيها هذا الشعب المجاهد ليعلن رأيه في الجمهورية الإسلامية التي طرحها قائد الإمام الخميني وليؤكد من جديد بتصویته إلى جانب الجمهورية الإسلامية إيمانه بالإسلام بعد أن أكد ذلك سابقاً بما قدم من تضحيات وما مارسه من ألوان العطاء والجهاد ولبيتدي مع كلمة (نعم) التي سوف يقولها الشعب الإيراني المجاهد للجمهورية الإسلامية مرحلة جديدة في حياة المسلمين تخرجهم من ظلمات

الجاهلية إلى نور التوحيد ومن ألوان استغلال الإنسان للإنسان إلى العبودية المخلصة لله تعالى التي تشكل الأساس الحقيقي للحرية والعدل والمساواة .

ولم يكن الإمام الخميني في طرحه لشعار الجمهورية الإسلامية إلا استمراراً للدعوة الأنبياء وامتداداً لدور محمد وعلي عليهما السلام في إقامة حكم الله على الأرض وتعبيرأً صادقاً عن أعماق ضمير هذه الأمة التي لم تعرف لها مجدأ إلا بالإسلام ولم تعش الذل والهوان والبؤس والحرمان والتبعية للكافر المستعمر إلا حين تركت الإسلام وتخلت عن رسالتها العظيمة في الحياة .

وليست الشريعة الإسلامية خياراً من خيارات بل لا خيار سواها لأنها حكم الله تعالى وقضاؤه في الأرض وشريعته التي لا بديل عنها :

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(١) .

ونكن الإمام أباد أن يؤكّد للشعب الإيراني المسلم من جديد اختياره وإرادته وجدارته بتحمل هذه الأمانة العظيمة بوعي وتصميم .

ولا شك أنكم باختيار الجمهورية الإسلامية منهجاً في الحياة وإطاراً للحكم تؤدون فريضة من أعظم فرائض الله تعالى وتعيدون

(١) سورة الأحزاب آية ٣٦ .

إلى واقع الحياة روح التجربة التي مارسها النبي الأعظم وكرس حياته كلها من أجلها وروح الأطروحة التي جاهد من أجلها الإمام أمير المؤمنين وحارب لحسابها المارقين والقاسطين وروح الثورة التي ضحى الإمام الحسين آخر قطرة من دمه الطاهر في سبيلها .

انكم بالاختيار العظيم تتحققون للدماء الطاهرة؛ التي اريقت قبل ثلاثة عشر قرناً على ساحة كربلاء هدفها الكبير .

ومن الطبيعي أن تجد الحضارة الغربية في اختياركم الوعي للإسلام منهجاً للحياة تحدياً صارخاً لأسسها الفكرية وإيديولوجيتها الحضارية كما وجدت في اصراركم الشجاع على طرد الشاه من السلطة والقضاء على حكمة تحدياً صارخاً لصالحها السياسية وتصوراتها العملية .

ذلك أن الحضارة الأوروبية للإنسان الأوروبي الامريكي ظنت منذ أمد طويل أنها صفت الإسلام نهائياً واستطاعت أن تفرض على المسلمين عسكرياً أو سياسياً أو ثقافياً التخلّي عنه واستبداله بتقليل الإنسان الغربي في مناهجه وطرائقه في الحياة وقال الجناح الغربي من الحضارة الأوروبية ان أوروبا لم تتطور إلا حين فصلت الدين عن الحياة وقال الجناح الشرقي ان الدين أفيون الشعوب فلكي تستطيع الشعوب أن تكافح من أجل الحرية لا بد لها أن تتخلى عن الدين .

وأنتم أقدر الناس على الرد على هاتين الاكذوبتين معاً لأنكم

تردون عليهم من واقع حياتكم وتجربتكم فلم يكن العائق عن تطور الشعب الإيراني المسلم وغلو الحقيقي إلا ابعاده عن الإسلام وفرض النظام الشاهنشاهي عليه وما يعبر عنه من أفكار الجاهلية وقيمتها ولم تكن الطاقة التي دفعت الشعب إلى الثورة وتحطيم الطاغوت إلا الدين وهذا الإسلام الذي سوف تختارونه غداً منهاجاً للحياة وطريقاً للبناء .

هل الإسلام منهج للحياة ؟

ويردد المثقفون الغربيون والمستغربون أن الإسلام دين وليس انتصاراً وأنه عقيدة وليس منهاجاً للحياة وأنه علاقة بين الإنسان وربه ولا يصلح أن يكون أساساً لثورة اجتماعية في إيران .

وقد فات هؤلاء أن الإسلام ثورة لا تنفصل فيها الحياة عن العقيدة ولا ينفصل فيها الوجه الاجتماعي عن المحتوى الروحي ومن هنا كان ثورة فريدة على مر التاريخ .

فالتوحيد هو جوهر العقيدة الإسلامية وبالتوحيد يحرر الإسلام الإنسان من عبودية غير الله (لا إله إلا الله) ويرفض كل أشكال الالوهية المزيفة على مر التاريخ وهذا هو تحرير الإنسان من داخل ثم يقرر كنتيجة طبيعية لذلك تحرير الشروة والكون من أي مالك سوى الله تعالى وهذا هو تحرير الإنسان من خارج وقد ربط الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بين الحقيقةين حين قال (أَلْعَبَادُ عَبَادُ اللَّهِ وَالْمَالُ مَالُ اللَّهِ) وبذلك حطم الإسلام كل القيود المصطنعة والخواجز التاريخية التي كانت تعوق تقدم الإنسان وكدهجه إلى ربه

وسيره الحديث نحوه سواء تمثلت هذه القيود والحواجز على مستوى آلهة ومخاوف وأساطير وتحجيم للإنسانية بين يدي قوى أسطورية أو تمثلت على مستوى ملكيات تكرس السيادة على الأرض لطاغوت فرداً كان أو فتة أو طبقة على حساب الناس وتحمّل دون غوّه الطبيعي وتفرض عليهم وبالتالي علاقات التبعية والاستعباد .

ومن هنا كان الإسلام الذي كافح من أجله الأنبياء ثورة جماعية على الظلم والطغيان وعلى ألوان الاستغلال والاستعباد .

ومن هنا أيضاً كان الأنبياء وهم يحملون هذا المشعل يستقطبون دائماً المعندين في الأرض والجماهير البائسة التي مزقتها أساطير الآلهة المزيفة روحياً وشتتها الجاهلية فكريّاً ووقعت فريسة أشكال مختلفة من الاستغلال والظلم الاجتماعي .

غير أن ثورة الأنبياء تميزت عن أي ثورة اجتماعية أخرى في التاريخ تميزاً نوعياً لأنها حررت الإنسان من الداخل وحررت الكون من الخارج في وقت واحد وأطلقت على التحرير الأول اسم الجهاد الأكبر وعلى التحرير الثاني إسم الجهاد الأصغر لأن هذا الجهاد لن يحقق هدفه العظيم إلا في إطار الجهاد الأكبر .

ونجم عن ذلك :

أولاً : إنها لم تضع مستغلاً جديداً في موضع مستغل سابق ولا شكلأً من الطغيان بديلاً عن شكل آخر لأنها في الوقت الذي حررت فيه الإنسان من الاستغلال حررته من منابع الاستغلال في نفسه وغيّرت من نظرته إلى الكون والحياة .

قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَرِيدُ أَنْ تَمْنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلُوهُمْ أَئمَّةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارثِينَ ﴾^(١) .

لاحظوا كيف يسير العملان الثوريان جنباً إلى جنب يجعل المستضعفين أئمة ويجعلهم الوارثين وهذا يعني أن حلول المستضعفين محل المستغلين والمستثمرين وتسلمهم للمقاليد من أيديهم يواكب جعلهم أئمة أي تطهيرهم من داخل والارتفاع بهم إلى مستوى القدوة والنموذج الإنساني الرفيع وهذا لن تكون عملية الاستبدال الشوري على يد الأنبياء كما استبدل الاقطاعي بالرأسياني أو الرأساني بالبروليتاري أي مجرد تغيير لواقع الاستغلال وإنما هي تصفية نهاية للاستغلال ولكل ألوان الظلم البشري .

وقد حدد القرآن الكريم في نص آخر صفة هؤلاء المستضعفين الذين ترشحهم ثورة الأنبياء لتسلم مقاليد الخلافة في الأرض إذ قال الله تعالى :

﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمُ الصَّلَاةَ وَأَتُوكُمُ الرِّزْكَةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(٢) .

(١) سورة القصص آية ٥ .

(٢) سورة الحج آية ٤١

وثانياً : إن صراع الأئبياء مع الظلم والاستغلال لم يتخذ طابعاً طبقياً كما وقع الكثير من الثورات الاجتماعية لأنه كان ثورة إنسانية ، ولتحرير الإنسان من داخل قبل كل شيء ولم يكن جانبه الثوري الاجتماعي إلا بناء علوياً لتلك الثورة حتى أن الرسول الأعظم (ص) أطلق على ثورة التحرير من الداخل اسم الجهاد الأكبر وعلى ثورة التحرير من الخارج اسم الجهاد الأصغر كما تقدم .

وقد استطاع الإسلام بعملية التحرير من الداخل وبتحقيق متطلبات الجهاد الأكبر أن ينبع في النفوس الخيرة كل كوامن الحير والعطاء ويفجر فيها طاقات الإبداع على اختلاف انتهاءاتها الطبقية في المجتمعات الجاهلية فكان الغني يقف إلى جانب الفقير على خط المواجهة للظلم والطغيان وكان مستغل الأمس يندمج مع المستغل - بالفتح - في إطار ثوري واحد بعد أن يحقق الجهاد الأكبر فيه قيمة العظيمة .

إن التأثر على أساس نبوى ليس ذلك المستغل الذي يؤمن بأن الإنسان يستمد قيمته من ملكية وسائل الإنتاج وعكشه في الأرض ويسعى من أجل ذلك في سبيل انتزاع هذه القيمة من يد مستغليه والاستثمار بها لنفسه لكي تفرض طبيعة هذا الصراع أن يكون الانتهاء إلى طبقة المستغلين أو المستغلين هو الذي يحدد موقع الإنسان في الصراع بل التأثر النبوى هو ذلك الإنسان الذي يؤمن بأن الإنسان يستمد قيمته من سعيه الحثيث نحو الله واستيعابه لكل ما يعنيه هذا السعي من قيم إنسانية ويشن حرباً لا هوادة فيها على

الاستغلال باعتباره هدراً لتلك القيم وتحوياً للإنسانية من مسيرتها نحو الله وتحقيق أهدافها الكبرى وإيمانها بالتكاثر وتجميع المال . والذى يحدد هذا الموقع للتأثير النبوى مدى نجاحه في الجهاد الاكبر لا موقعه الاجتماعى والانهاء الطبقي .

خلافة الإنسان :

وبعد أن قرر الإسلام مبدأ ملكية الله تعالى رتب عليه أن دور الإنسان في الشروء هو دور الخليفة المستأمن من قبل الله تعالى على مصادر الثروة في الكون ليدبر أمرها ويدير شأنها وفقاً للروح العامة لملكية الله تعالى :

قال الله تعالى :

﴿ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ ﴾^(١) .
﴿ وَأَتُوهمُ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَكُمْ ﴾^(٢) .

والاستخلاف يتم على مرحلتين :

المرحلة الاولى : استخلاف للجماعة البشرية الصالحة ككل قال الله سبحانه :

﴿ وَلَا تُؤْتُوا السَّفَهَاءِ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُكُمْ قِيَاماً ﴾^(٣) .

وهذا النص الشريف يتتحدث عن أموال السفهاء وينهى

(١) سورة الحديد آية ٧

(٢) سورة التور آية ٣٣

(٣) سورة النساء آية ٥

الجماعة ان يسلموها إلى السفهاء ويضيف الأموال إلى الجماعة نفسها على الرغم من أنها أموال أفراد منهم وذلك إشعاراً بأن الأموال في هذا الكون قد جعلت لإقامة حياة الجماعة وتمكينها من مواصلة حياتها الكريمة وتحقيق الأهداف الإلهية من خلافة الإنسان على الأرض ولا كان السفيه لا يصلح لتحقيق هذه الأهداف فقد منع الله الجماعة من إطلاق يده في أمواله

ومن ناحية أخرى نلاحظ أن القرآن الكريم والفقه الإسلامي يطبق على كل الثروات الطبيعية التي تحصل عليها الجماعة المسلمة من الكفار اسم الفيء ويعتبرها ملكية عامة والفيء كلمة تدل على اعادة الشيء إلى أصله وهذا يعني أن هذه الثروات كلها في الأصل للجماعة وان الاستخلاف من الله تعالى استخلاف للجماعة .

ولهذا فان الجماعة - ككل - بحكم هذا الاستخلاف مسؤولة أمام الله تعالى وهذه المسؤولية تحددها الآية الكريمة في قوله تعالى :

﴿أَلَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَحَرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَحَرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ وَسَحَرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَانِيَنِ وَسَحَرَ لَكُمُ الدَّلِيلَ وَالثَّهَارَ وَآتَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَغْدِوا نَعْمَةً اللَّهُ لَا تَخْضُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كُفَّارٌ﴾^(١) .

(١) سورة Ibrahim آية ٣٤

فإن هذا النص القرآني الشريف بعد أن يستعرض ما استخلف الله عليه الإنسان من ثروات الكون وطاقاته ونعمه الموفورة أشار إلى لونين من الانحراف أحدهما الظلم والآخر كفران النعمة ، والظلم يعني سوء التوزيع وعدم توفير هذه النعم لأفراد الجماعة على السواء - وهو ظلم بعض أفراد الجماعة للبعض الآخر - وكفران النعمة يعني تقصير الجماعة في استثمار ما حبها الله به من طاقات الكون وخبراته المتنوعة أي التوقف عن الإبداع الذي هو في نفس الوقت توقف في السير نحو المطلق نحو الله تعالى - وهذا ظلم الجماعة نفسها - .

وهذه الإشارة تحدد في الوقت نفسه مسؤولية الجماعة بين يدي المستخلف سبحانه وتعالى في أمرتين :

أحدهما : العدل في توزيع الثروة أي أن لا يقع تصرف في الثروة التي استخلفت عليها الجماعة تصرفاً يتعارض مع خلافتها العامة وحقها ككل فيما خلق الله .

والآخر : العدل في رعاية الثروة وتنميتها وذلك ببذل مجمل طاقاتها في استثمار الكون وإعمار الأرض وتوفير النعم .

المراحل الثانية : من الاستخلاف هي استخلاف الأفراد الذي يتخذ من الناحية الفقهية والقانونية شكل الملكية الخاصة والاستخلاف هنا من الجماعة للفرد . وهذا أضافت الآية الكريمة أموال الأفراد إلى الجماعة في النص القرآني الأنف الذكر ، وعلى هذا الأساس لا يمكن أن تقر أي ملكية خاصة تتعارض مع خلافة الجماعة وحقها - ككل - في الثروة .

وما دامت الملكية الخاصة استخراجاً للفرد من قبل الجماعة فمن الطبيعي أن يكون الفرد مسؤولاً أمام الجماعة عن تصرفاته في ماله وانسجامها مع مسؤولياتها أمام الله تعالى ومتطلبات خلافتها العامة ، ومن الطبيعي أن يكون من حق الممثل الشرعي للجماعة أن يتبع من الفرد ملكيته الخاصة إذا جعل منها أداة للإضرار بالجماعة والتعمدي على الآخرين وتوقف دفع ذلك على انتزاعها ، كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآلـه في قصة سمرة بن جندب ، فقد جاء في عدة روايات أن سمرة بن جندب كان له عذر وكان طريقه إليه في جوف منزل رجل من الأنصار فكان يحيى ويدخل إلى عذقه بغير إذن من الانصاري فقال الانصاري يا سمرة لا تزال تفجأنا على حال لا نحب أن تفجأنا عليه فإذا دخلت فاستأذن فقال لا استأذن في طريق وهو طريقي إلى عذقي فشكاه الانصاري إلى رسول الله (ص) فأرسل إليه النبي فأناه فقال ان فلاناً قد شركك وزعم أنك قر عله وعلى أهله بغير إذن فاستأذن عليه إذا أردت أن تدخل فقال يا رسول الله استأذن في طريقي إلى عذقي فقال له النبي (ص) خل عنه ولك مكانه عذر في مكان كذا وكذا فقال لا . . . فقال له رسول الله (ص) انك رجل مضار ولا ضرار على مؤمن ثم امر بها رسول الله فقلعت ورمي بها إليه .

ويتبين أن نشير هنا إلى أن العدل الذي قامت على أساسه مسؤوليات الجماعة في خلافتها العامة هو الوجه الاجتماعي للعدل الإلهي الذي نادى به الأنبياء وأكده عليه رسالة السماء كأصل ثان من أصول الدين يتلو التوحيد مباشرة :

ولم يكن الاهتمام على هذا المستوى بالعدل الإلهي وتميزه كأصل مستقل للدين من بين سائر صفات الله تعالى من علم وقدرة وسمع وبصر وغير ذلك إلا ما لهذا الأصل من مدلول اجتماعي وارتباط عميق بمعنى الثورة التي يمارسها الأنبياء على صعيد الواقع فالتوحيد يعني اجتماعياً أن المالك هو الله دون غيره من الآلهة المزيفة ، والعدل يعني أن هذا المالك الوحد بحكم عدله لا يؤثر فرداً على فرد ولا يمنع حقاً لفئة على حساب فئة ، بل يستخلف الجماعة الصالحة ككل على ما وفر من نعم وثروات .

أهداف الخلافة :

والإسلام إذ يضع مبدأ الخلافة ويستخلف الجماعة البشرية على الأرض يضع للخلافة أهدافها الصالحة ، وبهذا يحدث انقلاباً عظيماً في تصور الأهداف وتقييمها يؤدي بالمقابل إلى انقلاب عظيم في الوسائل والأساليب .

ولكي يحدث الإسلام هذا الانقلاب العظيم في تقييم الحياة وتحديد أهدافها كان لا بد أن يعطي تصوراً إلهياً يلائم ما يريد طرحه من أهداف وهي: الجو النفسي في مجتمع الخلافة الصالحة لتبني تلك الأهداف ووضعها موضع التنفيذ .

ولكن ما هو التغيير الذي يريد الإسلام تحقيقه في مجال تلك الأهداف ؟

إن المجتمعات الجاهلية لا تنظر إلى الحياة إلا من خلال شوطها القصير الذي يتنهى بالموت ولا تدرك ذاتها ومتعبها إلا من خلال

إشباع ما لدى الإنسان من غرائز وشهوات ، وهي على هذا الأساس تجد في المال بوصفه مالاً وفي تجميده وادخاره والتنافس فيه الهدف الطبيعي الذي يضمن للإنسان القدرة على امتصاص أكبر قدر ممكن من الحياة وتحديدها نوعياً وكثيراً أي على الخلود النسبي بقدر ما تسمح به إمكانات الحياة المادية على الأرض .

وكان هذا التصور للحياة ولدور المال في تحديدها هو الأساس لكل ما رحّرت به المجتمعات الجاهلية من حماولات الاستزادة والتکاثر وألوان التغافض والاستغلال ، لأن المسرح محدود والأوراق معدودة واللاعبون كثيرون وصاحب الحظ السعيد من يحصل على أكبر عدد من تلك الأوراق ولو على حساب الآخرين .

ولإزالته هذا التصور واستئصال جذوره النفسية من الإنسان شجب الإسلام المال وتجميده وادخاره والتکاثر فيه كهدف ، ونفي أي دور له في تخليد الإنسان أو منحه وجوداً حقيقياً أكبر .

﴿ وَنِيلَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لِمَزَّةٍ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَدَهُ يَخْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ كَلَّا لَيُبَيَّذَنَ فِي الْحُطْمَةِ وَمَا أَذْرَكَ مَا الْحُطْمَةُ نَارُ اللَّهِ الْمُوْقَدَةُ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْنَدَةِ ﴾^(١) .

﴿ الْهَامِمُ التَّكَاثُرُ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عُلَمٌ

(١) سورة الهمزة آية ١ - ٥

الْيَقِينَ لَتَرَوْنَ الْجَحِيمَ ثُمَّ لَتَرَوْنَهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ﴿١١﴾ .
 « وَالَّذِينَ يَكْنَزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوْنُ بِهَا جَبَاهُهُمْ وَجَنُوْبُهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزَتُمْ لَا تُفْسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنَزُونَ ﴿١٢﴾ .

ولم يقتصر الإسلام على شجب أهداف الجاهلية وقيمها عن الحياة بل وضع بدلاً عنها الهدف الذي يجب أن تسير في اتجاهه .

قال سبحانه وتعالى :

« تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِ الْمُلْكِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَنْبَلُوكُمْ أَيْكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْغَرِيزُ الْفَقُورُ ﴿١٣﴾ .

بدلاً عن الأكثر مالاً والأخلدثرة وضع الأحسن عملاً هو المثل الأعلى والهدف الأول ، وَحَثَ الله تعالى الجماعة البشرية التي تولي الأنبياء تربيتها وإعدادها على التنافس في مجال هذا الهدف والتسابق في العمل الصالح :

« وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٤﴾ .

ولكي يقوم هذا الهدف الجديد على أساس واقعي ومتين

(١) سورة الماكم آية ١ - ٧

(٢) سورة التوبة آية ٣٤

(٣) سورة التبارك آية ١ - ٢

(٤) سورة المطففين آية ٢٦

أعطى الإسلام نظرة إلى الساحة فربطها بعالم غير منظور حسياً وأكَدَ على خلود العمل بدلاً عن المال والثروة عبر ذلك العالم غير المنظور وامتداده في أعماق نفس الإنسان العامل وتبلوره في النهاية بالطريقة التي تنظم بها الأفعال في ذلك العالم الحق . وبهذا خلق في الإنسان الشعور بأن خلوده وبقاءه بالعمل الصالح لا بادخار المال واكتناز الثروة وغير من مفهومه عن انفاق المال في سبيل الله بدلاً عن أن ينظر إليه بوصفه تلاشياً لوجود الإنسان و GAMERA حساب مستقبله وضمان استمراره - أو على الأقل بوصفه عطاء بدون مقابل - خلق الإسلام نظرة جديدة إلى هذا الانفاق بوصفه ضماناً لامتداد الإنسان وخلوده وعطاءً بمقابل بل تجارة قادرة على النمو وتأثير العامل روحاً ومستقبلياً .

﴿ وَمَا أَفْقَתُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾^(١) .

﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾^(٢) .

إِنْ تَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَاً يُضَاعِفُهُ لَكُمْ ﴾^(٣) .

﴿ مَثُلُ الَّذِينَ يُتَفَقَّهُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثُلَ حَبَّةِ أَبْيَاثٍ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ﴾^(٤) .

(١) سورة سباء آية ٣٩

(٢) سورة الأنعام آية ١٦٠

(٣) سورة التغابن آية ١٧

(٤) سورة البقرة آية ٢٦١

وهذا هو الوجه الاجتماعي الشوري للمعاد بوصفه الأصل الخامس من أصول الدين فالمعاد يلعب على صعيد الثورة الاجتماعية للأنبياء دوراً أساسياً بوصفه الأساس الواقعي لما يتبنّاه إنسان الأنبياء الصالح من أهداف وقيم في الحياة .

وإذا عرفنا أن النبي هو حامل الثورة ورسوها من السماء وإن الإمامة بمعنى الوصاية هي مرحلة الانتقال التي تواصل السماء من خلالها قيمومتها على الثورة إلى أن ترتفع الأمة إلى مستوى النضج الشوري المطلوب إذا عرفنا ذلك يتبيّن بكل وضوح أن أصول الدين الخمسة التي تمثل على الصعيد العقائدي جوهر الإسلام والمحتوى الأساسي لرسالة السماء هي في نفس الوقت تمثل بأوجهها الاجتماعية على صعيد الثورة الاجتماعية التي قادها الأنبياء الصورة التكاملة لأسس هذه الثورة وترسم للمسيرة البشرية معالم خلافتها العامة على الأرض .

الإسلام ثابت والحياة متطرفة .

وكثيراً ما يقول المشككون كيف يمكن أن تعالج مشاكل الحياة الاقتصادية في نهاية القرن العشرين على أساس الإسلام مع ما طرأ على العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بعد قرابة أربعة عشر قرناً من توسيع وتعقيد وما يواجه إنسان اليوم من مشاكل نتيجة لذلك .

والجواب على ذلك أن الإسلام قادر على قيادة الحياة وتنظيمها ضمن أطروحة الحياة دائمة ذلك أن الاقتصاد الإسلامي تمثله أحكام

الإسلام في الشروء وهذه الأحكام تشتمل على قسمين من العناصر :

أحدهما العناصر الثابتة وهي الأحكام المنصوصة في الكتاب والسنة فيها يتصل بالحياة الاقتصادية .

والآخر العناصر المرنة والمحركة وهي تلك العناصر التي تستمد - على ضوء طبيعة المرحلة في كل ظرف - من المؤشرات الإسلامية العامة التي تدخل في نطاق العناصر الثابتة .

فهناك إذن في العناصر الثابتة ما يقوم بدور مؤشرات عامة تعتمد كأسس لتحديد العناصر المرنة والمحركة التي تتطلبها طبيعة المرحلة .

ولا يستكمل الاقتصاد الإسلامي أو اقتصاد المجتمع الإسلامي - بتعبير آخر - صورته الكاملة إلا باندماج العناصر المحركة مع العناصر الثابتة في تركيب واحد تسوده روح واحدة وأهداف مشتركة .

وعملية استنباط العناصر المحركة من المؤشرات الإسلامية العامة تتطلب :

أولاً : منهجاً إسلامياً واعياً للعناصر الثابتة وإدراكاً عميقاً لمؤشراتها ولدلالتها العامة .

ثانياً : استيعاباً شاملأً لطبيعة المرحلة وشروطها الاقتصادية ودراسة دقة للأهداف التي تحدها المؤشرات العامة وللأساليب التي تتکفل بتحقيقها .

ثالثاً : فهـماً فقيهـاً قانونـياً لحدود صلاحيـات الحاكم الشرعي (ولي الأمر) والحصول على صيغـة تشريعـية تجسـد تلك العناصر المتحركة في إطار صلاحيـات الحاكم الشرعي وحدود ولايته المتوجـة له .

ومن هنا كان التخطيط للحياة الاقتصادية في المجتمع الإسلامي مهمة يجب أن يتعاون فيها مفكرون إسلاميون وأعوانه ويكونون في نفس الوقت فقهاء مبدعون وعلماء اقتصاديـون محدثـون . وأما ما هي الخطوط العامة للمؤشرات التي تشكل أساساً في الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمعـات الإسلامية فهي كما يلي :

المؤشرات العامة

أـ- اتجاه التشريع :

وهذا المؤشر يعني أن تتوارد في الشريعة وضمن العناصر الثابتة من الإقتصاد الإسلامي أحكام منصوصة في الكتاب والسنة تتجه كلها نحو هدف مشترك على نحو يبدو اهتمام الشارع بتحقيق ذلك الهدف فيعتبر هذا الهدف بنفسه مؤشراً ثابتاً وقد يتطلب الحفاظ عليه وضع عناصر متحركة لكي يضمن بقاء الهدف أو السير إلى ذروته الممكنة :

وفيما يلي مثال على هذا المؤشر يتمثل في مجموعة من الأحكام الشرعية التي تشكل بمجموعها اتجاهها تشريعياً .

١ - يسمح الإسلام بالملكية الخاصة لرقبة المال في مصادر الثروة الطبيعية .

٢ - ألغى الإسلام الحمى أي اكتساب الحق في مصدر طبيعي على أساس الحيازة وبمجرد السيطرة - بدون إحياء - فلا يكتسب حق خاص في مصادر الثروة الطبيعية بدون عمل .

٣ - إذا تلاشى العمل المفق في مصدر طبيعي وعاد إلى حالته الأولى كان من حق أي فرد آخر غير العامل الأول أن يستثمر المصدر من جديد ويوظفه توظيفاً صالحاً .

٤ - العمل المفق في إحياء مصدر طبيعي كالأرض أو في استثماره لا ينقل ملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، وإنما يؤكد للعامل حق الأولوية فيما أحياه على أساس العمل .

٥ - الإحياء غير المباشر بالطريقة الرأسمالية أي بدفع الأجرور ووسائل العمل إلى الإجراء لا يكسب حقاً ولا يسرر للرأسمالي الدافع للأجرور أن يدعى لنفسه الحق في نتائج الإحياء وأن يقطف ثمار العمل المأجور كما هي الحالة في المجتمع الرأسمالي .

٦ - الإنتاج الرأسمالي في الصناعات الإستخراجية لا يكسب الرأسالي حق ملكية السلعة المنتجة . مثلاً شخص أو أشخاص يدفعون الأجرور إلى العمال الذين يستخرجون النفط ويزودونهم بالوسائل والأدوات الالزمة لذلك فلا يعتبر النفط المستخرج في هذه الحالة ملكاً لداعي الأجرور ومالكى الأدوات وهذا معنى رفض إقامة الصناعات الإستخراجية على أساس رأسالي .

٧ - ملكية وسائل الإنتاج المستخدمة في الصناعات التحويلية و مختلف عمليات الإنتاج لا تمنح مالك هذه الوسائل والأدوات حقاً في السلعة المنتجة ، فإذا مارس عدد من الناس غزل صوفهم في أدوات غزل ميكانيكية يملكونها غيرهم لم يكن مالكي هذه الأدوات نصيب الصوف المغزول وإنما لهم أجور الإنتفاع بتلك

الأدوات على الممارسين لعملية الغزل الذين يملكون القيمة المتوجة كلها .

٨ - رأس المال النقدي إذا كان مضموناً في عملية الإستثمار فليس من حقه أن يساهم في أي ربح ينبع عن توظيف رأس المال المذكور لأن الربا حرام و مجرد تأجيل الرأسالي لا يتفاعله بماله أو حرمانه نفسه من الإستفادة المباشرة منه لا يبرر له حقاً في الربح بدون عمل بل الربح في حالة من هذا القبيل كله للعامل على الرغم من أنه قد لا يكون مالكاً للبضاعة نفسها والطريقة الوحيدة التي سمح بها الإسلام لمشاركة رأس المال النقدي في الربح أن يتحمل صاحبه المخاطرة به ويتحمل وحده دون العامل كل التبعات السلبية للعملية .

٩ - لا يجوز للمستأجر أن يستأجر الأجرة التي دفعها استشاراً رأسالياً ويربح على أساسها ربحاً بدون عمل وذلك بأن يستأجر الدار أو السفينة أو المعلم بأجرة محددة ثم يؤجر بأجرة أكبر دون أن يقوم بعمل في العين المستأجرة وكذلك لا يجوز أن يستأجر الأجير بأجرة ثم تؤجر منافعه بأجرة أكبر .

١٠ - لا يجوز إشغال ذمة الغير بمال عن طريق القرض بدون إقراضه مالاً حقيقياً لأن القبض شرط في عقد القرض وبهذا تبطل كل الأوراق المالية التي تفتقد عنها ذهن الرأسالي الأوروبي ووجد فيها فرصته الذهبية لتنمية المال بدون أي عمل تنمية رأسالية بحتة وذلك لأنه لاحظ أن يامكانه أن يصدر تعهدات بقيمة عشرة أضعاف

ما لديه من أموال حقيقة ويعطي بها قروضاً للآخرين بما يعادل القيمة المتعهد بها في تلك الأوراق ما دام يعرف أنه لن يطالب بالتزاماته في وقت واحد وأن كل مدين يؤثر التعامل بأوراقه المالية بدلاً عن أن يسحب المال الحقيقي من خزائن الرأسالي أو البنك الرأسالي وهكذا تتضاعف ثروة الرأسالي بدون عمل على أساس إلغاء دور القبض في عقد القرض .

وهذه الأحكام تتجه كلها إلى استئصال الكسب الذي لا يقوم على أساس العمل ورفض الإستثمار الرأسالي أي تنمية ملكية المال بالمال وحده وهذا الإتجاه يشكل مؤشراً ثابتاً وأساساً للعناصر المتحركة في اقتصاد المجتمع الإسلامي وعلى الحاكم الشرعي أن يسير على هذا الإتجاه ضمن صيغ تشريعية تتسع لها صلاحياته ولا تصطدم مع عنصر ثابت في التشريع .

ب - الهدف المنصوص حكم ثابت :

وهذا المؤشر يعني أن مصادر الإسلام من الكتاب والسنّة إذا شرعت حكماً ونصت على الهدف منه كان الهدف علامة هادية ملء الجانب التحرّك من صورة الاقتصاد الإسلامي بصيغ تشريعية تضمن تحقيقه على أن تدخل هذه الصيغ ضمن صلاحيات الحاكم الشرعي الذي يجتهد ويقدر ما يتطلبه تحقيق ذلك الهدف عملياً من صيغ تشريعية على ضوء ظروف المجتمع وشروطه الاقتصادية والإجتماعية .

ومثال ذلك النص القرآني الآتي :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ
وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ
السَّبِيلِ كَمْ لَا يَكُونُ ذُو لَهَّ بَيْنَ الْأَعْنَيَاءِ مُثْكُمٌ وَمَا آتَاكُمْ
رَسُولُنَا فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا وَأَنْقُضُوا اللَّهَ إِنَّ
اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب﴾^(١).

فإن الظاهر من النص الشريف أن التوازن وانتشار المال بصورة تُشبع كل الحاجات المشروعة في المجتمع وعدم تركزه في عدد محدود من أفراده هدف من أهداف التشريع الإسلامي .

وهذا الهدف يعتبر مؤشراً ثابتاً يتصل بالعناصر المتحركة . وعلى هذا الأساس يضع ولـي الأمر كل الصيغ التشريعية الممكنة التي تحافظ على التوازن الاجتماعي في توزيع المال وتحمـل دون تركـزه في أيدي أفراد محدودين وتحارـب الدولة الإسلامية التركـيز الرأسـامي في الإنتاج والإحتـكار بـختلف أشكـالـه .

ومثال آخر : إن نصوص الزكـاة صرـحت بأن الزكـاة ليست لسد حاجة الفقير الضروريـة فحسب بل لإعطائه المال بالقدر الذي يـلـحقـهـ بالـناسـ فيـ مـسـتوـاهـ المـعيـشـيـ أيـ لاـ بدـ منـ توـفـيرـ مـسـتوـىـ منـ المـعيـشـةـ لـلفـقـيرـ يـلـحقـهـ بـالـمـسـتوـىـ الـعامـ لـلـمـعيـشـةـ الـذـيـ يـتـمـتـعـ بهـ غـيرـ الـفـقـراءـ فـيـ الـجـمـعـ ،ـ وـهـذـاـ مـعـنـىـ أـنـ توـفـيرـ مـسـتوـىـ مـعيـشـيـ موـحدـ أوـ مـتـقـارـبـ لـكـلـ أـفـرـادـ الـجـمـعـ هـدـفـ إـسـلـامـيـ لـاـ بدـ لـلـحـاـكـمـ الـشـرـعـيـ مـنـ السـعـيـ فـيـ سـبـيلـ تـحـقـيقـهـ .

(١) سورة الحشر آية ٦ - ٧

جـ - القيم الاجتماعية التي أكد الإسلام على الاهتمام بها :

وهذا المؤشر يعني أن في النصوص الإسلامية من الكتاب والسنّة ما يؤكد على قيم معينة وتبنيها كالمساواة والأخوة والعدالة والقسط ونحو ذلك وهذه القيم تشكل أساساً لاستيعانه صيغ شرعية متطرفة ومحركة وفقاً للمستجدات والتغيرات تكفل تحقيق تلك القيم وفقاً لصلاحيات الحاكم الشرعي في ملء منطقة الفراغ .

قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُوا قَوَامِيْنَ اللَّهُ شَهِدَ أَعْلَمُ بِالْقُسْطِ ﴾^(١) ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بِمِنْهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾^(٢) ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾^(٣) ﴿ وَأَمْرُتُمْ لَا تُغَدِّرُ بِنَفْسِكُمْ ﴾^(٤) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَّأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَّقَبَائِيلَ لِتَعْارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقَاءِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾^(٥) .

د - اتجاه العناصر المتحركة على يد النبي أو الوصي :

(١) سورة المائدah آية ٨

(٢) حديث شريف .

(٣) سورة الحجرات آية ١٣

وهذا المؤشر يعني أن النبي (ص) والأئمة هم شخصيات الأولي بوصفهم مبلغين للعناصر الثابتة عن الله تعالى ، والأخرى بوصفهم حكاماً وقادة للمجتمع الإسلامي يضعون العناصر المتحركة التي يستحوذونها من المؤشرات العامة للإسلام والروح الاجتماعية والإنسانية للشريعة المقدسة وعلى هذا الأساس كان النبي (ص) والأئمة يمارسون وضع العناصر المتحركة في مختلف شؤون الحياة الاقتصادية وغيرها وهذه العناصر -بحكم صدورها عن صاحب الرسالة أو ورثته المعصومين - تحمل بدون شك الروح العامة لللاقتصاد الإسلامي وتعبر عن تطلعاته في واقع الحياة ومن هنا كانت ممارسات القائد المعصوم في هذا المجال ذات دلالة ثابتة وعلى الحاكم الشرعي أن يستفيد منها مؤشراً إسلامياً بقدر ما لا يكون مشدوداً إلى طبيعة المرحلة التي رافقتها - ويحدد على أساس هذا المؤشر العناصر المتحركة .

وكما توجد قيم معلنـة إسلامية كذلك نجد في مصادرنا الإسلامية مفاهيم معينة وتفسيرات محددة لظواهر إجتماعية أو اقتصادية وهذه المفاهيم بدورها تلقـي ضوءاً على العناصر المتحركة أيضاً .

ومثال ذلك مفهوم الإمام أمير المؤمنين عليه السلام عن الفقر حيث روـي عنه أنه قال : ما جاع فقير إلا بما مـتن به غـني ومثال آخر : مفهومه عن دور التاجر ومبررات الربح التجاري في الحياة الإقتصادية فقد تحدث إلى والـيه على مصر مـالـك الأـشتـرـ عن التجار وذوي الصناعـاتـ في سـيـاقـ واحدـ وأـكـدـ عـلـيـ أنهـ لاـ قـوـامـ لـلـحـيـاةـ الإقـتصـاديـ إلاـ بـالـتـجـارـ وـذـوـيـ الصـنـاعـاتـ فـيـاـ يـجـتمـعـونـ عـلـيـهـ منـ

مرافقهم ويقيمونه من أسواقهم ويكتفون بهم من الترفة بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم .

وقال في موضع آخر عنهم (فإنهم مواد المنافع وجلبها من المبعد والمطارح في برك وبحرك وسهلك وجبلك وحيث لا يلائم الناس لمواضعها ولا يجتزوون عليها) وهذا يعني أن الإمام كان يجد في التاجر متاجراً كالصانع ويربط بين شرعية ربحه من الناحية الإقتصادية وما يقوم به من جهد في توفير البضاعة وجلبها والحفظ عليها وهو مفهوم مختلف كل الاختلاف عن المفهوم الرأسالي للتجارة .

ومن أمثلة هذا المؤشر .

أولاً : ما روي في أحاديث عديدة من أن النبي (ص) منع في فترة معينة من إيجار الأرض ففي رواية أن النبي (ص) قال (من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكرها بثلث ولا بربع ولا بطعم مسمى) وفي رواية أخرى أنه قال (من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخيه فإن أبي فليمسك أرضه) وفي رواية عن جابر بن عبد الله أن النبي قال : (من كانت له أرض فليزرعها فإن لم يستطع ... فليمنحها أخيه ولا يؤجرها إياه) .

فإن عقد الإيجار وإن كان قد سمح به من وجهة القانون المدني للفقه الإسلامي إلا أن النبي (ص) يبدو من هذه الروايات أنه استعمل صلاحياته بوصفه ولـي الأمر في المنع عنها حفاظاً على التوازن الإجتماعي وللحيلولة دون نشوء كسب مترف لا يقوم على

أساس العمل في الوقت الذي يفرق فيه نصف المجتمع -
المهاجرون - في ألوان العوز والفاقة .

ثانياً : ما جاء في النصوص من أن النبي (ص) نهى عن منع
فضل الماء والكلأ فعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال (قضى
رسول الله صلى الله عليه وآله بين أهل المدينة في شارب التخل أنه
لا يمنع فضل ماء وكلأ) .

وهذا النهي نهى تحريم مارسه الرسول الأعظم بوصفه ولـي
الأمر نظراً إلى أن مجتمع المدينة كان بحاجة شديدة إلى إغاثة الثروة
الزراعية والحيوانية وإلى توفير المواد الازمة للإنتاج توفيراً عاماً
وعدم احتكارها فألزمت الدولة على هذا الأساس الأفراد ببذل ما
يفضل من مائهم وكلاهم للأخرين .

ثالثاً : ما جاء في عهد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام إلى
مالك الأشتر واليه على مصر من التأكيد على منع الإحتكار في
كل الحالات منعاً باتاً إذ تحدث الإمام إلى واليه عن التجار ودورهم
في الحياة الاقتصادية وأوصاه بهم ثم عقب ذلك قائلاً :

(واعلم - مع ذلك - أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحًا قبيحاً
واحتكاراً للمنافع وتحكمًا في البياعات وذلك باب مضره للعامة
وعيب على الولاة فامنعوا من الإحتكار فإن رسول الله (ص) منع
منه ول يكن البيع بيعاً سمحاً بموازين عدل وأسعار لا تجحف
بالفريقين البائع والمبتاع) .

وهذا المنع الحاسم من الإمام للإحتكار يعني حرص الإسلام

على شجب الأرباح التي تقوم على أثمان مصطنعة تخلقها ظروف الإحتكار الرأسمالية وأن الربح النظيف هو الربح الذي يحصل عن طريق القيمة التبادلية الواقعية للبضاعة وهي القيمة التي يدخل في تكوينها منفعة البضاعة ودرجة قدرتها وفقاً للعوامل الطبيعية وال موضوعية مع استبعاد دور الندرة المصطنعة التي يخلقها التجار الرأسماليون المحتكرون عن طريق التحكم في العرض والطلب .

رابعاً : ما ثبت عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من أنه وضع الزكاة على أموال غير الأموال التي وضعت عليها الزكاة في الصيغة التشريعية الثابتة فإن الصيغة التشريعية الثابتة وضعت الزكاة على تسعه أقسام من الأموال غير أنه ثبت عن الإمام أنه وضع الزكاة في عهده على أموال أخرى أيضاً كالمخمل مثلاً وهذا عنصر متحرك يكشف عن أن الزكاة كنظرة إسلامية لا تختص بمال دون مال وإن من حق ولـي الأمر أن يطبق هذه النظرية في أي مجال يراه ضرورياً .

هـ - الأهداف التي حددت لولي الأمر :

وهذا المؤشر يعني أن الشريعة وضعت في نصوص العامة وعناصرها الثابتة أهدافاً لولي الأمر وكلفت بتحقيقها أو السعي من أجل الإقتراب نحوها بقدر الإمكان وهذه الأهداف تشكل أساساً لرسم السياسة الاقتصادية وصياغة العناصر المتحركة في الاقتصاد الإسلامي بالصورة التي تحقق تلك الأهداف أو تجعل المسيرة الاجتماعية متوجهة بأقصى قدر ممكن من السرعة نحو تحقيقها

ومثال ذلك أنه جاء في الحديث عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام أن على الوالي في حالة عدم كفاية الركوة أن يمْوَن الفقراء من عنده بقدر سعتهم حتى يستغنو .

وكلمة (من عنده) تدل على أن المسؤولية في هذا المجال متوجهة نحو ولي الأمر بكل إمكاناته لا نحو قلم الزكاة خاصة من أفلام بيت المال فهناك إذن هدف ثابت يجب على ولي الأمر تحقيقه أو السعي في هذا السبيل بما أوتي من إمكانات وهو توفير حد أدنى يحقق الغنى في مستوى المعيشة لكل أفراد المجتمع الإسلامي وهذا مؤشر يشكل جزءاً من القاعدة الثابتة التي يقوم عليها البناء العلوي للعناصر المتحركة من الاقتصاد الإسلامي فيما إذا لم تف العناصر الثابتة بتحقيق الهدف المذكور .

إن الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي هي الصورة التي تبرز فيها العناصر المتحركة إلى جانب العناصر الثابتة لتعاوناً معاً لتحقيق العدل الإسلامي على الأرض وفقاً لما أراده الله سبحانه وتعالى وقد وضعت بين أيديكم في هذه الوريقات منهج الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي ، وحددت لكم قسماً من العناصر الثابتة والأهداف الثابتة التي تشكل بدورها أساساً للعناصر المتحركة ومؤشرًا لاتجاهاتها العامة وعلى ضوء هذا يمكننا أن نلخص عدداً من الخطوط المهمة التي تشتمل عليها الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي .

فالاقتصاد الإسلامي يؤمن بأن مصادر الثروة الطبيعية كلها لله

تعالى وان اكتساب حق خاص في الإنفاق بها لا يقوم إلا على أساس الجهد والعمل .

ويؤمن أيضاً بأن أي إنتاج بشرى للثروة الطبيعية لا يعطي حقاً في الثروة المنتجة إلا للعامل المنتج نفسه وليس الطبيعة أو وسائل الإنتاج إلا أدوات لخدمة الإنسان .

ويؤمن أيضاً بأن على الدولة أن تسعى في سبيل ربط الكسب بالعمل والاستئصال التدريجي للألوان الكسب التي لا تقوم على هذا الأساس وبقدر ما يتضائل دور المخاطرة برأس المال في المشاريع الإنفاجية والتجارية ينبغي أن يعمل للتقليل من الكسب الذي يقوم على أساس رأس المال بحث ويفكر بالمقابل دور الكسب الذي يقوم على أساس العمل .

ويؤمن أيضاً بأن عليها أن توفر مستوىً معيشياً موحداً أو متقارباً لكل أفراد المجتمع وذلك بتوفير الحد العقول من جانب والمنع من الإسراف وتحريمه من جانب آخر .

ويؤمن أيضاً بأن عليها الحفاظ على التوازن الاجتماعي بالحيلولة دون تركيز الأموال وعدم انتشارها .

وتتجه الدولة في ظل الصورة الكاملة لللاقتصاد الإسلامي إلى إعادة النقد إلى دوره الطبيعي كأداة للتبادل لا كأداة لتنمية المال بالربا أو الإدخار ووضع ضريبة على الإدخار والتجميد وحذف ما يمكن حذفه من العمليات الرأسالية الطفيفية التي تتخلل بين إنتاج السلعة ووصولها إلى المستهلك ومقاومة الاحتكار أي كل

عملية يستهدف منها إيجاد حالة ندرة مصطنعة للسلعة بقصد رفع ثمنها .

وتتجه الدولة أيضاً إلى تحويل دور النظام المالي من كونه وسيلة للتنمية الرأسية للماضي إلى كونه وسيلة لإثراء الأمة ككل وتجميع أموالها المتفرقة في مصب واحد لإسهام أكبر عدد من المواطنين في عملية الإدخار والتجميل واستثمار ما يدخل في مشاريع إنتاجية مفيدة تخطط لها الدولة على أساس قواعد المضاربة (الشركة) في الفقه الإسلامي بين العامل والمالك .

كما تلتزم الدولة أيضاً بتوفير العمل في القطاع العام لكل مواطن وبإعالة كل فرد غير قادر على العمل أو لم تتوفر له فرصة العمل وتقوم بجباية الزكاة لتوفير صندوق للضمان الاجتماعي كما أنها تخصص خمس عائدات النفط وغيره من الثروات المعدنية للضمان الاجتماعي وبناء دور سكني للمواطنين وفق تنظيم تضعه الدولة .

وتلتزم الدولة بالإنفاق من واردات القطاع العام على التعليم مجاناً وفي كل مراحله وعلى الخدمات الصحية مجاناً وبكل أشكالها على نحو يوفر لكل مواطن القدرة على الإستفادة من المجال التعليمي الصحي بدون مقابل وفقاً لنظام معين تقرره الدولة .

هذه صورة عن اقتصاد المجتمع الإسلامي وسنستعرض في حلقة قادمة التفاصيل بنحو أوسع إن شاء الله تعالى والله ولي التوفيق .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا

دُعَاكُمْ لِمَا يَحِييْكُمْ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْوِلُ بَيْنَ الْمَرْءَةِ
وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تَخْشَرُونَ . . . وَإِذْ أَئْتُمْ قَلِيلًا
مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ
فَأَوْيَكُمْ وَآيَدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقْكُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ لَعَلَّكُمْ
تَشْكُرُونَ^(١)

(١) سورة الأنفال آية ٢٦

السيد محمد باقر الصدر

خطوط نصيلية عن أقتصاد
المجتمع الإسلامي

٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاقتصاد يضع المنهج الإيمائي في البلاد على الطريق التصاعدي الصحيح ، ويدفع بالمجتمع نحو العمل والنشاط والرفاه ، ويقضي على ألوان البؤس وأنواع الشقاء .

لقد أصبح الاقتصاد عصب الحياة في العالم ، والوجه الرئيسي للسياسة الداخلية والخارجية ، وموضع اهتمام العائلة الإنسانية على وجه الأرض .

فأعطى جمع من المفكرين الحرية للمجتمع في تقرير قضاياهم الاقتصادية والتجارية من الإستيراد والتصدير والتصنيع والتحري عن المواد الأولية في العالم والسيطرة عليها بأي شكل يرتايه . . . كل ما له صلة بالمسائل الاقتصادية .

وفي ظل هذا المنهج يتمتع الإنسان بالشرف والتخطيط في داخل إطار دولته أو العالم الخارجي لعقد الإنفاقيات وفتح المصانع والتحكم في العرض والطلب ، ولا يسمح للدولة أن تحد من نشاطه أو تخفف من عمله أو تضيق من

إرادته ، بل يجب على الدولة أن تحافظ على مصالحه وتسهر على مصانعه وتخضع أمام تخطيطه وإرادته .

ويسمى هذا النظام الحر بـ «النظام الرأسالي» الذي يسود في أوروبا الغربية وأمريكا وبعض البلاد الإسلامية والعربية .

ويصبّو بعض المفكرين الآخرين نحو القضاء على هذه الحرية ، وفسح المجال أمام الدولة لوضع الخطة الاقتصادية والفرد بالإستيراد للمواد الخام والتصدير للسلع المصنعة :

كما يرون لزوم التأمين للبنوك والمصانع وتوجيه العمال إلى حقول العمل وفرض الرقابة على الصحف والنقابات والعمال وأعمال العنف لكل من يفصح عن إرادته . ويعاكس إرادة الدولة .

ويعتبر هذا النظام الديكتاتوري بـ «النظام الإشتراكي» وقد طبق في أوروبا الشرقية والإتحاد السوفيتي وبعض البلاد العربية والعالم المعاصر يتارجح بين هذين النظرين ويدين بالولاء للرأسمالية أو الإشتراكية حتى أن المسلمين قد انتصروا في هاتين البوتقتين حسب موقعهم من الدولة التي يعيشون فيها، ونسوا المبادئ الإسلامية الاقتصادية التي تنظم الحياة التجارية والقضايا الاقتصادية على

أساس العدل والقسط .

وعندما نجحت - والحمد لله - الثورة الإسلامية في إيران تحت قيادة آية الله العظمى السيد الخميني وتعاون إخوانه العلماء الصالحين ، برزت المسائل الاقتصادية إلى السطح وازداد الاهتمام بها وبحث كل عالم عن الحلول الاقتصادية التي وضعها الإسلام .

فكان في طليعة المفكرين القياديين والآيات العظام الصالحين آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر دام ظله حيث شارك في بناء الدولة الإسلامية في إيران بأفكاره القيمة وآرائه الصائبة ويساهم إيجاده العلماء الأبرار في النهوض بهذه المسؤولية الكبرى والأمانة التي أودعها الله سبحانه في أعناقهم من أداء رسالة الله في صورتها الناصعة .

لقد ألف آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر ، قبل عشرين سنة كتاباً ضخماً عن الاقتصاد الإسلامي وسماه بـ « اقتصادنا » حيث طبع مرات عديدة وترجم إلى لغات إسلامية وأصبح مرجعاً للدراسات الاقتصادية في الجامعات وعدّ أفضل كتاب يحتوي للمقارنة بين الأنظمة الاقتصادية السائدة في العالم وبين النظام الاقتصادي في الإسلام ، وأنثبتت بالبراهين الدامغة تفوق الإسلام على جميع الأنظمة في وضع الحلول الناجعة للمشاكل الاقتصادية .

وعاد مؤلفنا الكبير بعد انتصار الثورة في إيران بتأليف كتاب صغير في حجمه كبير في محتواه لعرض الخطوط التفصيلية من الاقتصاد الإسلامي :

ونسأل الله سبحانه أن يوفق المسلمين لمعرفة مبادئهم الإسلامية والتخلي عن المبادئ المستوردة من البلاد الاستعمارية الشرقية والغربية التي تكبل الإنسان وتجعله بائساً يتسلّك على أبواب المستعمرات .

الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقدّم في الحلقة السابقة أن مبدأ الخلافة العامة الذي نادى به الإسلام يؤمن بأن الله تعالى هو المالك الحقيقي الواحد للكون وكل ما فيه من ثروات وأنه قد استخلف الإنسان على ما يملك وقد استحق الإنسان شرف خلافة الله في الأرض لأن الاستخلاف يعني الإحساس بالمسؤولية وشرف الأمانة والإنسان هو الكائن الأرضي المتميز بالإحساس بالمسؤولية ومن هنا كان من الطبيعي نتيجة للاستخلاف أن يتصرف الإنسان في الأمانة التي يتحملها وفقاً لأوامر الله الذي استخلفه على الكون واثمنته على كل ما يحييه من خيرات وطبيات . وأحكام الثروة في الإسلام تمثل جانباً من أوامر الله تعالى التي تحدد أمانة الإنسان الخليفة وفقاً لدرجة التزامه بها وتطبيقه لها . غير أن هذه الأحكام تعطى إسلامياً من خلال صورتين : إحداهما : الصورة الكاملة إسلامياً والأخرى : الصورة المحدودة إسلامياً .

والصورة الكاملة هي الصورة التشريعية التي تعطى إسلامياً في حالة مجتمع كامل يراد بناء وجوده على أساس الإسلام وإقامة اقتصاده وخلافته في الأرض على ضوء شريعة السماء . والصورة المحدودة هي الصورة التشريعية التي تعطى إسلامياً في حالة فرد متدين يعني شخصياً بتطبيق سلوكه وعلاقاته مع الآخرين على أساس الإسلام غير أنه يعيش ضمن مجتمع لا يتبنى الإسلام نظاماً في الحياة بل يسير وفق أنظمة اجتماعية وإيديولوجيات عقائدية أخرى .

والفارق بين الحالتين كبير وتبعداً لذلك تختلف الصورتان ويمكن أن نلخص أهم أسباب الاختلاف بين الصورتين فيما يلي :

أولاً - إن عدداً من الأحكام الثابتة في الشريعة الإسلامية يتجاوز قدرة الفرد ويعتبر حكماً موجهاً نحو المجتمع وهذا النحو من الأحكام لا موضع له في الصورة المحدودة التي ترسم للفرد المتدين سلوكه الاقتصادي بينما هي جزء أساسي في الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي ومن أمثلة ذلك وجوب إيجاد التوازن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي بالمعنى الذي سيأتي شرحه فإن هذا الوجوب يمثل تكليفاً للمجتمع وقيادته العامة وليس له مدلول

علمي في التطبيق الديني الفردي البحث .

ثانياً - إن المؤشرات الإسلامية العامة التي تشكل أساساً للعناصر المتحركة في الاقتصاد الإسلامي وما ينجم عنها من هذه العناصر تدخل في تكوين الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي مع أنها كثيراً ما لا تلعب أي دور في الصورة المحدودة لسلوك الفرد المتدين لأنها على الأكثر ترتبط بصيغ تشريعية يصنفها ولي الأمر والحاكم الشرعي وفقاً لصلاحياته الشرعية وتجسيداً لمسؤولياته في قيادة المجتمع على ضوء تلك المؤشرات وأما حيث لا تكون المسألة مسألة قيادة مجتمع بل توجيه فرد فتحتفى جل تلك العناصر المتحركة وصيغها التشريعية ومثال ذلك الصيغة التشريعية التي على الحاكم الشرعي أن يضعها - وفقاً لصلاحياته - لمقاومة الإحتكار في كل ميادين الحياة الاقتصادية والخليولة دون ظهور أثمان مصطنعة بفعل التلاعب بكمية العرض والطلب فإن هذه الصيغ لا تنفصل عادة عن الدور القيادي للحاكم الشرعي وتكون مجتمدة في حالة فرد متدين يعيش ضمن مجتمع غير ملتزم إجتماعياً بالإسلام .

ثالثاً - إن حالة الفرد المتدين الذي يعيش ضمن مجتمع لا يتبنى الإسلام منهجاً للحياة هي حالة معقدة وتحتوي تناقضاً

بين التكليف الشرعي والضرورات التي لا يجد لها تبديلاً في المجتمع وكثيراً ما تولد ظروفًا شاذة لها أحكام استثنائية تختلف عن طبيعة الأحكام التي تأخذ موضعها الطبيعي في الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي ومثال ذلك : موقف الفرد المدين من البنوك الحكومية في المجتمع يؤمن نظامه بالربا و موقف المجتمع الإسلامي من البنوك ذاتها ، فال الأول قد يسمح له بأخذ الفائدة على ما يودعه في تلك البنوك باعتبارها مالاً مجهول المالك فإذاً له الحاكم الشرعي في أخذها وصرفها على نفسه وعلى القراء وأما المجتمع الإسلامي فهو يرفض الفائدة رفضاً كاملاً ويربط أرباح البنك بالعمل وبما يساهم به من جهد متوج في الحياة الاقتصادية . وهكذا نلاحظ من خلال هذه الأسباب كيف تختلف الصورتان اختلافاً جوهرياً .

وفي أكثر الرسائل العملية تقدم عادة الصورة المحدودة لأنها تعامل مع فرد متدين يريد أن يطبق سلوكه على الشريعة رغم تواجده في مجتمع غير ملتزم بالإسلام منهجاً في الحياة .

ومن هنا لم تكن الصورة التي توحى بها تلك الرسائل كافية لاستيعاب التصور الشامل لأهمية الاقتصاد الإسلامي وثماره المرجوة في توفير السعادة والرفاه ولكنها مع هذا صورة لا غنى عنها والهدف من تقديمها :

أولاً - تمكين الفرد المتدين من طاعة ربه والخروج عن عهدة التكليف في سلوكه الخاص .

ثانياً - الحفاظ عملياً على ما يمكن للفرد المتدين من الحفاظ عليه وتبنيه في واقع الحياة كتعبير حي عن الإيمان برسالة السماء والإصرار على أنها هي المنهج السوي للحياة وعن الرفض الضمني لأي نظام اجتماعي آخر .

ثالثاً - تحقيق نصيب من العدالة الاجتماعية التي يتواхماها الإسلام بالقدر الذي تسع له قدرة الفرد المتدين في مجال التطبيق وقد يكون من أروع الأمثلة على ذلك الدور الإنساني الرباني الذي تقوم به فريضتا الزكاة والخمس في مجال التكافل الاجتماعي ورعاية الفقراء البائسين فإنهما فريضتان ماليتان يمارس الأفراد الشرفاء المتدينون تطبيقها على الرغم مما يدفعون من ضرائب رسمية ويحرصون على أدائها خروجاً عن العهدة وشعوراً منهم بالمسؤولية الإسلامية تجاه كل الفقراء والمستضعفين في الأرض ويقدمون بذلك مثلاً حياً على التكافل الاجتماعي بين أفراد الجماعة المسلمة . غير أن هذه الصورة المحددة لا يعني عن تقديم الصورة الكاملة التي تعطى إسلامياً لمجتمع يريد أن يبني حياته على أساس الإسلام .

ما هي عناصر الصورة الكاملة؟

والسؤال الذي نواجهه « ما هي عناصر الصورة الكاملة؟ » يفرض علينا أن نبدأ بتحليل العلاقات التي يمارسها الإنسان في حياته الاقتصادية فإن الإنسان يمارس نوعين مختلفين من العلاقات :

أحدهما - علاقاته مع الطبيعة من خلال ممارسته للعمل ومحاولته السيطرة عليها والحصول على ما فيها من خبرات وهذا النوع من العلاقات تجسده عادة عملية الإنتاج بأشكالها المختلفة على مرّ التاريخ فالحجر البسيط والمحراث اليدوي والطاحونة الهوائية والآلة البخارية والمحركات الكهربائية كلها أشكال من الإنتاج تعبّر عن العلاقات المتنوعة التي نشأت بين الإنسان والطبيعة في مجال استثماره لها على مرّ التاريخ .

والآخر - علاقاته مع الإنسان الآخر الذي يشاركه حقه في الإستفادة من الطبيعة وخيراتها وهذه العلاقات تجسدها عادة عملية التوزيع بأشكالها المختلفة فالإسترافق والنظام الإقطاعي والرأسمالية والاشراكية ، والإقتصاد الإسلامي كلها أشكال من التوزيع وتعبر عن علاقات متنوعة تقوم بين أفراد المجتمع لتحديد طريقة اشتراكهم في خيرات الطبيعة إيجاباً وسلباً .

وقد ذهبت الماركسية خطأً إلى ربط أشكال التوزيع بأشكال

الإنتاج واعتبرت علاقات التوزيع بناءً علىًّياً حتمياً لعلاقات الإنتاج فكل علاقة إنتاج ينشأ منها بالضرورة علاقة توزيع معينة وهي العلاقة التي تنسجم مع الشكل السائد للإنتاج وتساعد على نموه حتى إذا أصبحت علاقات التوزيع بشكلها الاجتماعي عقبة أمام نمو الإنتاج وظهرت علاقات إنتاج قوى مترتبة جديدة تتطلب تنميته إعادة التوزيع على شكل جديد اتجهت قوانين المادية التاريخية إلى تغيير الميزان الاجتماعي وتبدل علاقات التوزيع وإقامة علاقات توزيع جديدة تفي حاجات الإنتاج وعلاقاته .

وهذا يعني أن مصلحة الإنتاج لا الإنسان هي التي تحدد وتبشر علاقات التوزيع وإن كل شكل لعلاقات التوزيع يعتبر صحيحاً ومقبولاً ما دام يحقق مصلحة الإنتاج وحتى نظام الإسترافق اعتبرته المادية التاريخية نظاماً تقدماً في التوزيع في المرحلة التي كان يخدم فيها عملية الإنتاج . وعلى العكس من ذلك الإسلام فإنه لا يجد مصلحة الإنتاج هي المبرر لعلاقات التوزيع وإنما يقيم هذه العلاقات على أساس قيم ثابتة وهي القيم الإنسانية والربانية التي تعبّر عنها خلافة الإنسان في الأرض وتؤكد الحق والعدل والمساواة والكرامة الإنسانية وهذا يشجب الإسلام علاقات التوزيع القائمة على أساس الإستغلال والظلم منها كان مستوى الإنتاج وشكله بل إن الإسلام لم يشجب هذه العلاقات نظرياً فقط بل أغاثها عملياً في ظرف كانت علاقات الإنتاج فيه بمنطق الماركسيّة أبعد ما تكون عن شجب تلك الألوان من الإستغلال واستئصالها وبهذا كان

الإسلام نفسه وتطبيقه التاريخي تحدياً صارخاً لفلاهيم المادية
التاريخية وقيم الماركسية عن التاريخ والاقتصاد .

وفي تصور الإسلام أن علاقات الإنتاج يجب أن تتأثر باستمرار
بتطور خبرة الإنسان بالطبيعة وتقدمه العلمي ولما كانت هذه الخبرة
العلمية مت坦مية باستمرار فمن الطبيعي أن تتطور علاقة الإنسان
مع الطبيعة باطراد ويزداد سيطرة عليها وتحسيناً لأدواته ووسائله
التي يمارس بها الإنتاج .

وأما علاقات التوزيع فهي تقوم في التصور الإسلامي على
الحقوق الإنسانية الثابتة ومنطق خلافة الله في الأرض كما أشرنا
سابقاً ومن هنا لم يكن شكل التوزيع يتجدد ويختلف بالضرورة
بعاً لا اختلاف علاقات الإنسان مع الطبيعة فربط الإسلام بين
العمل والملكية وجعله العمل وال الحاجة أساسين للملكية في
الاقتصاد الإسلامي ليس قراراً نسبياً أو اجراءً اميراد به إزاحة العوائق
عن غوا القوى المنتجة كما تؤمن الماركسية بضرورة التأمين كضرورة
من ضرورات قوى الإنتاج بل الإسلام يرى إقامة الملكية على
أساس العمل وال الحاجة مبدأ ثابتًا في علاقات التوزيع لا يختلف فيه
عصر الإنتاج البدوي عن عصر الإنتاج الآلي ومجتمع الطاحونة
الهوائية عن مجتمع الطاحونة البخارية والإادة التي يحملها الإنسان
المتتج سواء كانت حجراً أو محراً أو آلة معقدة ليست هي التي
تعلمه معنى العدل وإنما هي التي قد تمكنته من الانحراف عن

مسيرة العدل الاجتماعي والتلاعب بسفن الخلافة العامة للإنسان على الأرض وهذا هو المفند الذي يتأثر بسيبه التشريع في ميدان علاقات التوزيع بما يستجد من ظروف متطرفة في عمليات الانتاج وعلاقات الإنسان بالطبيعة لأن نمو الاداة المنتجة في يد بعض أفراد المجتمع يفتح أبواباً للاستغلال لا بد من مواجهته وصيانة المجتمع منه بتشريعات إضافية لكي لا يؤثر تطور القوى المنتجة على سلامه التوزيع وعدالته . وعلى هذا الأساس تقسم عناصر المجتمع في ضوء الإسلام إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : عناصر ثابتة وهي العناصر التي تنظم علاقات التوزيع وفقاً لمباديء العدالة الاجتماعية والخلافة العامة للإنسان على الأرض وهذه العناصر قد وضعت في الإسلام على شكل أحكام منصوصة في الكتاب الكريم والسنّة أو مستخلصة من الأحكام المنصوصة .

ومثال ذلك ما تقدم من ربط الملكية بأساسين فقط هما العمل وال الحاجة .

القسم الثاني : عناصر متحركة في مجال التوزيع وتنظيم علاقاته تدعى الضرورة إليها بسبب المستجدات والمتغيرات في عملية الإنتاج وملابساتها ومدى ما يمكن لهذه المتغيرات من إيجاد فرص جديدة للاستغلال ويدخل في هذا القسم العناصر الإسلامية

المتحركة التي حددنا في الحلقة السابقة مؤشراتها الثابتة في الشريعة الإسلامية .

ومثال هذا القسم تحديد الحاكم الشرعي حداً أعلى لا يسمح بتجاوزه في عملية إحياء الأرض أو غيرها من مصادر الشروء الطبيعية فيما إذا كان السياح المطلق مع نمو القدرات المادية والآلية لعملية الإنتاج يؤدي إلى إمكان ظهور ألوان من الاستغلال والاحتياط التي لا يقرها الإسلام .

القسم الثالث : عناصر متحركة في مجال الإنتاج وتحسينه وتطوير أدواته وتنمية محسوله وهذه العناصر متطرفة بطبيعتها ولا معنى لافتراض الثبات في علاقات الإنسان بالطبيعة ما دامت هذه العلاقات وليدة الخبرة البشرية والخبرة تستجد وتنمو باستمرار والأساس لهذه العناصر المتحركة هو البحث العلمي والعلوم الموضوعة الطبيعية بما في ذلك علم الاقتصاد بالقدر الذي يرتبط بالطبيعة والقوانين الطبيعية لإنتاجها من قبيل قانون العلة المتناقضة مثلًا .

والإسلام قد وضع القسم الأول من العناصر كما عرفت على شكل أحكام ثابتة ووضع المؤشرات العامة لتحديد القسم الثاني من العناصر وبهذا أو ذاك ضمن تحقيق تصوريته العامة عن العدالة الاجتماعية وسلامة التوزيع في المجتمع الإسلامي .

وأما القسم الثالث - ولنطلق عليه اسم العناصر المتحركة
الزمنية تميّزاً لها عن العناصر المتحركة السابقة - فهو متربّع
للدراسات العلمية وأحدث ما تتوصل إليه الخبرة البشرية في هذا
المجال على الدولة في المجتمع الإسلامي أن ترسم سياسة اقتصادية
للانتاج تقوم على العناصر المتحركة المستوحاة من تلك الدراسات
والخبرات على أن تكون أهداف السياسة منسجمة مع تقييم
الإسلام للإنتاج وتجيئه الحضاري له . وكما يجب على الدولة في
هذا المجال أن تتوخى في رسم سياسة الإنتاج إزالة العوائق
الطبيعية بالاستفادة من خبرات العلم ومنجزاته ووضع خطة
موجهة له تقوم على أساليب الاحصاء كذلك يجب على الدولة أن
تزييل العوائق السياسية عن استثمار المجتمع لثروته وتفضي على كل
ظواهرها التي تمس كرامة الأمة وسيادتها على ثروتها ومثال ذلك
الصيغ التشريعية التي تتخذ لتحرير المجتمع الإسلامي من أشكال
البنية الاقتصادية واستعادته السيطرة على كل مجالات اقتصاده .
ونحن فيما يلي حينما نستعرض عدداً من الخطوط التفصيلية في
الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي نستهدف بصورة
رئيسية ابراز القسمين الأول والثاني من عناصر اقتصاد هذا
المجتمع أي العناصر الثابتة والعناصر الإسلامية المتحركة ذات
المؤشرات العامة الثابتة .

مصطلحات عامة

الملكية العامة :

هي كل ملكية للهال تعود إلى الدولة بوصفها
المنصب الاهلي في الأمة أو إلى الدولة
الإسلامية .

ملكية الدولة :

هي ملكية النبي أو الإمام باعتباره منصباً
وينوب عنها الحاكم الشرعي الذي يتمتع
بصلاحياتها القيادية شرعاً .

ملكية الأمة :

هي كل ملكية للهال تعود إلى الأمة الإسلامية
بوصفها أمة وعلى امتدادها التاريخي .

رقة المال :

إذا كان المال مصدراً من مصادر الثروة كآبار
الماء أو مناجم النفط التي تمد الإنسان بالماء أو
بالنفط سمي البئر والمنجم والنهري نفسها برقة

المال تميّزاً لها عن الكميات المحدودة التي تسحب من تلك المصادر .

المباحثات العامة :

هي الثروة الطبيعية التي لم تمنع ملكيتها في البدء لفرد أو لجهة وأعطيت جميع أفراد المجتمع حقاً بالاستفادة منها دون تمييز لفرد على فرد مع بقاء رقبة المال - المصدر الطبيعي - على إياحته العامة .

الملكية الخاصة :

هي كل ملكية للمال تعود إلى فرد أو مصلحة خاصة ويصبح المالك بموجبها غير مسؤول عن دفع تعويض إلى الأمة أو الدولة في مقابل منفعة ذلك المال .

حق الأولوية :

هو حق خاص يكتسبه الفرد في قطاع الملكية العامة يجعل منه الفرد الأولى بالانتفاع من غيره من الأفراد مع بقاء رقبة المال متدرجة في إطار الملكية العامة .

الحق العام للأمة :

هو نفس حق الأولوية المذكورة آنفاً فيما إذا اكتسبته الأمة الإسلامية ككل وعلى امتدادها

التاريخي فإذا اكتسبت هذا الحق مثلاً في قطاع ملكية الدولة كانت الرقة ملكاً للدولة وكان للأمة حق الأولوية .

الحمى :

هو اكتساب ملكية أو حق في مصدر من مصادر الثروة الطبيعية على أساس السيطرة والحيازة .

الإحياء :

هو العمل الذي يجعل المرفق الطبيعي صالحًا للإنتاج فعلاً كحراثة الأرض وتفتيت تربتها وإصال الماء إليها فإن ذلك أحياء للأرض وكذلك الكشف عن المعden والوصول إلى مخازنه وعروقه وجعله صالحًا للاستخراج منه فإن هذا أحياء للمعدن كما أن حفر الأرض للوصول إلى عين الماء أحياء للعين وهكذا .

القطاع العام :

هو كل مال يدخل في نطاق الملكية العامة وكذلك أيضاً رقبة المال في المباحثات العامة .

القطاع الخاص :

هو كل مال يدخل في نطاق الملكية الخاصة .

الإنتاج الرأسالي :

معناه المذهبى أن تكون ملكية مال سابق أساساً لكسب بصورة منفصلة عن أي عمل وقد نطلق على ذلك الاسم الطريقة الرأسالية ويشمل ذلك حالة كون المال السابق نقداً أو أرضاً أو وسيلة إنتاج :

الإنتاج الأولي :

هو الإنتاج الذي يمارس فيه المنتج إنتاج مادة طبيعية لم يتجسد فيها عمل إنسان سابق كالصناعات الاستخراجية والإنتاج الزراعي في حالة عدم كون البذر ملوكاً لمنتج سابق ونحو ذلك من عمليات الإنتاج .

الإنتاج الثانوي :

هو الإنتاج الذي يمارس فيه المنتج إنتاج مادة قد طورت بشرياً ودخلت في نطاق ملكية إنسان متوج في مرحلة سابقة كما في الصناعات التحويلية كصناعة الأقمشة وإنتاج الآلة على مختلف أشكالها .

المعالم الرئيسية في الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الإسلامي

ونتناول الآن المعالم الرئيسية في الصورة الكاملة لاقتصاد مجتمع إسلامي وذلك من خلال تصنیف أحكام الشروة في الإسلام إلى الأبواب التالية :

الباب الأول : التوزيع الأولى لمصادر الثروة الطبيعية .

الباب الثاني : الإنتاج وكيف يتم توزيع متوجهاته :

أ - الإنتاج وأهميته في الاقتصاد الإسلامي .

ب - الإنتاج الأولى وكيف يتم توزيع متوجهاته .

ج - الإنتاج الثانوي وكيف يتم توزيع متوجهاته .

الباب الثالث : التصرف في الأموال :

أ - تبادل الأموال والربح التجاري القائم على أساس عمليات التبادل .

ب - استهلاك المال والتصرف به في مجال
إشباع الحاجات .

الباب الرابع : مسؤوليات الدولة العامة .

الباب الرابع

مسؤوليات الدولة العامة

حينما يجد الإنسان نفسه مع الطبيعة وثرواتها المختلفة ضمن مجتمع فإنه يفكر في حياة أي شيء ينال له أن يسيطر عليه ويدخره لنفسه وانتفاعه فهو يحوز الأرض ويحوز آبار النفط ويقطّع الخشب من الغابة ويستقي الماء من البئر أو النهر ويحمل الأحجار من الصحراء أو من الجبال ويصطاد السمك من الماء والطير في الهواء وهكذا .

وكل هذه الألوان من الحيازة تجدها دافعاً عن الإنسان ما دام يواجه الطبيعة ضمن مجتمع وأما إذا افترضنا الإنسان نفسه وقد واجه الطبيعة بفرده ولم يوجد أي إنسان آخر قد ينافسه أو يسابقه فأن الموقف سيتغير والحياة ستفقد دوافعها في جملة من هذه الحالات ولكنها تظل عملاً طبيعياً معقولاً في حالات أخرى فمثلاً لا يبقى للإنسان في حالة من هذا القبيل أي مبرر للتفكير في حياة المعدن أو حياة نهر طبيعي والسيطرة عليه لأن ما زالت ذلك سوى أن يكون النهر حاضراً لتلبية حاجته متى أحب وهذا موجود فعلاً ما دام آمناً من المنافسة ولكنه سوف يفك على أي حال في جلب

الخشب من الغابة أو أخذ الماء من النهر وحيازته إلى مسكنه ومزرعته إذ من الواضح أن هذه الحيازة شرط أساسي في انتفاعه بهذا الماء ودخول الماء أو الخشب في نطاق الاستعمال في حياته الخاصة .

وهكذا نعرف أن الحيازة في الحالات الأولى عملية احتكار ناتجة عن التنافس وليس عملاً اقتصادياً موضوعياً وأما في الحالات الأخيرة فهي عمل اقتصادي وليس بطبيعتها احتكاراً وإن كانت قد تحول إلى احتكار .

وإذا لاحظنا الحالات التي تكون الحيازة فيها احتكاراً بطبيعتها نجد أنها هي حالات السيطرة على مصادر الثروة الطبيعية من أراض ومعادن ومصادر الماء الطبيعية وأما الحالات التي تكون الحيازة فيها مشروعاً في الانتفاع وعملاً اقتصادياً بطبيعتها لا احتكاراً فهي حالات حيازة مقدار محدودة من الثروة التي يمكن للإنسان أن يستمدها من تلك المصادر و مختلف مجالات الطبيعة . فاصطياد الطيور والأسماك حيازة تمثل عملاً اقتصادياً واقتطاع الخشب من الغابة حيازة تمثل عملاً اقتصادياً واستقاء الماء من النهر حيازة تمثل عملاً اقتصادياً واستخراج اللؤلؤ من البحر أو النفط من مناجم النفط حيازة للكمية المستخرجة تمثل عملاً اقتصادياً وهكذا .

وعلى هذا الضوء نقسم الثروة الطبيعية إلى قسمين رئисيين :

القسم الأول : مصادر الثروة الطبيعية من أراضٍ ومعادن وأنهار وبحار وعيون ماء .

القسم الثاني : الثروات الطبيعية الأخرى المترفرفة في أرجاء الكون كالحيوانات على أقسامها والنباتات والأخشاب والأحجار وما إلى ذلك من الثروات المتنوعة التي يمكن للإنسان الإنتفاع بها عن طريق حيازتها وتكون حيازتها عملاً اقتصادياً ولنسمم هذا القسم بالأموال المنقوله تمييزاً له عن مصادر الثروة التي هي أموال غير منقوله .

مصادر الثروة الطبيعية :

أما مصادر الثروة الطبيعية فأقسامها الرئيسية كما يلي :

أولاً : الأرض بما تضم من غابات وأراضٍ صالحة بطبعتها للزراعة وأراضٍ غير مهيأة لذلك طبيعياً وتحتاج تهيئتها لذلك إلى إعداد بشري .

ثانياً : المعادن وهي كل ثروة مادية متواجدة في الأرض أو في قاع البحار كمناجم النفط والذهب والفضة والحديد والملح وغير ذلك .

ثالثاً : مصادر المياه من أنهار وبحار وبحيرات وعيون ماء

ويدخل القسم الأول والقسم الثاني في نطاق القطاع العام الذي تملكه الدولة وأما القسم الثالث فهو من المباحثات العامة .

وفي كل هذه الأقسام لا يؤذن إسلامياً بنشوء ملكية خاصة لرقة المال - أي لمصدر الثروة بنفسه - بل ان رقة المال تظل ملكاً عاماً للدولة أو ضمن إطار المباحثات العامة لا استثمار فيها ولا تمييز .

كما لا يؤذن إسلامياً بقيام أي حق خاص أو ملكية خاصة للأفراد في المصادر الطبيعية للثروة بأقسامها على أساس الحمى والحيازة أي مجرد السيطرة لأن الإسلام ألغى الحمى وأعلن الرسول الأعظم (ص) أنه لا حمى إلا لله وللرسول وذلك لأن الحمى هو الشكل الاحتكاري من الحيازة فحيازة المصادر الطبيعية ليست أساساً لتملك الخائز أو اكتسابه حقاً خاصاً لأنها احتكار وليس عملاً اقتصادياً .

وإنما سمح الإسلام بنشوء حق خاص للأفراد على أساس الإحياء فقط لأنه عمل اقتصادي وليس احتكاراً وهذا العمل يخلق فرصة أو قابلية الاستثمار والانتفاع بالمصدر الطبيعي فمن يجيبي أرضًا بتفتتتها وتخليصها من الصخور وتوفير الماء لها يكون قد خلق فيها قابلية الانتفاع ومن يجيبي معدناً بحفره والوصول إلى عروقه على نحو يصبح من الممكن استخراج كميات ترابه يكون قد خلق فرصة معينة وهي إمكانية الاستفادة من المعدن والأخذ من مادته وهذه الفرص بوصفها نتيجة للجهد البشري المبذول في

عملية الاحياء تصبح ملكاً للمحبي وهذا يعطي للمحبي حق الانتفاع بالمصدر الطبيعي وكونه أولى من غيره بالانتفاع من تلك الفرصة التي خلقها بعمله ولكن هذا لا يعني أن رقبة المال تكون ملكاً له أو حقاً خاصاً من حقوقه بل بإمكان غيره أن يستفيد من المصدر نفسه من خلال عملية احياء اخرى يخلق بها فرصة مناسبة .

وإذا زالت معالم الاحياء فقد الفرد المحبي حق الأولوية وكان لأي فرد آخر أن يعيد المصدر الطبيعي في حياته ويحل محل الفرد السابق وعلى العموم لا يجوز لأي فرد يمارس عمله على مصدر طبيعي ويحييه ان يجمده أو يتراخي في استثماره وتوظيفه في عملية الإنتاج بالنحو المناسب

وأما التحجير وهو وضع علامات أو أحجار معينة أو بناء سور يحيط بالأرض فلا يؤدي إلى نشوء حق للمحجر إلا بوصفه شرعاً في عملية الاحياء

كما أن الاحياء يؤدي إلى حق الأولوية للفرد المحبي في حدود المصدر الطبيعي الذي أحياه ولا يمتد الحق إلى غيره مالم يتم احياؤه فعلاً وهذا يعني أن من اكتسب حق الأولوية في الأرض على أساس احيائها زراعياً مثلًا لا يكون له الحق نفسه في المعادن والشروات الطبيعية التي تضمها الأرض بسبب احيائه الزراعي للأرض لأن عملية الاحياء الزراعي إنما تتعلق بالأرض بوصفها أرضاً صالحة

للأعداد ولا صلة لها بالمعادن والمناجم التي قد تتوارد في جوف الأرض ويحتاج أحياها إلى عمل آخر .

وليس الساح العام للأفراد بالحياة واكتساب حق الأولوية إلا أحد الأشكال الممكنة التي تمارسها الدولة في استثمار القطاع العام وتوظيفه اقتصادياً وللدولة أن تمارس استثمار القطاع العام بأشكال أخرى إذا كانت تتحقق نتائج أفضل بالنسبة إلى محمل الحياة الاقتصادية للمجتمع الإسلامي .

ومن المهم أن يلاحظ أن الاحياء الذي يكسب حق الأولوية هو العمل المباشر المنفق فلا يعتبر الاحياء بالطريقة الرأسمالية أساساً لاكتساب حق الأولوية وهو استخدام الأجراء لعملية الاحياء وتزويدهم بالأدوات اللازمة للعملية فان رأس المال الذي يعطي أجور العمل والأدوات المادية لل بحياء لا تمتلك حقاً في الأرض وإنما ينشأ الحق على أساس العمل المباشر وإذا استخدم العامل أدوات غيره في عملية الاحياء كان عليه دفع أجرة المثل لمالك الأدوات في مقابل ما تفتق من عمله المختزن في تلك الأدوات ومن حق الدولة أن تشتري حق الأولوية من الفرد المحبي وتلزمته ببيعه إذا أدى بقاء هذا الحق إلى إخلال في عدالة توزيع المصادر الطبيعية على الأفراد والتوازن الاجتماعي ويدفع الى المحبي في حالة شراء حق الأولوية منه قيمة ما جسده من عمل في المصدر الطبيعي الذي أحياناً أو

انتقل إليه من المحبي بالارث أو المعاوضة على ان تقدر قيمة ذلك بوصفه أداة لانتاج المباشر لا بوصفه أداة للإنتاج الرأسمالي .

انتقال حق الأولوية إلى الأمة :

إذا نشأ للفرد حق الأولوية في مصدر طبيعي على أساس الاحياء قبل دخوله في دار الإسلام ثم دخل هذا المصدر الطبيعي - وهو في حالة حياة - دار الإسلام عن طريق الفتح سقط حق الأولوية للفرد المحبي وانتقل إلى الأمة الإسلامية بامتدادها التاريخي وبهذا يصبح حق الأولوية حقاً عاماً للأمة بالفتح والجهاد وتسمى الأرض المفتوحة في حالة من هذا القبيل بالأرض الخراجية ولا يمكن أن تنشأ بعد ذلك حقوق خاصة على الأرض الخراجية وإذا خربت وزالت معالم الاحياء عنها بإهمال من الدولة أو غياب الحاكم الشرعي عن الساحة لم يسمح للفرد أن يكتسب حق الأولوية عن طريق احيائها بل لا بد للدولة من إعادة إحيائها من جديد باسم الأمة .

وخلالاً لذلك الأرض التي احيتها الكافرون ثم اسلم عليها أصحابها طوعاً فدخلت دار الإسلام استجابة للدعوة ففي حالة من هذا القبيل يظل الحق المكتسب بالاحياء ثابتاً ولا يسقط بدخول أصحاب الأرض في الإسلام وخصوصها لسيطرة الدولة الإسلامية .

المصادر الحية بطبعتها :

وما دام الاحياء هو السبب الوحيد لنشوء حقوق خاصة للافراد على أساسه فان هذا يعني ان المصادر الحية بطبعتها والصالحة للاستثمار والتوظيف النافع فعلاً لا ينشأ فيها حق خاص وذلك كما في الغابات المعدة طبيعاً والمعادن الظاهرة على وجها الأرض والأراضي الصالحة للزراعة من ناحية تربتها وقربها من الماء فهذه المرافق الطبيعية لا ينشأ فيها حق خاص ولا تجوز ممارسة العمل فيها إلا باذن الإمام والعمل هنا يكون انتفاعاً لا احياءاً وبهذا تقطع صلة العامل بالمرفق الحي بمجرد تركه للانتفاع به أو سحب الدولة يده عنه .

القاعدة (١)

كل مصادر الثروة الطبيعية تدخل في القطاع العام ويكتسب الأفراد الحقوق الخاصة بالانتفاع بها على أساس وحيد هو العمل الذي يتمثل في الاحياء ويراد به العمل المباشر .

الأموال المنقوله :

واما القسم الثاني من الثروات الطبيعية فقد أطلقنا عليه اسم الأموال المنقوله وهذه الأموال مباحة لأفراد المجتمع جميعاً وتعتبر حيازة الفرد لها بأشكالها المختلفة - من اقتطاع الخشب من الغابة واصطياد السمك من البحر واستقاء الماء من النهر وغير ذلك -

عملًا اقتصاديًّا لا احتكارياً وعلى هذا الأساس اقرت الحيازة في الشروط المنشورة بوصفها سببًا للملكية كالاحياء بالنسبة إلى المصادر الطبيعية وكل من احياء المصدر الطبيعي وحيازة الثروة المنشورة عمل اقتصادي يخلق فرصة الانتفاع بالمال فالعامل الممارس للاحياء أو الحيازة يملك هذه الفرصة ولما كان المصدر الطبيعي أكبر عادة من فرصة الانتفاع التي يخلقها المحيي بإحيائه فلا يعني تملك الفرصة تملك المصدر نفسه بل يظل المصدر ملكًا عامًّا ويسمح للأخرين بإيجاد فرصٍ مناسبة للاستفادة منه أيضًا وأما المال المنشور - هذه الكمية المحدودة من الماء أو السمك أو الخشب - فلما كان من الناحية العملية يساوي فرصة الانتفاع به التي يتحققها العامل بالاستقاء أو الاصطياد أو الاقتطاع كانت الحيازة سببًا للملكية العامل للهال المنشور الذي حازه .

ونلاحظ هنا كما لاحظنا في عمليات الاحياء أن الإسلام لا يقر الحيازة بالطريقة الرأسمالية فإذا قدم شخص رأس المال الكافي لعملية الحيازة بأن أعطى لمجموعة من الصيادين أجورهم اليومية وأدوات الصيد لم يكسب بذلك حقًا في الثروة التي يحوزونها وإنما ينشأ الحق والملكية الخاصة للثروة المنشورة من العمل المباشر لحيازتها .

وإذا وجد المال المنشور في سيطرة شخص بدون بذل عمل واتفاق جهد في حيازته لم يكف ذلك في تملكه وظل مالًا مباحًا للجميع .

القاعدة (٢)

كل الثروات المنقوله في الطبيعة تملك على أساس العمل
لحياته ويراد بذلك العمل المباشر ولا تملك بسبب آخر إلا عن
طريق الانتقال من العامل بارث أو معاوضة أو غير ذلك من نواقل
الملك .

السيد محمد باقر الصدر

خلافة الإنسان وشِهادة الأنبياء،

تَوْصِيْحُ الْخَطَبَيْنِ رَبِّيَّاً وَرَسُولَيْنِ يَقُولُونَ مَعَ اُنْتَهَا
جَمِيعَ الْوَحْيِ وَتَسْقِيْلَ الْمَيَّاهِ الْأَبَقَامِيَّةِ
لِلْأَنْسَانِ مَكَانَ الْأَرْضِ

٤٦

أـ الانتاج وأهميته في الاقتصاد الاسلامي

ان الاقتصاد الإسلامي يتفق مع كل المذاهب الاجتماعية الأخرى في ضرورة الاهتمام بالإنتاج وبذل كل الأساليب الممكنة في سبيل تعميمه وتحسينه وتمكين الإنسان الخليفة على الأرض من السيطرة على المزيد من نعمها وخيراتها ولكن الإسلام حينما يطرح تنمية الإنتاج كقضية يجب السعي الاجتماعي لتحقيقها بضمنها ضمن إطاراتها الحضاري الإنساني ووفقاً للأهداف العامة لخلافة الإنسان على الأرض . ومن هنا يختلف عن المذاهب الاجتماعية المادية في التقييم والمنهج اختلافاً كبيراً فالنظام الرأسالي مثلاً يعتبر تنمية الإنتاج هدفاً بذاته بينما الإسلام لا يرى تجميع الثروة هدفاً بذاته وإنما هو وسيلة لأيجاد الرخاء والرفاه وتمكين العدالة الاجتماعية من أن تأخذ مجراها الكامل في حياة الناس وشرطها من شروط تحقيق الخلافة الصالحة على الأرض وأهدافها الرشيدة في بناء مجتمع التوحيد .

وهذا الاختلاف يؤدي إلى فروق عديدة بين موقف الإسلام من عملية الإنتاج وموافق الاتجاهات الاجتماعية الأخرى ونشر فيها يلي إلى عدد من هذه الفروق .

الأول : ان الأشكال التي تتخذها عملية الإنتاج والأوضاع

الاجتماعية التي تتجسد من خلالها يجب أن تنسجم إسلامياً مع كرامة الإنسان وقيمه المعنوية وحقوقه الطبيعية التي يؤمن بها الإسلام فما مارسته الرأسمالية من استغلال النساء والصبيان في عمليات الإنتاج بأرخص الأجور وما قدمته من تضحيات بالقيم الخلقية وبروابط العائلة وبالصيانة المعنوية للمرأة في سجل مصالح الإنتاج الرأسالي مما يرفضه الإنسان رفضاً باتاً .

الثاني : إن الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي لا يتحرك وفقاً لمؤشرات الطلب في السوق فحسب كما هي الحال في المجتمع الرأسالي بل هو يتحرك قبل كل شيء - إيجاباً - لتوفير المواد الحيوية الالزامية لكل فرد منها كانت ظروف الطلب في السوق ويعتبر ذلك في المجتمع الإسلامي فريضة يمارسها افراد كما يمارسون واجباتهم الشرعية وعبادتهم التي يتقربون بها إلى الله تعالى ويتحرك الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي - سلباً - لشجب كل قطاعات الإنتاج التي تخصل لتوفير سلع الترف والبذخ التي يتعاطاها المترفون والمترفون وهكذا يبني الإنتاج في المجتمع الإسلامي على أن يوفر للأفراد حياة تتتوفر فيها كل مقومات المعيشة الصالحة وتندم منها كل مظاهر البذخ والاستهتار خلافاً للمجتمع الرأسالي تماماً الذي يتحرك فيه الإنتاج وفقاً للطلب والقدرة الشرائية للطلابين فيؤدي ذلك إلى اتجاه الإنتاج نحو توفير سلع الترف وأدوات التسلية وفنون التجميل لأن طلبها يعتمد على القدرة الشرائية للأغنياء المترفين وتقاعس الإنتاج وانكماسه عن توفير السلع الحيوية بالقدر الكافي .

الثالث أن الإنتاج في المجتمعات الرأسمالية تعاني في حالات معينة من تضخم مصطلح وذلك لأن الإنتاج يتحرك وفقاً للطلب والطلب لا يعني في المجتمع الرأسمالي طلب المستهلك الحقيقي بل طلب المشتري والمشتري كثيراً ما يكون أحد الوسطاء المتذعرين الذين يتغنى المجتمع الرأسمالي في صنعهم وتوزيع الأدوار عليهم ومن هنا يعيق الإنتاج عمله في صنع السلعة من جديد بمجرد تصريفها على هؤلاء الوسطاء بقطع النظر عن الحاجة الحقيقة للمستهلكين وحجمها الواقعي وبهذا يتراكم الإنتاج وتحدث الأزمات ويضطر الرأسماليون إلى إيقاف العمل وحتى إلى إتلاف كميات كبيرة من البضاعة حفاظاً على درجة من التناسب بين العرض والطلب .

وهذا اللون من الإفراط في الإنتاج نتيجة خداع طلب الوسطاء ووجود المأواة الكبيرة بين المنتج والمستهلك وهذه المأواة لا وجود لها في الاقتصاد الإسلامي لأنه يتوجه إلى استئصال الأدوار الطفيلية لهؤلاء الوسطاء ويقرب عمليتي الإنتاج والاستهلاك إحداهما من الأخرى وبهذا ينحو الإنتاج في المجتمع الإسلامي من مشاكل هذه الوفرة التي لا توجد مبررات موضوعية لها وتقوم الدولة بتوجيهه وفقاً للحاجات الحقيقة في المجتمع

(٣) القاعدة

الإنتاج لخدمة الإنسان وليس الإنسان لخدمة الإنتاج .

ب - الانتاج الأولي وكيف يتم توزيع منتوجاته

في كل إنتاج أولي للثروة يوجد عنصران مندمجان في عملية الإنتاج أحدهما العمل البشري المنفق في الإنتاج والآخر الطبيعة ذلك لأن الإنتاج ليس خلقاً من العدم بل هو استخراج للمعدن من جوف الأرض وللماء من عروقه أو للسمك من البحر وهذا فهناك إذن طبيعة وهناك عمل يمتزج معها ويدخل تعديلاً عليها وهذا التعديل هو الإنتاج وقد يفترض وجود أدوات ووسائل يستخدمها المنتج في عملية تعديل المادة فيكون إلى جانب الطبيعة التي يتعلق بها الإنتاج والعمل البشري عنصر ثالث وهو وسائل الإنتاج المستمدة بدورها أيضاً من الطبيعة وعمل سابق . ويؤمن الإسلام - في مجال توزيع الثروة التي يسفر عنها الإنتاج الأولي - .

أولاً - بأن الثروة المنتجة ملك العامل المنتج وهذه ملكية تقوم على أساس العمل .

وثانياً - بأن العامل إذا كان قد استخدم أدوات ووسائل يملكها الآخرون فلنهم عليه أجرة المثل لقاء ما نفتت من عملهم المخزن في تلك الأدوات والوسائل خلال عملية الإنتاج وليس لهم نصيب في الثروة المنتجة .

وثالثاً - بأن للجماعة ممثلة في الدولة الحق في جزء من الثروة المنتجة تأخذه كأجرة عن انتفاع المنتج بالمصدر الطبيعي الذي تملكه الدولة كما في الخراج الذي يوضع على الأرض أو كفريضة مالية في الثروة المنتجة كما في الحمس الموضوع على ما يستخرج من ثروات البحر أو على كل فائدة بعد إخراج المؤونة .

وملكية الدولة أو الجماعة لجزء من الثروة المنتجة تقوم على أساس حاجة الجماعة وتغطية مصالحها العامة وال الحاجة هي الأساس الثاني للملكية في الاقتصاد الإسلامي .

ويتضح مما تقدم تميز الاقتصاد الإسلامي عن كل من الاقتصاد الرأسمالي والاقتصاد الماركسي فالرأسمالية تعتبر العمل الإنساني عنصراً من عناصر الإنتاج وعلى مستواها ويحدد نصيب كل واحد منها على أساس قوانين العرض والطلب بينما الإسلام لا يعتبر العمل الإنساني عنصراً من عناصر الإنتاج وعلى مستواها ويحدد نصيب كل منها على أساس قوانين العرض والطلب بينما الإسلام لا يعتبر العمل الإنساني عنصراً من عناصر الإنتاج بل يرى أن العامل هو محور الإنتاج وصاحب الحق فيه وإن سائر العناصر الأخرى من أدوات ووسائل ورؤوس أموال هي مساعدة له وخادمة لغرضه ولا تشاركه في الثروة المنتجة وإنما يستحق أصحابها أجراً على العامل المنتج .

وأما الماركسية فهي تعتبر العمل أساساً للقيمة التبادلية الجديدة

في الثروة المنتجة وتجعل القيمة الجديدة ملكاً للعامل لأن عمله هو الذي خلقها ولا يوجد مبرر على الأساس الماركسي لملكية الجماعة لجزء من الثروة المنتجة لأن الجماعة ليس لها مساهمة في عملية الإنتاج وخلق القيمة الجديدة فلا يمكن تفسير ملكيتها على أساس ماركسي .

وقد حاول بعض الكتاب أن يفسر ملكية الجماعة على أساس مساهمتها في تكوين القيمة الجديدة عن طريق ممارستها التاريخية وخبراتها المترابطة التي سبقت العامل المنتج وانحدرت إليه وراثياً أو اجتماعياً وساهمت في تكوين درجة كفاءاته الإنتاجية .

ولكن يجب أن نلاحظ أن الخبرات التاريخية للجماعة وإن كانت عملاً بشرياً ولكن هذا العمل لا تنتهي الثروة المنتجة ، والعمل إنما يخلق القيمة إذا كان يتجسد في الثروة المنتجة أي كانت الثروة تفنيه ومتضمه وليس هذا العمل الذي يفنى ويمتص كذلك سوى ما أنفقه العامل المنتج على عملية الإنتاج أو على إعداد نفسه للقيام بالعملية .

وهكذا نلاحظ أن إنسانية الاقتصاد الإسلامي وارتكانه على الإيمان بملكية الله العامة ، وخلافة الإنسان عنه هو وحده الذي يبرر تقاسم الثروة المنتجة بين الأفراد والجماعة بالمنطق القرآني القائل « آمُنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِنَ فِيهِ »^(١) .

(١) سورة الحديد آية ٧.

وعلى ضوء ما تقدم نعرف أن الإسلام يشجب الإنتاج الأولى بالطريقة الرأسمالية ويرفض اكتساب حق في قيمة السلعة المنتجة على أساسها ومثال ذلك أن يدفع شخص الأجور إلى العمال ويزودهم بالأدوات فيباشرون عملية الإنتاج وفي حالة من هذا القبيل يستحوذ الرأسالي دافع الأجور والأدوات على قيمة السلعة المنتجة بعد خصم الأجور بينما لا يحصل على شيء من ذلك في المجتمع الإسلامي لأن الإسلام لا يقر الطريقة الرأسمالية في الإنتاج

وهناك حالة وحيدة لم تلغ فيها عملية الإنتاج الرأسمالي إلغاءً تماماً في الشريعة على مذهب عدد من الفقهاء وهي حالة عقد المزارعة التي يتفق فيها صاحب الأرض مع المزارع الذي له البذر على أن يقدم له أرضه ويساركه في المحصول وهذه الحالة إذا لم تكن قد الغيت شرعاً إلغاءً تماماً كما يرى بعض الفقهاء فهناك عناصر متحركة في الاقتصاد الإسلامي تدعوه من أجل إقصاء هذا النوع من العقود والمنع من ممارستها وفقاً لما روى عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم من منعه عن الاستثمار الرأسمالي للأرض وتخييره للملك بين أن يزرع أرضه أو يسمح لآخر بأن يتفع بها بدون مقابل وبإدراج عنصر متحرك ..

من هذا القبيل وفقاً لصلاحياتولي الأمر تتكامل الصورة من هذه الناحية وستتأصل كل أشكال الإنتاج الرأسمالي .

القاعدة رقم (٥)

يقوم توزيع الشروة المنتجة في الإنتاج الأولي على أساسين أحدهما العمل والأخر الحاجة و تستحصل كل أشكال الإنتاج الرأسالي .

جـ- الإنتاج الثانوي وكيف يتم توزيعه

ندرس الإنتاج الثانوي وكيف يتم توزيعه في حالتين اجتماعيتين متغيرتين الحالات الأولى : حالة مجتمع سارت فيه عملية التوزيع الأولى لمصادر الثروة الطبيعية وعمليات الإنتاج الأولى وتوزيع الثروة المنتجة فيه وفقاً لقواعد الاقتصاد الإسلامي المتقدمة. الحالة الثانية : حالة مجتمع لم تجر فيه عمليات التوزيع وفقاً لطلبات الإقتصاد الإسلامي وتحطيمه العام وأدى ذلك في النهاية إلى ظهور التفاوت الكبير بين أفراد المجتمع في الملكية واحتلال التوازن الاجتماعي . أما الحالة الأولى فكل عملية إنتاج ثانوي . في هذه الحالة يعني وفقاً للتعریف المتقدم للإنتاج الثانوي أن هناك مادة قد تم إنجازها في عملية إنتاج أولي وأصبحت ملكاً للعامل الذي أنتجهما وفقاً لقاعدة أن العمل أساس الملكية ويراد الآن تطويرها . كالقطن يصنع ورقاً والخشب يصنع سريراً وهكذا وهذا التطوير هو الإنتاج الثانوي وفي هذا المجال لا يعطي الإسلام حرية التصرف في المادة المذكورة وتطويرها بصورة منفصلة عن إرادة الفرد الأول الذي ملكه بعمله وعن التعاقد معه لأن الإسلام ما دام قد أقرَّ ملكية هذا العامل للثروة التي انجزها في الإنتاج الأولى فمن الطبيعي أن يعطي له الحق في التصرف بها وبذلك يختلف الإسلام عن الماركسية فان الماركسية لا تقر ملكية العامل الأول للثروة التي

أنتجها وإنما تقر ملكيته للقيمة التبادلية التي أنتجها أي ذلك القدر من القيمة الذي أسبغه العامل الأول على البذر بتحويله إلى قطن فإذا جاء عامل آخر وحول القطن إلى ورق فازدادت قيمة التبادلية كانت القيمة الجديدة ملكاً للعامل الثاني وهذا التصور الماركسي يقوم على أساس خاطئ وهو ربط ملكية العامل بمقدار القيمة التبادلية التي يخلقها فقط لا بالثروة ذاتها وهو يفترض أن القيمة التبادلية للسلعة كلها مستمدَّة من العمل فالعامل في الإنتاج الأول يملك كل القيمة التبادلية الثابتة فعلًا للسلعة . والعامل في الإنتاج الثاني يملك ما استجد من قيمة بسبب هذا الإنتاج ولكن الصحيح أنَّ القيمة التبادلية للسلعة مستمدَّة من منفعتها وندرتها الطبيعية وكلما احتاج إنتاجها إلى كمية أكبر من العمل ازدادت قيمتها لأن ذلك عامل يؤثر في ندرتها الطبيعية ومن أجل ذلك نلاحظ أن الندرة الطبيعية لكمية الذهب في الكون بالنسبة إلى الفضة يجعله أكبر قيمة منها حتى لو لم يمتحن إنتاجه إلى كمية أكبر من العمل فهناك إذن ندرة تنشأ من طبيعة العمل الذي سيحتاجه الإنتاج وكيمته وندرة أخرى تنشأ من ظروف الطبيعة نفسها وكلتا الندرتين تساهمان في تحديد القيمة التبادلية فلو قصرنا ملكية العامل على مقدار القيمة التي يخلقها لما يبرر ذلك تملكه لكامل القيمة التبادلية التي أنتجها وهكذا يرى الإسلام أن ربط القيمة التبادلية بالعمل خطأً وأن ربط ملكية الثروة بالعمل هو المبدأ الصحيح وهذا يعني أنَّ منتج القطن يكون مالكاً للقطن نفسه على أساس

عمله في إنتاجه لا للقيمة السوقية التي منحها للمادة فحسب وفي هذه الحالة يكون زمام المبادرة في عملية الإنتاج الثانوي بيد العامل الذي أنتج القطن ومن الناحية النظرية يمكن أن يقوم بنفسه بعملية الإنتاج الثانوي فيؤكد بذلك ملكيته للسلعة كلها ويمكن أن يأذن لعامل آخر في القيام بهذه العملية وفي هذه الحالة إما أن يشاركه في السلعة المنتجة على أساس الجعلة وإنما أن يحدد له أجراً غير محفوظ لقيمة عمله والدولة هي التي توجه هدم الإتفاقات لكي تضمن سلامتها مع روح الإحتكار وحين تقدر قيمة العمل كنسبة من السلعة أو كأجر ثابت يجب على الدولة أن تلغى من الحساب الندرة المصطنعة التي تنشأ من عوامل الإحتكار كما يتفق في المجتمعات الرأسمالية إذ يختكر الرأساليون المواد الأولية و يجعلون منها سلعة نادرة في سوق الإنتاج الثانوي على أساس الندرة المصطنعة التي يخلفها الإحتكار بينما يكون العمل سلعة مبذولة لعدم تدخل الإحتكار في ندرتها وحاجة العامل إلى عرض عمله في السوق بأي أجر يكفل له الحد الأدنى من الحياة ومع إلغاء الندرة المصطنعة التي يخلفها الإحتكار تبرز للعمل قيمته الحقيقة ويصفى تدريجياً بصورة طبيعية الإنتاج الرأسمالي في عمليات الإنتاج الثانوي لأن النسبة الكبيرة من الكسب الرأسمالي في هذه العمليات تقوم على تحكيم عامل الندرة المصطنعة التي يخلفها الإحتكار والتي تجعل حصة رأس المال من السلعة المنتجة أكبر كثيراً من حصة العمل المنفق في إنتاجها . وينبغي أن يلاحظ بهذا الصدد أيضاً أن

ظروف الإنتاج الأولى ظروف التوزيع للثروة المنتجة وفقاً للإقتصاد الإسلامي لا تسمح بظهور أعراض الرأسالية وتناقضاتها في مجال الإنتاج الثانوي فلم يكن بإمكان الفرد أن يحصل على كميات هائلة من المواد الأولية أو من النقود التي يحولها في السوق إلى مواد أولية ويخلق عن هذا الطريق نوعاً من الإحتكار ويمارس عملية الإنتاج الرأسالي بالطريقة التي يمارسها الأفراد في المجتمعات الرأسالية وهكذا تبوز عزمه الإسلام في أنه يصيّم المجتمع تصميماً يصونه منذ البدء من أعراض الإستغلال الرأسالي والإثراء على حساب الآخرين مع الحفاظ على الحق الطبيعي للعامل في تملك الثروة التي يتوجهها^(١).

يعنى أن الإقتصاد الإسلامي بمجموع عناصره مصممً على نحو لا يتمكن الفرد من إطارة من تجميع هذا المقدار من الثروة من الطرق المشروعة وهذا المقدار يجب أن يلحظ لا بوصفه كمية ثابتة من الفضة باعتباره ثروة محدودة لما كان لهذا المقدار من قوة شرائية وقتنة معأخذ مجموع الثروة الكلية للمجتمع بعين الإعتبار انتهى . وأما أدوات الإنتاج ووسائله التي تتدخل في عملية الإنتاج الثانوي فدورها في هذه العملية تماماً كدورها في عملية الإنتاج الأولى أي أنها لا نصيب لها من السلعة المنتجة وإنما تعتبر خادمة

(١) وقد يكون هذا هو السبب فيما رواه حاد بن عيسى عن إبراهيم بن محمد عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال ما جمع رجل قط عشرة آلاف درهم من حل .

للإنسان المنتج فلها عليه الأجر المناسب وفكرة الأجور عموماً تقوم من الناحية النظرية في الاقتصاد الإسلامي على التعويض عما تفتت من العمل المختزن في ادأة الإنتاج أو أي آلة أخرى وهذا رفض الإسلام للأجر الذي يأخذه الرأساليون المربون تحت إسم الفوائد لأن رأس المال النقدي لا يتفتت منه شيء خلال استعمال المفترض له ثم إعادةه إلى المالك على شكل وفاء للدين وإذا كانت أجور رؤوس المال العينية من أدوات ووسائل وغيرها مرتفعة جداً في المجتمعات الرأسالية فهذه نتيجة للندرة الطبيعية التي يخلقها الإحتكار الرأسالي لهذه الشروط ولا بد للدولة الإسلامية التي تقاوم الإحتكار بكل أشكاله أن تتجه إلى إلغاء هذه الندرة كعامل لتحديد أجرة تلك الأدوات والوسائل أما الحالة الثانية فسوف تواجه فيها عدداً من الأفراد الذين استطاعوا من خلال الظروف الشاذة لعمليات التوزيع السابقة في اقتصاد المجتمع أن يحصلوا على موقع مالية واقتصادية تمكّنهم من الحصول على المواد الأولية للإنتاج الثانوي بكميات كبيرة إما مباشرة أو عن طريق شرائها من متاجيها وهذا يعرض عمليات الإنتاج الثانوي لألوان من الإستغلال الرأسالي عن طريق احتكار طبقة معينة للمواد الأولية وتمكنها على هذا الأساس من فرض إرادتها على العاملين الذين يسيرون دفة الإنتاج الثانوي وفي هذا المجال يجب على الدولة أن تتدخل لمقاومة هذا الإحتكار وتحديد الأسعار بصورة لا يتدخل فيها الإحتكار ولا إعادة التوازن

الإجتماعي واستخدام القطاع العام لذلك وتحديد المشاريع الفردية للإنتاج الثانوي تحديداً يكفل عدم تمكّنها من السيطرة على الحياة الاقتصادية وهي تعطيل مبادئ العدالة الاجتماعية في الإسلام .

القاعدة رقم (٦)

الثروة التي تدخل في عملية الإنتاج الثانوي تظل ملكاً للعامل الذي ملكها بالإنتاج الأولي ما لم يحصل بينه وبين فرد آخر إتفاق يعدل من ذلك .

القاعدة رقم (٧)

تحدد أجور أدوات الإنتاج وأجور العمل من قبل الدولة مع الإتجاه إلى إلغاء عامل الندرة المصطنعة التي يخلقها الاحتكار .

القاعدة رقم (٨)

كلما وجدت ظروف استثنائية تؤدي إلى تعرض التوازن الاجتماعي إلى الخطر بسبب ما تقدم في القاعدة (٦) تتدخل الدولة وفقاً لصلاحياتها باتخاذ الإجراءات المناسبة لإنجذاب التوازن الاجتماعي والحفاظ عليه .

الباب الثالث

التبادل والاستهلاك

أ - التبادل

نشأت ظاهرة التبادل في المجتمعات البشرية من حقيقة أنه حتى في أبسط المجتمعات لا يغطي الفرد بإنتاجه المباشر عادةً كل حاجاته الإستهلاكية ولا يستهلك كل ما يتوجهه وذلك منذ بدأ الإتجاه إلى تقسيم العمل والتخصص فيه وأدرك أفراد المجتمع ثمار هذا التقسيم والتخصص وأثره في إجادة العمل وتحسينه باستمرار فأصبح الفرد يتبع كميات من سلعة معينة تزيد على حاجته وفقاً لتقسيم العمل ويعتمد على ما يتوجه في الحصول على ما يحتاجه من السلع المتنوعة التي يتوجهها الآخرون وذلك عن طريق المبادلة وقد اتخذت المبادلة في المرحلة الأولى شكل المقايضة فكان المتوج لنوع من السلعة يقدم ما يزيد على حاجته من تلك السلعة لمن يحتاجها ويحصل منه على ما يحتاجه من السلع الأخرى التي يتوجهها الفرد الآخر فكل من الطرفين في عقد المقايضة كان متوجاً من ناحية ومستهلكاً من ناحية أخرى أي أن الإنتاج كان يوازي استهلاك مماثل ومن ناحية أخرى لم يكن بإمكان المتوج أن يحتفظ بالثروة التي أنتجها ويدخرها ادخاراً عيناً لأن كل سلعة تتناقص قيمتها عادةً بمرور الزمن عليها كما أن حصول الفرد على ما يحتاجه من طيبات الحياة كان يتم من طريق إنتاجه لها أو إنتاجه لطيبات أخرى يعادلها بالطيبات التي يتوجهها أي أن

الإنتاج كان هو الطريق للحصول على الطبيات وأما المبادلة نفسها فليست أداة لكسب الطبيات بل تبادلها فقط وهذا يعني أنها لا تخلق للفرد ثروة جديدة وإنما تضمن له إشباع كل حاجاته عن طريق تبديل ما يحتاجه من إنتاج بما يحتاجه من إنتاج الآخر فهناك إذن ثلاث ظواهر كانت تسيطر على عملية التبادل في عنصر المقايضة هي باختصار :

أولاً : إنَّ الإنتاج كان لا ينفصل عن الإستهلاك .

ثانياً : إنَّ الإدخار باستمرار لم يكن ممكناً .

ثالثاً : إنَّ المبادلة نفسها لم تكن تتحقق كسباً جديداً للفرد وقد استطاع ظهور النقد كأداة عامة للتبادل ولتحديد قيمة السلعة أذ يؤثر على هذه الظواهر تأثيراً كبيراً وبالنسبة إلى الظاهرة الأولى أصبح بإمكان المتوج أن يبيع السلعة بنقد ويُؤجل شراءه الإستهلاكي وبهذا انفصل الإنتاج عن الإستهلاك وبالنسبة إلى الظاهرة الثانية لوحظ أنَّ النقد غالباً لا تتناقص قيمتها بادخارها وبهذا أصبحت أداة ادخار واكتناف وظهرت إمكانية الإحتكار وبالنسبة إلى الظاهرة الثالثة أصبح بالإمكان استخدام عملية المبادلة نفسها لأجل الحصول على كسب جديد إذ يكفي أن يكون لدى الإنسان نقد كافٍ لشراء كمية كبيرة من سلعة ما والتحكم بعد ذلك ببيعها بأسعار احتكارية وبهذا يحصل على كسب جديد ناتج عن عملية المبادلة بصورة منفصلة عن أي إنتاج حقيقي

للشروع بل أصبح النقد نفسه بحكم قدراته التي اكتسبها في الحياة الاقتصادية سلعة مطلوبة لأجل الإستهلاك بل لأجل الإستثمار وانبرى أولئك الذين حصلوا على كميات كبيرة من النقد إلى احتكارها وبيعها بتقدى أكبر مؤجل وعلى هذا الأساس نشا الربا وفتحت الأسواق الرأسمالية القروض الربوية والإسلام يرى أن انحراف المجتمع في مجال المبادلة عن تلك الظواهر الثلاث التي استعرضناها أولاً يهدد سلامته ويقضي على سلامة التوازن الاجتماعي فيه ويخرج بالعمليات الاقتصادية من مسارها الطبيعي . من هنا فإن الاقتصاد الإسلامي بعناصره الثابتة وعناصره المتحركة يضع سياسته على أساس تفادي هذا الإنحراف بالأساليب الممكنة وبذلك فقد شجب الربا وحرم الفائدة تحريراً باتأ لأنَّ الفائدة نتيجة للسعر الإحتكاري للنقد وليس أجرأ في مقابل ما يفتت من العمل المخزن فأنت حين تستأجر محراً لاستعماله تفتت جزءاً من العمل المخزن في المحرات من خلال استعمالك له فترجعه إلى صاحبه وقد فقد جزءاً مما كان مخزوناً فيه من العمل فمن الطبيعي أن تدفع أجرأً مناسباً لصاحب المحرات وأما حينما تفترض مبلغاً من النقود لتمويل مشروعٍ ثم تعيد كمية النقود إلى صاحبها تكون النقود قد عادت دون أن تفقد شيئاً من العمل المخزن فيها فليس الأجر أو الفائدة هنا إلا تعبراً عن السعر الإحتكاري للنقد كما حرم الإسلام اكتناز النقد وادخاره وضع في كثير من الحالات ضرورة على النقد المكتنز لكي

لا يتحول النقد عن دوره الطبيعي كأداة لتيسير المبادلة بين السلع المتوجهة إلى دور الإحتكاري كأداة لتجمیع الشروء واحتکارها والتحكم عن هذا الطريق بأسعارها وكذلك اتجه الإسلام إلى إلغاء عمليات المبادلة الطفیلية التي تفصل بين الإنتاج والإسھلاك ومنع من بيع السلعة قبل قبضها وأعطى للتاجر مفهوماً يستنبط العمل والجهد ولم يرخص للفرد في شراء منفعة بشمن وبيعها بشمن أكبر مال لم يقم بعمل برر هذه الزيادة وقد جاء في العناصر الثابتة للإسلام النص على ذلك بالنسبة لمبادلة المنافع وأكبر الظن أنه لم يأت نص مماثل بالنسبة إلى مبادلة السلع والأعيان لأن مبادلتها كانت تعنى عادة في الظروف التاريخية التي رافقـت التشريع الإسلامي العمل والجهد لا تفصل عنه فإن العملية التجارية لم تكن وقتـذا منفصلة عن عمليات نقل السلعه وتوفـيرها في محل المناسب وتخزينها والحفاظ عليها من أجل ذلك لاحظـنا في الحلقة السابقة أن الإمام أمـير المؤمنـين عليه السلام حدد هوية التجـار بقولـه (انـهم مواد المنافـع وأسبـاب المرافق وجـلـبـها من المـبـاعـد والمـطـارـح في بـرـك وبـحرـك وسـهـلـك وجـبـلـك وحيـث لا يـلـزـمـ النـاسـ بـمواـضـعـها) وعلى هذا الضـوء فلا بد أن يتـجـهـ الاقتصاد الإسلامي بـعناصرـه التـحرـكـةـ فيـ مـجـالـ مـبـادـلـةـ السـلـعـ والأـعـيـانـ نفسـ الـاتـجـاهـ الذيـ اـخـذـتهـ العـنـاصـرـ الثـابـتـةـ فيـ مـجـالـ مـبـادـلـةـ المنافـعـ .

القاعدة رقم (٩)

يمنع من ادخار النقد واكتنازه .

القاعدة رقم (١٠)

يتوجه العمل لمنع أيّ كسب تولده الأثمان الإحتكارية للنقد بما في ذلك الفوائد الربوية .

القاعدة رقم (١١)

تتجه السياسة الاقتصادية في الدولة الإسلامية إلى تضييق الهوة بين المنتج والمستهلك واستئصال دور عملية المبادلة نفسها كأساس للكسب بصورة منفصلة عن الإنتاج والعمل .

ب - استهلاك المال

وكما وضع الإسلام قيوداً على تبادل المال كذلك وضع قيوداً على الإنفاق لإشباع الحاجات وذلك بتحريم الإسراف وتحريم التبذير والإسراف يمثل تحديداً كمياً لنفقات المعيشة فإذا لم يسمح لأي فرد في المجتمع الإسلامي أن يتجاوز الحدود المألوفة من إشباع الحاجات في مجتمعه فإذا تجاوزها اعتبر ذلك إسرافاً ووجب على الدولة منعه هذا أحد العاملين الذين يستخدمهما الإسلام في القضاء على الفروق الكبيرة بين مستويات المعيشة إذا لاحظنا إلى جانبه العامل الآخر وهو الارتفاع بمستوى معيشة الفقراء إلى العدل العام للرخاء استطعنا أن نبين كيف يحقق الإسلام توازناً اجتماعياً في المعيشة بين أفراد المجتمع على الرغم من اختلاف الدخول . والإسراف على ضوء ما ذكرناه أمر نسبي يتأثر بدرجة الرخاء العام في المجتمع فكلما كانت درجة الرخاء المألوفة عموماً أكبر كان الإسراف يعني تجاوز تلك الدرجة بصورة حادة بينما هذه الدرجة تعتبر إسرافاً في المجتمع أقل رخاء على العموم وأماماً التبذير فهو يمثل تحديداً كيفياً للتصرف فإذا لم يسمح لأي فرد بأن يصرف المال في نزوات غير مقبولة واندفعاً مع خواطر غير متزنة في العرف الإسلامي العام من قبل أن ينفق جزءاً من أمواله على إعاقة مجموعه من

الكلاب أو على ألعاب رخيصة ونحو ذلك من الأغراض غير الرشيدة وفي مقابل منع الفرد في المجتمع الإسلامي من ألوان الإسراف والبذخ قام الإسلام بحثه على التطوع بما زاد على حاجته المعقولة للجماعة ومصالحها وإنفاقه في سبيل الله تعالى قال الله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يَنْفَقُونَ قُلِ الْعَفْوُ ﴾^(١) أي ما زاد على الحاجة كما وضع على الأفراد مسؤولية التكافل الاجتماعي فأوجب على جميع القادرين من أبناء المجتمع الإسلامي أن يسدوا حاجات المضطربين منهم ويعولوا بغيرائهم غير القادرين على العمل دعماً للإسلام ذلك بتربية روحية وعقائدية مهيئاً المناخ الضروري لكل هذه التوقعات من الأفراد وهكذا يحول الإسلام اتجاه الفرد المسلم ومسار إنفاقه للهلال من التسابق المحموم على إشباع الرغبات والاستجابة للتزععات والتفسن في أساليب الحياة وبذخها إلى تحمل الهموم الكبيرة والإحساس بمسؤوليات الخلافة على الأرض وقد استطاعت التربية الإسلامية الفريدة أن تنشيء جوًّا روحيًّا ومناخاً فكريًّا يتناسب مع هذا التحويل العظيم في مسار الإنفاق ودواجهه وغاياته فاضطرر الإسلام إلى أن يذكر الحد الأدنى للإنفاق في سبيل الله لثلا يقدم الأفراد على إنفاق كلما يملكون في هذا

السبيل قال الله تعالى :

(١) سورة البقرة آية ٢١٩

وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ وَاحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ^(١) وَقَالَ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَتْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا^(٢) .

القاعدة رقم (١٢)

ان مستوى معيشة الفرد يجب أن لا يتجاوز بصورة جادة مستوى الرخاء العام للجميع وللدولة وتقدير ذلك هو القيام بما يكفل عدم الإسراف .

(١) سورة البقرة آية ١٩٥

(٢) سورة الإسراء آية ٤٩

السيد محمد باقر الصدر

مَنْابِعُ الْقُدْرَةِ فِي الدَّوْلَةِ الْأَسْلَامِيَّةِ

مِنْ الْقُدْرَاتِ التَّهَانِيَّةِ الَّتِي تَتَبَيَّنُ بِسَا الْدَّوْلَةِ
الْأَسْلَامِيَّةِ فِي مَيَالِ النَّطْوَرِ الْحَفْتَارِيِّ الْأَمَّةِ
وَالْقَضَاءِ عَلَى أُوصَاعِ التَّخَافُ

٥

يمكن تحديد مسؤوليات الدولة الإسلامية عن الحياة الاقتصادية في المجتمع في خطين عريضين أحدهما : تطبيق العناصر الثابتة من الاقتصاد الإسلامي والأخر : ملء العناصر المتحركة وفقاً لظروف الواقع وعلى ضوء المؤشرات الإسلامية العامة التي تقدم ذكرها وتفصيل البحث حولها وتتفرع على هذين الخطين مسؤوليات تفصيلية عديدة منها مسؤولية الضمان الاجتماعي ومسؤوليات التوازن الاجتماعي ومسؤولية رعاية القطاع العام واستثماره بأقصى درجة ممكنة ومسؤولية الإشراف على جمل حركة الإنتاج في المجتمع وإعطاء التوجيهات الالزمة بهذا الصدد تفادياً لمشاكل الفوضى في الإنتاج ووضع سياسة اقتصادية لتنمية الدخل الكلي للمجتمع ضمن الصيغ الشرعية التي تتسع لها صلاحيات الحاكم الشرعي ومسؤولية الحفاظ على القيم التبادلية الحقيقة للسلع وأشكال العمل ومقاومة الاحتكار في كل مجالات الحياة الاقتصادية أما مسؤولية الضمان الاجتماعي فهي في الأساس ترتكز على إيمان الإسلام بحق الجماعة كلها في الانتفاع بثروات الطبيعة وتنشأ من هذا الحق المسؤولية المباشرة للدولة في ضمان مستوى الكفاية من العيش الكريم لجميع أفراد المجتمع وذلك بتوفير العمل لمن كان قادرًا على

العمل منهم وبإعماله الأفراد العاجزين عن العمل أو الذين لم يكن توفير فرص العمل لهم والرصيد الذي خصصه الإسلام لعملية الضمان الاجتماعي وتمكين الدولة من اداء مسؤولياتها بهذا الصدد يتمثل إضافةً إلى الفرائض المالية التي أوجبها على الأفراد من زكاة أو خمس يتمثل في القطاع العام الذي أنشأه الاقتصاد الإسلامي وأمر ولـي الأمر الصرف منه على المعوزين من أفراد المجتمع قال الله سبحانه وتعالى ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُ فَمَا أُوحِدْتُمُ عَلَيْهِ مِنْ حَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسْلِطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١) ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ كَمَا لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾^(٢) :

وأما مسؤولية التوازن الاجتماعي فهي تعني :

أولاً : توفير حد أدنى من اليسر والرفاه لكـلـ أفراد المجتمع وذلك بالارتفاع بمستويات المعيشة المنخفضة إلى ذلك الحـدـ وقد جاء في الحديث عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام انه حدد مسؤولية الوالي في أموال الزكاة فقال (ان الوالي يأخذ المال فيوجهه الوجه الذي وجهه الله له على ثمانية أسهم للفقراء والمساكين يقسمها بينهم بقدر ما يستغنون في سنته بلا ضيق ولا تقيـةـ فضلـ منـ ذلكـ شيءـ ردـ إلىـ الوـالـيـ وـانـ نـقـصـ منـ ذـلـكـ شيءـ وـلمـ

(١) سورة الحشر آية ٦

(٢) سورة الحشر آية ٧

يكتفوا به كان على الوالي أن يؤمنهم من عنده بقدر سعتهم حتى يستغنو) وهذا النص يحدد بوضوح أنَّ الهدف النهائي الذي يحاول الإسلام تحقيقه ويلقى مسؤولية ذلك على ولِيَّ الأمر هو إغناء كل فرد في المجتمع الإسلامي .

ثانياً : التحديد في الإنفاق والمنع من تجاوز مستوى المعيشة بصورة حادة المستوى ، العقول للرفاه الذي يمكن توفيره في المجتمع وفقاً للقاعدة (٢١) وبهذين الأمرين يتحقق التوازن الاجتماعي في مستوى المعيشة .

ثالثاً : الخبلولة من احتكار الثروة وتكدس الأموال في أيدي طبقة خاصة والسعى من أجل توفير إمكانات العمل وفرص الإنتاج للجميع ومن الواضح على ضوء ما تقدم من قواعد الاقتصاد الإسلامي أنَّ النمو الطبيعي للمجتمع الإسلامي ضمن إطاره الاقتصادي السليم لا يسمح بتواجد ظاهرة الاحتكار والتكدس التي نشأت في المجتمع الرأسمالي واستقطبت الحياة الاقتصادية فيه ومن هنا كان التطبيق السليم لقواعد الاقتصاد الإسلامي من الدولة خير وقاية من حدوث اعراض هذه الظاهرة والحفاظ على التوازن الاجتماعي ولكن إذا ظهرت هذه الاعراض بسبب إهمال تطبيق تلك القواعد في مرحلة سابقة فعلى الدولة أن تتخذ وفقاً لصلاحياتها الإجراءات المناسبة . لإعادة التوازن الاجتماعي كما صنع الرسول الأعظم (ص) حين احتل توازن

المجتمع الإسلامي في المدينة لظهور التناقض والتفاوت الكبير بين المستوى المالي الجيد نسبياً للانصار والمستوى المنخفض للمهاجرين الذين هاجروا بأنفسهم تاركين دورهم وجلّ أموالهم للعدو فقام النبي (ص) بإجراءات من أجل إعادة التوازن وأمر الأفراد الذين كان دخلهم ووضعهم يزيد على حاجتهم ان ينفقوا ما زاد على الحاجة لإشباع حاجات الأفراد والآخرين ويلعب القطاع العام في هذا المجال دوراً كبيراً . واما مسؤولية الدولة في رعاية القطاع العام فهي ثابتة بحكم كونها أمانة تتسلّمها الدولة للحفاظ عليها وتحقيق الأهداف الربانية التي شرحتها آية الفيء منها فلا بد لولي الأمر في رعاية هذا القطاع والاستفادة من أحدث الأساليب وكل المستجدات العلمية في سبيل تنميته وإصلاحه والارتفاع بمستوى قدرته الإنتاجية لكي يكون قوة كبيرة موجهة للحياة الاقتصادية نحو أهدافها الإسلامية الرشيدة ولا تزال كلمة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في هذا المجال رقمأً حياً على هذه الحقيقة حين كتب إلى واليه مالك الأشتر قائلاً له (ول يكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج)^(١) وأما مسؤولية الإشراف على بجمل حركة الإنتاج فتنبع من وجود تطبيق السياسة الإسلامية في مجال الإنتاج وضمان إنتاج الحاجات العامة بدرجة توفر للجميع فرصة الحصول عليها والحلولة دون الإسراف في الإنتاج إذ كما أنَّ الفرد يحرم عليه الإسراف في الإنفاق

(١) نهج البلاغة .

كذلك يحرم على المجتمع الإسراف فيه ومن الواضح أن عملية الإنفاق إذا لم يوجد محول موجة لها على أساس إحصاءات علمية دقيقة أدى ذلك بها إلى الإسراف بسبب نوع السلعة أو كمية السلعة التي يتم إنتاجها كما أنَّ رسم سياسة اقتصادية للتنمية الاقتصادية ورفع مستوى الإنفاق تعتبر واجباً على الدولة في حدود صلاحياتها وذلك لأنَّ القوة الاقتصادية أصبحت من أكبر القوى الاجتماعية التي تدخل في تقييم المجتمعات وتحديد درجة قوتها وصمودها على الساحة الدولية وقد قال الله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ فُحْقٍ وَمِنْ رَبَاطِ الْخَيْلِ ثُرَبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾^(١) ولا تعني الآية هنا القوة التي تنزل إلى ميدان الحرب بل كل قوة تحقق للمجتمع الإسلامي رهبة في نفوس المجتمعات الجاهلية التي تربص به وتتأمر عليه وفي طبيعة هذه القوى القوة الاقتصادية للمجتمع أما مسؤولية الدولة في الحفاظ على القيم التبادلية الحقيقة للسلم وأشكال العمل فتقوم على أساس الإيمان بأنَّ القيمة التبادلية الحقيقة مستمدَّة من المتفعة التي يمكن للشيء بها أن يشبع حاجة الإنسان مع عامل الندرة الطبيعية ويدخل في عامل الندرة كمية وصعوبة العمل التي يتطلَّبها وكلما كانت السلعة تتطلب عملاً أطول أو أصعب كانت درجة ندرتها الطبيعية أكبر كما يدخل أيضاً مدى التواجد الطبيعي لل المادة في الكون . فقد يكون الذهب أعلى قيمة من

(١) سورة الأنفال آية ٦٠ .

الفضة مجرد أن مناجم الذهب أندر في الطبيعة من مناجم الفضة وأما عامل الندرة الذي يخلقه الاحتكار وتحكم الأفراد بمستوى العرض والطلب فهو يساهم في تحديد الثمن الفعلي للسلع أو الأجر الفعلى للعمل ولكنه ثمن مصطنع لا يتطابق مع القيمة التبادلية الثابتة بصورة موضوعية أي أنه ثمن تدخلت إرادة الإنسان لاستغلال الآخرين في تكوينه وهكذا يميز الإسلام بين القيمة والأثيان الفعلية وتتجه الدولة في ظله إلى محاولة الاحتفاظ للسلع وأشكال العمل في ميادين الحياة الاقتصادية بقيمها التبادلية الحقيقة التي تحدّد其 المنفعة وعامل الندرة الطبيعية ومقاومة كل انحراف للثمن السوقي عن تلك القيمة صعوداً أو هبوطاً بسبب الندرة المصطنعة التي يخلقها الاحتكار والمحكرون قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لمالك الأشتر (واعلم مع ذلك أنَّ في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحًا قبيحاً واحتكاراً للمنافع وتحكماً في البياعات وذلك بباب مضررة للعامة وعيوب على الولاة فامنعوا من الاحتكار فان رسول الله صلى الله عليه وآله منع منه وليكن البيع بيعاً سمحاً بوازير عدل واسعاً لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع فمن قارف حكرة بعد نهيك له فنكل به وعاقبه في غير إسراف)^(١).

(١) نهج البلاغة

القاعدة رقم (١٣)

على الدولة أن تطبق العناصر الثابتة في الاقتصاد الإسلامي وتحدد العناصر المتحركة وفقاً للمؤشرات الإسلامية العامة .

القاعدة رقم (١٤)

على الدولة من خلال ممارستها لتطبيق العناصر الثابتة وال المتحركة أن تحقق :

أولاً : ضماناً اجتماعياً يكفل حدّاً أدنى من الرفاه لجميع أفراد المجتمع .

ثانياً : توازناً اجتماعياً في المعيشة بالتقريب بين مستويات المعيشة وفي الدخل بالمنع من الاحتكار وتركيز الأموال .

ثالثاً : استثماراً بأعلى درجة ممكنة للقطاع العام مع وضع سياسة عامة للتنمية الاقتصادية .

رابعاً : عملاً مستمراً في سبيل تقريب أثمان السلع وأشكال العمل نحو قيمها التبادلية الحقيقية وذلك بمقاومة الاحتكار لكل ميادين الحياة الاقتصادية . على ضوء ما تقدم من هذه الحلقة والحلقة السابقة يمكنكم أن تكونوا تصوراً محدداً من حياة المؤمنين في المجتمع الإسلامي وما يسودها من صور العدالة والرخاء وما يوجهها من أهداف وقيم كبيرة وما يوحد بينها من عقيدة تصنع

الإنسان الثائر الحق ولنختم هذه الحلقة بفقرات في دعاء الافتتاح تجسّد تلك الصورة العظيمة للمجتمع في ظل الإسلام على أسلوب دعاء وتوسل إلى الله تعالى بإظهار ولية علية السلام لتحقيق تلك الصورة وإنزال الإسلام إلى مستوى التطبيق في واقع الحياة .

اللهم ألم به شعثنا واسعْب به صدعنَا وارتقْ به فتقنَا وأعززْ به
ذلتُنَا وأغْنِ به عائِلَنَا واقْضِ به عن مغْرِمَنَا . اجْبَرْ به فقْرَنَا وسدَّ به
خَلَتُنَا ويسِّرْ به عَسْرَنَا وفكَّ به أَسْرَنَا وأنجزْ به مواعيِّدَنَا وأعْطَنَا
سُؤْلَنَا وبلغَنَا به من الدُّنْيَا والآخِرَةِ آمَالَنَا يا خيرَ المُسْؤُلِينَ وأوسعْ
العطَّينَ .

السيد محمد باقر الصدر

الأئمّة العاشرة للبنك في المجتمع الإسلامي

(القسم الأول)

٦

الأسس الإسلامية لخطي الخلافة والشهادة

١ - الخلافة العامة في القرآن الكريم

قال الله سبحانه وتعالى :

١ - وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا
أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ وَتَغْنُ نُسُبَحُ بِعَمَدِكَ
وَتَنَدَّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ثُمَّ
عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَتَيْشُونِي بِاسْمَهُ هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ
قَالُوا سَبَحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا
آدَمَ اتَّبِعْهُمْ بِإِسْمَهُمْ فَلَمَّا اتَّبَعَهُمْ بِإِسْمَاهُمْ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ
عَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تَبَدُّونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْحُمُونَ ۝ (١) .

٢ - ﴿ إِذْ جَعَلْتُمْ خُلْقَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمٍ نُوحٍ ﴾ (٢) .

٣ - ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ (٣) .

٤ - ﴿ يَا دَارُودُ إِنَا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ
بِالْحَقِيقِ ﴾ (٤) .

(١) البقرة آية ٣٠ .

(٢) الأعراف ٦٩ .

(٣) فاطر ٣٩ .

(٤) ص آية ٢٦ .

٥ - ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيَّنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (١) .

٢ - الشهادة في القرآن الكريم

قال الله سبحانه وتعالى :

١ - ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ (٢) .

٢ - ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٣) .

٣ - ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ (٤) .

٤ - ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هُؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (٥) .

٥ - ﴿ هُوَ سَمَّاكمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ

(١) الأحزاب ٧٢ .

(٢) النساء آية ٤١ .

(٣) البقرة آية ١٤٣ .

(٤) المائدة آية ١١٧ .

(٥) التحليل آية ٨٩ .

شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴿١﴾ .

٦ - ﴿ إِنْ يَسْسَكُمْ قَرْحَ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتَلْكَ الْأَيَّامُ
نُدَا وَلَمَّا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَجَزَّ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا
يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٢﴾ .

٧ - ﴿ إِنَا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدَىٰ وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ
أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴿٣﴾ .

٨ - ﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورٍ رَبَّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجَسِيَّهُ
بِالنَّبِيِّينَ وَالشَّهِيدَاءَ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤﴾ .

(١) الحج آية ٧٨ .

(٢) آل عمران آية ١٤٠ .

(٣) المائدة ٤٤ .

(٤) الزمر ٦٩ .

بسم الله الرحمن الرحيم

خط الخلافة وركائزه العامة

إنَّ الله سبحانه وتعالى شَرَفَ الإنسان بالخلافة على الأرض فكان الإنسان متميزاً عن كل عناصر الكون بأنه خليفة الله على الأرض وبهذه الخلافة استحق أن تسجد له الملائكة وتدين له بالطاعة كل قوى الكون المنظور وغير المنظور .

والخلافة التي تتحدث عنها الآيات الشريفة المذكورة ليست استيxلalفاً لشخص آدم عليه السلام بل للجنس البشري كله لأن من يفسد في الأرض ويسفك الدماء وفقاً لما ورد في الحديث عن الملائكة ليس آدم بالذات بل الأدمية والإنسانية على امتدادها التاريخي فالخلافة إذن ، قد أعطيت للإنسانية على الأرض ولهذا خاطب القرآن الكريم في المقطع الثاني والمقطع الثالث المجتمع البشري في مراحل متعددة وذكرهم بأن الله قد جعلهم خلائف في الأرض وكان آدم هو الممثل الأول لها بوصفه الإنسان الأول الذي تسلم هذه الخلافة وحظي بهذا الشرف الرباني فسجدت له الملائكة ودانت له قوى الأرض .

وكما تحدث القرآن الكريم عن عملية الإستخلاف من جانب الله تعالى كذلك تحدث عن تحمل الإنسان لأعباء هذه الخلافة

بوصفها أمانة عظيمة ينوه الكون كلّه بحملها قال الله سبحانه وتعالى :

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(١).

واستخلاف الله تعالى خليفة في الأرض لا يعني استخلافيه على الأرض فحسب بل يشمل هذا الإستخلاف كل ما للمستخلف سبحانه وتعالى من أشياء تعود إليه والله هو رب الأرض وخيرات الأرض ورب الإنسان والحيوان وكل دابة تنتشر في أرجاء الكون الفسيح وهذا يعني أن خليفة الله في الأرض مستخلف على كل هذه الأشياء ومن هنا كانت الخلافة في القرآن أساساً للحكم وكان الحكم بين الناس متفرعاً على جعل الخلافة كما يلاحظ في المقطع الرابع من المقاطع القرآنية المتقدمة^(٢) المرتبطة بالخلافة .

ولما كانت الجماعة البشرية هي التي منحت - مثلاً في آدم - هذه الخلافة فهي إذن المكلفة برعاية الكون وتدير أمر الإنسان والسير بالبشرية في الطريق المرسوم للخلافة الربانية .

وهذا يعطي مفهوم الإسلام الأساسي عن الخلافة وهو أن الله سبحانه وتعالى أناب الجماعة البشرية في الحكم وقيادة الكون وإيماره اجتماعياً وطبيعاً ، وعلى هذا الأساس تقوم نظرية حكم الناس لأنفسهم وشرعية ممارسة الجماعة البشرية حكم نفسها بوصفها خليفة عن الله .

(١) الأحزاب ٧٢ .

(٢) ص ٩ آية يا داود إنا جعلناك

وعملية الإستخلاف الرباني للجماعة على الأرض بهذا المفهوم الواسع تعني :

أولاً : إنتهاء الجماعة البشرية إلى محور واحد وهو المستخلف أي الله سبحانه وتعالى الذي استخلفها على الأرض بدلاً عن كل الإناءات الأخرى والإيمان بسيد واحد ومالك واحد للكون وكل ما فيه وهذا هو التوحيد الخالص الذي قام على أساسه الإسلام وحملت لواده كل ثورات الأنبياء تحت شعار لا إله إلا الله .

﴿ صَيْغَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ صَيْغَةً وَتَنَحَّى لَهُ عَابِدُونَ ﴾^(١)

﴿ يَا صَاحِبَيِ السَّجْنِ أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أُمِّ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾^(٢) .

ثانياً : إقامة العلاقات الإجتماعية على أساس العبودية المخلصة لله وتحرير الإنسان من عبودية الأسماء التي تمثل ألوان الإستغلال والجهل والطاغوت .

﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُوْنِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَيْتُمُوهَا ﴾^(٣) .

ثالثاً : - تجسيد روح الأخوة العامة في كل العلاقات الإجتماعية بعد محوالون الإستغلال والسلطنة دام الله سبحانه وتعالى واحد أو لا سيادة إلا له والناس جميعاً عباده ومتساوون بالنسبة إليه فمن الطبيعي أن يكونوا أخوة متكافئين في الكرامة الإنسانية والحقوق

. (١) البقرة ١٣٨

. (٢) يوسف ٣٩

. (٣) يوسف ٤٠

كأسنان المشط على ما عبر الرسول الأعظم ولا تفاضل ولا تمييز في الحقوق الإنسانية ولا يقوم التفاضل على مقاييس الكراهة عند الله تعالى إلا على أساس العمل الصالح تقوى أو علمًا أو جهاداً :
﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾^(١).

رابعاً : - ان الخلافة استثنان وهذا عبر القرآن الكريم عنها في المقطع الأخير^(٢) بالأمانة والأمانة تفترض المسؤولية والإحساس بالواجب إذ بدون إدراك الكائن أنه مسؤول لا يمكن أن ينهض بأعباء الأمانة أو يختار لها رأسة دور الخلافة .
﴿ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسُؤُلًا ﴾^(٣).

والمسؤولية علاقة ذات حدين .

فهي من ناحية تعني الإرتباط والتقييد فالجماعة البشرية التي تحمل مسؤوليات الخلافة على الأرض إنما تمارس هذا الدور بوصفها خليفة عن الله وهذا فهي غير مخولة أن تحكم بهواها أو باجتهادها المنفصل عن توجيه الله سبحانه وتعالى لأن هذا يتنافى مع طبيعة الإستخلاف وإنما تحكم بالحق وتؤدي إلى الله تعالى أمانته بتطبيق أحكامه على عباده وبلاده وبهذا تمييز خلافة الجماعة بمفهومها القرآني والإسلامي عن حكم الجماعة في الأنظمة الديمقراطية الغربية فإن الجماعة في هذه الأنظمة هي صاحبة

(١) النجم . ٣٩

(٢) الآية المقدمة ص ١٠

(٣) الإسراء . ٣٤

السيادة ولا تنب عن الله في ممارستها ويترتب على ذلك أنها ليست مسؤولة بين يدي أحد وغير ملزمة بمقاييس موضوعي في الحكم بل يكفي أن تتفق على شيء ولو كان هذا الشيء مخالفًا لمصلحتها ولكرامتها عموماً أو مخالفًا لمصلحة جزء من الجماعة وكرامته ما دام هذا الجزء قد تنازل عن مصلحته وكرامته وعلى العكس من ذلك حكم الجماعة القائم على أساس الإستخلاف فإنه حكم مسؤول والجماعة فيه ملزمة بتطبيق الحق والعدل ورفض الظلم والطغيان وليست مخيرة بين هذا وذاك حتى أن القرآن الكريم يسمى الجماعة التي تقبل بالظلم وتستسيغ السكوت عن الطغيان بأنها ظالمة لنفسها ويعتبرها مسؤولة عن هذا الظلم ومطالبة برفضه بأي شكل من الأشكال ولو بالهجرة والانفصال إذا تعذر التغيير قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَا كُنْتُمْ قَاتُلُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأَوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١) .

وتعني المسؤولية من ناحية أخرى أن الإنسان كائن حر إذ بدون الإختيار والحرية لا معنى للمسؤولية ومن أجل ذلك كان بالإمكان أن يستنتج من جعل الله خليفة على الأرض أنه يجعل الكائن الحر المختار الذي بإمكانه أن يصلح في الأرض وبإمكانه أن يفسد أيضاً وبإرادته واختياره يحدد ما يتحققه من هذه الإمكانيات .

(١) النساء . ٩٧

﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كُفُورًا﴾^(١).

وأكبر الظن أن هذه الحقيقة هي التي أثارت في نفوس الملائكة المخاوف من مصير هذه الخلافة وإمكانية انحرافها عن الطريق السوي إلى طريق الفساد وسفك الدماء لأن صلاح المسيرة البشرية لما كان مرتبطة بإرادة هذا الإنسان الخليفة ولم يكن مضموناً بقانون قاهر كما هي الحال في كل مجالات الطبيعة فمن المتوقع أن تجد إمكانية الافساد والشر مجالاً لها في الممارسة البشرية على أشكالها المختلفة وكأن الملائكة هاهم أن تجده لأول مرة طاقة محابية يتعادل فيها الخير والشر ولا تضبط وفقاً للقوانين الطبيعية والكونية الصارمة التي تسير الكون بالحكمة والتدبير وفضلوا على ذلك الكائن الذي يولد ناجزاً مصمماً لافراغ في سلوكه تحكم فيه باستمرار قوانين الكون كما تحكم في الظواهر الطبيعية . ومن هنا قدموا أنفسهم كبديل عن الخليفة الجديد ولكن فاتهم ان الكائن الحر الذي جعله الله تعالى خليفة في الأرض لا تعني حريته إهانة الله تعالى له بل تغيير شكل الرعاية فبدلاً عن الرعاية من خلال قانون طبيعي لا يتختلف - كما ترعى حركات الكواكب ومسيرة كل ذرة في الكون - يتولى الله سبحانه وتعالى تربية هذا الخليفة وتعليمه لكي يصنع الإنسان قدره ومصيره وينمي وجوده على ضوء هدى وكتاب منير .

ومن هنا علّم الله تعالى آدم الأسماء كلها واثبت للملائكة من

(١) الإنسان . ٣

خلال المقارنة بينه وبينهم ان هذا الكائن الحر الذي اجتباه للخلافة قابل للتعليم والتنمية الربانية وان الله تعالى قد وضع له قانون تكامله من خلال خط آخر يجب أن يسير إلى جانب خط الخلافة وهو خط الشهادة الذي يمثل القيادة الربانية والتوجيه الرباني على الأرض .

ان الملائكة لا حظوا خط الخلافة بصورة منفصلة عن الخط المكمل له بالضرورة فثارت مخاوفهم واما الخطبة الربانية فكانت قد وضعت خطين جنباً الى جنب : احدهما خط الخلافة والآخر خط الشهادة الذي يجسد شهيد رباني يحمل إلى الناس هدى الله ويعلم من أجل تحسينهم من الانحراف وهو الخط الذي أشار إليه القرآن الكريم في قوله :

﴿ قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جِيَعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَىيَ فَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾⁽¹⁾ .

(1) البقرة ٣٨

مسار الخلافة على الأرض

ما هو الهدف المرسوم خلافة الإنسان على الأرض وفي أي اتجاه يجب أن تسير هذه الخلافة في ممارستها الدائبة ومتى تتحقق هدفها و تستنفذ غرضها؟

إنَّ الخلافة الربانية للجماعة البشرية وفقاً لركائزها المتقدمة تقضي بطبيعتها على كل العوائق المصطنعة والقيود التي تححمد الطاقات البشرية وتهدر إمكانيات الإنسان وبهذا تصبح فرص النمو متوفرة توفرأً حقيقةً والنمو الحقيقي في مفهوم الإسلام ان يحقق الإنسان الخليفة على الأرض في ذاته تلك القيم التي يؤمن بتوحيدها جميعاً في الله عز وجل الذي استخلفه واسترعاه أمر الكون فصفات الله تعالى وأخلاقه من العدل والعلم والقدرة والرحمة بالمستضعفين والانتقام من الجبارين والجحور الذي لا حد له هي مؤشرات للسلوك في مجتمع الخلافة وأهداف للإنسان الخليفة فقد جاء في الحديث «تشبهوا بأخلاق الله» ولما كانت هذه القيم على المستوى الاهلي مطلقة ولا حد لها وكان الإنسان الخليفة كائناً محدوداً فمن الطبيعي أن تتجسد عملية تحقيق تلك القيم إنسانياً في حركة مستمرة نحو المطلق وسير حيث إلى الله . وكلما استطاع

الإنسان من خلال حركته أن يتضاعف في تحقيق تلك المثل ويجد
في حياته بصورة أكبر فأكبر عدالة الله وعلمه وقدرته ورحمته وجوده
ورفضه للظلم والجبروت سجل بذلك انتصاراً في مقاييس الخلافة
الربانية واقترب نحو الله في مسيرته الطويلة التي لا تنتهي إلا
باتهاء شوط الخلافة على الأرض .

﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَانَتْ لَكَ كَذَّابًا فَمُلَاقِيهِ ﴾^(١) .

ولم يكن من الصدفة أن يوضع العدل أصلاً ثانياً من أصول
الدين ويميز عن سائر صفات الله تعالى بذلك وإنما كان تأكيداً على
أهم صفات الله تعالى في مدلوله العملي ودوره في توجيه المسيرة
الإنسانية - كما أشرنا في حلقة سابقة - وذلك لأن العدل في المسيرة
وقيامها على أساس القسط هو الشرط الأساسي لنمو كل القيم الخيرة
الأخرى وبدون العدل والقسط يفقد المجتمع المناخ الضروري
لتحريك تلك القيم وبروز الإمكانيات الخيرة .

فالخلافة إذن حركة دائمة نحو قيم الخير والعدل والقوة وهي
حركة لا تتوقف فيها لأنها متوجهة نحو المطلق وأي هدف آخر
للحركة سوى المطلق - سوى الله سبحانه وتعالى - سوف يكون
هدفًا محدودًا وبالتالي سوف يجمد الحركة ويوقف عملية النمو في
خلافة الإنسان . وعلى الجماعة التي تحمل مسؤولية الخلافة أن
توفر لهذه الحركة الدائمة نحو هدفها المطلق الكبير كل الشروط
الموضوعية وتحقق لها منهاجاً اللازم وتصوغ العلاقات الاجتماعية
على أساس الركائز المتقدمة للخلافة الربانية .

(١) الانشقاق . ٦

خط الشهادة وركائزه العامة

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَا نَعْلَمُ مَا تُوَسِّعُ بِهِ نَفْسُهُ ﴾^(١) .

﴿ أَفَحَسِّيْتُمْ أَنَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبْنًا وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾^(٢) .

﴿ وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْنٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّابَرِ ﴾^(٣) .

وضع الله سبحانه وتعالى إلى جانب خط الخلافة - خلافة الإنسان على الأرض - خط الشهادة الذي يمثل التدخل الرباني من أجل صيانة الإنسان الخليفة من الانحراف وتوجيهه نحو أهداف الخلافة الرشيدة فالله تعالى يعلم ما تووس به نفس الإنسان وما تزخر به من إمكانات ومشاعر وما يتاثر به من مغريات وشهوات وما يصاب به من الوان الضعف والانحلال وإذا ترك الإنسان ليمارس دوره في الخلافة بدون توجيه وهدى كان خلقه عبثاً و مجرد تكريس للنزوات والشهوات والوان الاستغلال .

(١) ق ١٦ .

(٢) المؤمنون ١١٥ .

(٣) سورة العصر .

ومال ميحصل تدخل ربانى هداية الإنسان الخليفة في مسيره فانه سوف يخسر كل الأهداف الكبيرة التي رسمت له في بداية الطريق .

وهذا التدخل الرباني هو خط الشهادة وقد صنف القرآن الكريم الشهداء إلى ثلاثة أصناف فقال :

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدٰىٰ وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ إِمَّا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَائِنُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءٍ ﴾^(١) .

والأصناف الثلاثة على ضوء هذه الآية هم النبيون والربانيون والأخبار ، والأخبار هم علماء الشريعة والربانيون درجة وسطى بين النبي والعالم وهي درجة الإمام .

ومن هنا أمكن القول بأن خط الشهادة يتمثل :

أولاً : - في الأنبياء .

وثانياً : في الأئمة الذين يعتبرون امتداداً ربانياً للنبي في هذا الخط .

وثالثاً : - في المرجعية التي تعتبر امتداداً رشيداً للنبي والامام في خط الشهادة .

والشهادة على العموم يتمثل دورها المشترك بين الأصناف الثلاثة من الشهداء فيما يلي :

(١) المائدة ٤٤ .

أولاً : - استيعاب الرسالة السماوية والحفظ عليها .
﴿إِنَّمَا اسْتَحْفَظُونَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾^(١) .

ثانياً : الإشراف على ممارسة الإنسان لدوره في الخلافة ومسؤولية إعطاء التوجيه بالقدر الذي يتصل بالرسالة وأحكامها ومفاهيمها .

ثالثاً : - التدخل لمقاومة الانحراف واتخاذ كل التدابير الممكنة من أجل سلامه المسيرة .

فالشهيد مرجع فكري وتشريعي من الساحة الأيديولوجية ويشرف على سير الجماعة وانسجامه ايديولوجيًّا مع الرسالة الربانية التي يحملها ومسؤول عن التدخل لتعديل المسيرة أو إعادةتها إلى طريقها الصحيح إذا واجه انحرافاً في مجال التطبيق .

هذا هو المحتوى المشترك لدور الشهداء بأصنافهم الثلاثة .
ومع هذا فإن هناك فروقاً جوهرية بينهم في طريقة اداء هذا الدور .

فالنبي هو حامل الرسالة من السماء باختيار الله تعالى له للوحى . والامام هو المستودع للرسالة ربانياً . والمرجع هو الإنسان الذي اكتسب من خلال جهد بشري ومعاناة طويلة الأمد استيعاباً حياً وشاملاً ومتحركاً للإسلام ومصادره وورعاً عميقاً يروض نفسه عليه حتى يصبح قوة تحكم في كل وجوده وسلوكه ،

(١) المائدة ٤٤ .

وعيناً إسلامياً رشيداً على الواقع وما يزخر به من ظروف وملابسات ليكون شهيداً عليه .

ومن هنا كانت المرجعية مقاماً يمكن اكتسابه بالعمل الجاد المخلص لله سبحانه وتعالى خلافاً للنبوة والامامة فانهما رابطتان ربانيتان بين الله تعالى والإنسان النبي أو الإنسان الامام ولا يمكن اكتساب هذه الرابطة بالسعي والجهد والترويض .

والنبي والامام معينان من الله تعالى تعيننا شخصياً واما المرجع فهو معين تعيننا نوعياً أي أن الإسلام حدد الشروط العامة للمرجع وترك أمر التعين والتأكد من انطباق الشروط إلى الأمة نفسها .

ومن هنا كانت المرجعية كخط قراراً إلهياً والرجوعية كتجسيد في فرد معين قراراً من الأمة .

وارتباط الفرد بالنبي ارتباطاً دينياً والرجوع إليه في أحد أحكام الله تعالى عن طريقه يجعل منه مسلماً بالنبي وارتباطه بالأمام على هذا النحو يجعل منه مؤمناً بالأمام وارتباطه بالمرجع على النحو المذكور يجعل منه مقلداً للمرجع .

وهناك فارق آخر أساسى بين النبيين والربانيين من الشهداء وبين الأخبار منهم وهو أن النبي والرباني - الإمام - يجب أن يكون معصوماً أي مجسداً للرسالة بقيمها وأحكامها في كل سلوكه وأفكاره ومشاعره وغير ممارس لا بعمد ولا بجهالة أو خطأ أي ممارسة جاهلية ولا بد أن تكون هذه النظافة المطلقة متوفرة حتى قبل

تسليم للنبوة والامامة لأن النبوة والامامة عهد رباني إلى الشخص
وقد قال الله تعالى :

﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾^(١) .

فكل ممارسة جاهلية أو اشتراك ضمني في أسوان الظلم
والاستغلال والانحراف تجعل الفرد غير جدير بالعهد الاهي
واما المرجعية فهي عهد رباني إلى الخط لا إلى الشخص اي ان
المرجع محمد تحديداً نوعياً لا شخصياً وليس الشخص هو طرف
التعاقد مع الله بل المركز كمواصفات عامة ومن هذه المواصفات
العدالة بدرجة عالية تقرب من العصمة فقد جاء في الحديث عن
الامام العسكري عليه السلام (فاما من كان من الفقهاء صائناً
لنفسه حافظاً لدینه مخالفًا على هواه مطيناً لأمر مولاہ فللعموم أن
يقلدوه)^(٢) .

ولكن هذه العدالة ليس من الضروري أن تبلغ إلى درجة
العصمة ولا أن يكون المرجع مصنوناً من الخطأ بحال من الأحوال
ومن هنا كان هو بدوره بحاجة إلى شهيد ومقاييس موضوعي .
﴿ لَيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شَهِيداً عَلَى
النَّاسِ ﴾^(٣) .

وبالمقارنة بين آيات الشهادة في القرآن الكريم نستخلص شروط

(١) البقرة ١٢٤ .

(٢) وسائل الشيعة - الطبعة الحديثة - ج ١٨ باب ١٠ من أبواب القضاء ص ٩٤

(٣) المحج ٧٨

الشهيد فالعدالة هي الوسطية والاعتدال في السلوك الذي عبر عنه القرآن الكريم في قوله تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ ﴾^(١).

والعلم واستيعاب الرسالة هو استحفاظ الكتاب الذي عبر عنه قرآناً بقوله سبحانه :

﴿ إِنَّمَا اسْتَخْفَضْنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شَهَادَةً ﴾^(٢) .
وَالوعي على الواقع القائم مستبطن في الرقابة التي يفترضها مقام الشهادة .

﴿ فَلَمَّا تَوَقَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ ﴾^(٣) .
إذا لا معنى للرقابة بدون وعي وإدراك لما يراد من الشهيد مراقبته من ظروف وأحوال .

والكفاءة والخدارة النفسية التي ترتبط بالحكمة والتعقل والصبر والشجاعة هي الإمكانيات التي توحي الله سبحانه وتعالى تحقيقها في الصالحين من عباده من خلال المحن والتجارب والمعاناة الاجتماعية في سبيل الله وربط بها مقام الشهادة فقال :

﴿ إِنْ يَمْسِكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتَلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَجَزَّ مِنْكُمْ شَهَادَةً ﴾^(٤) .

(١) البقرة ١٤٣ .

(٢) المائدة ٤٤ .

(٣) المائدة ١١٧ .

(٤) آل عمران ١٤٠ .

فإله تعالى يسلّي المؤمنين ويصبرهم على المحن ويعث في
نفسهم العزيمة ويعدهم بمقام الشهادة إذا اجتازوا التجارب
والمحن صابرين .

وهكذا نخرج من ذلك بان الشهيد سواء كاننبياً أو اماماً أو
مرجعاً يجب أن يكون عالماً على مستوى استيعاب الرسالة وعادلاً
على مستوى الالتزام بها والتجدد عن الموى في مجال حملها وبصيراً
بالواقع المعاصر له وكفوأاً في ملkapاته وصفاته النفسية .

وقد شرحنا حتى الآن المعالم العامة للخطبين الربانيين خط
الخلافة - خلافة الإنسان على الأرض - وخط الشهادة - شهادة
النبي والامام والمرجع . - وهذا الخطان يندمجان في بعض
مراحلهما ويتجسدان في محور واحد يمثل الخلافة والشهادة معاً
وهذا ما سنراه في الفصل المقبل إن شاء الله تعالى .

مسار الخلافة الربانية على الأرض

التمهيد لدور الخلافة :

وقد قدر لأدم عليه السلام أن يكون هو الممثل الأول للإنسانية التي استخلفها الله تعالى على الأرض .
وبدأ آدم حياته كما يبدأ أي إنسان آخر حياته في هذه الدنيا مع فارق جوهري وهو أن كل إنسان يمر في مرحلة الطفولة بدور احتضان إلى أن يبلغ رشده لأن هذه المرحلة لا تسمح للإنسان بالاستقلال ومواجهة مشاكل الحياة وتحقيق أهداف الخلافة فلا بد من حضانة ينمو الطفل من خلالها ويربى في إطارها إلى أن يستكمل رشده وكل طفل يجد عادة في أبويه وجوههما العائلي الحضانة الازمة له غير أن الإنسان الأول - آدم - الذي لم ينشأ في جو عائلي من هذا القبيل كان بحاجة إلى دار حضانة استثنائية يجد فيها التنمية والتوعية التي تؤهله لممارسة دور الخلافة على الأرض من ناحية فهم الحياة ومشاكلها المادية ومن ناحية مسؤولياتها الخلقية والروحية ، وقد عبر القرآن الكريم عن دار الحضانة الإستثنائية التي وفرت للإنسان الأول بالجنة إذ حقق الله تعالى في هذه الجنينة الأرضية لأدم وحواء كل وسائل الاستقرار وكفل لها كل الحاجات .

﴿إِنَّ لَكَ الْأَنْجُوَعَ فِيهَا وَلَا تَغْرِي . وَأَنْكَ لَا تَنْظَمَا فِيهَا وَلَا تَضْخَى﴾^(١) .

وكان لا بد من مرور فترة تنمو فيها تجربة هذين الإنسانين وتصل إلى الدرجة التي تتبع لها أن يبدأ مسيرتها في الأرض وكدحها نحو الله من خلال ممارسة أعباء الخلافة وكذلك كان لا بد في هذه الفترة من تربية الإحساس الخلقي وزرع الشعور بالمسؤولية وتعديقه في نفس الإنسان وذلك عن طريق امتحانه بما يوجه إليه من تكاليف وأوامر .

وكان أول تكليف وجهه إليه أن يمسك عن شجرة معينة في تلك الجينية ترويضًا للإنسان الخليفة على أن يتحكم في نزواته ويكتفي من الاستمتاع بطيبات الدنيا بالحدود المعقولة من الإشباع الكريم ولا ينساق مع الحرص المحموم على المزيد من زينة الحياة الدنيا ومتناها وطيباتها لأن هذا الحرص هو الأساس لكل ما شهده المسرح بعد ذلك من ألوان استغلال الإنسان للإنسان .

وقد استطاعت المعصية التي ارتكبها آدم بتناوله من الشجرة المحرمة أن تحدث هزة روحية كبيرة في نفسه وتفجر في أعماقه الإحساس بالمسؤولية من خلال مشاعر الندم وطفق في اللحظة ينحصف على جسده من ورق الجنة ليواري سوءه ويستغفر الله تعالى لذنبه .

وبهذا تكامل وعيه في الوقت الذي كانت قد نضجت لديه

(١) ط ١١٨ .

خبرات الحياة المتنوعة وتعلم الأسماء كلها فحان الوقت لخروجه من الجنة إلى الأرض التي استخلف عليها ليارس مسيرته نحو الله من خلال دوره في الخلافة .

مرحلة الفطرة من الخلافة :

قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ فَاخْتَلَفُوا ۝ ﴾^(١)

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَخْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ۝ ... ۝ ﴾^(٢) .

وقد جاء في التفسير عن الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام أن الناس كانوا أمة واحدة على فطرة الله فبعث الله النبيين .

يعرف في ضوء هذه النصوص أن الجماعة البشرية بدأت خلافتها على الأرض بوصفها أمة واحدة وأنشأت المجتمع الموحد مجتمع التوحيد برकائزه التقدمة وكان الأساس الأولي لتلك الوحدة وهذه الركائز الفطرة لأن الركائز التي يقوم عليها مجتمع التوحيد وتمثل أساس الخلافة على الأرض كلها ذات جذور في فطرة الإنسان .

﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلنَّبِيِّنَ حَيْنَا فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي نَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ مُنَيِّبِنَ

(١) يونس آية ١٩ .

(٢) البقرة آية ٢١٣ .

إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَأً كُلَّ جُزْبٍ إِمَّا لَدَهُمْ فَرَحُونَ ۝ ۱۱۰ .

فالإيمان بالله الواحد ورفض كل ألوان الشرك والطاغوت ووحدة الهدف والمصلحة والمسير معالم الفطرة الإنسانية وأي شرك وجبروت وأي تناقض وتفرق فهو انحراف عن الفطرة .

وهكذا شكلت الفطرة في البداية أساساً لإقامة مجتمع التوحيد وكان الإنسان - مثلاً في الجماعة الإنسانية كلها - يمارس خلافة الله على الأرض وفقاً لذلك وكان خط الشهادة قائماً إلى جانب خط الخلافة مثلاً في الأنبياء وكان دور الأنبياء في تلك المرحلة ممارسة مهمة الشهيد الرباني مهمة الهادي والوجه والرقيب كما يفهم من النص القرآني الثاني إذ اعتبر بعثة الأنبياء الذين يحكمون بين الناس في فترة تالية للمرحلة التي كان الناس فيها أمّةً واحدة ففي هذه المرحلة إذن كانت الخلافة والحكم للجماعة البشرية نفسها وكان خط الشهادة للإشراف والتوجيه والتدخل إذا طلب الأمر .

وبعد أن مرّت على البشرية فترة من الزمن وهي تمارس خلافتها من خلال مجتمع موحد تحقق نبوءة الملائكة وبدأ الاستقلال والتناقض في المصالح والتنافس على السيطرة والتملّك وظهر الفساد وسفك الدماء وذلك لأن التجربة الإجتماعية نفسها ومارست العمل على الأرض ثبتت خبرات الأفراد ووسعـت إمكاناتهم فبرزـت ألوان التفاوت بين مواهـبـهم وقبـليـاتـهم ونجـمـ عنـ هـذـا

(۱) الرؤم آية ۳۰ .

التفاوت اختلاف مواقعهم على الساحة الإجتماعية وأتاح ذلك فرص الإستغلال لمن حظي بالموقع الأقوى وانقسم المجتمع بسبب ذلك إلى أقوياء وضعفاء ومتوسطين وبالتالي إلى مستغلين ومستضعفين فقدت الجماعة البشرية بذلك وحدتها الفطرية وصدق قول الله تعالى في آية تحمل الإنسان للأمانة التي أشافت منها السماوات والأرض إذ قال :

﴿ وَحَمَّلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾^(١) .

وعلى هذا الأساس لم يعد - في المنطق الرباني - للأقوياء المستغلين موقع في الخلافة العامة للجماعة البشرية لأن هذه الخلافة أمانة كما تقدم ومن خان الأمانة لم يعد أميناً وأما المستضعفون فمن يواكب منهم الظلم ويسير في اتجاهه ويخضع للإستغلال يعتبر في المفهوم القرآني ظالماً لنفسه وبالتالي خائناً لأمانته فلا يكون جديراً بالخلافة ويظل في موقعه من الخلافة أولئك المستضعفون الذين لم يظلموا أنفسهم ولم يستسلموا للظلم فهو لا هم الورثة الشرعيون للجماعة البشرية في خلافتها كما قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَتَرِيدُ أَنْ تَمُنْ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَتَجْعَلُهُمْ أَنْتَهَى وَتَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾^(٢) .

ولكن المجتمع قد غرق في هذه اللحظة في ألوان الإستغلال وسيطرت عليه علاقات اجتماعية تجسد هذه الألوان ومشاعر نفسية

(١) الأحزاب . ٧٢ .

(٢) القصص آية ٥ .

تبرر الإنحراف عن الفطرة وأساطير فكرية ووثنية تمزق المجتمع شيئاً وأحزاباً ولم يبق مستضعف غير ظالم لنفسه إلا عدد قليل مغلوب على أمره .

الثورة على يد الأنبياء لإعادة مجتمع التوحيد :

وكان لا بد في ظل هذه الظروف من ثورة تعيد المسيرة إلى طرقها الصالحة وتبني المجتمع الموحد من جديد على أساس أعمق وأقوى من أساس الفطرة وتهيئ الجماعة لاستئناف دورها الرباني في خلافة الله على الأرض .

وكانت الثورة بحاجة إلى أساس ترتكز عليه وتنطلق عنه وتستمد دوافعها وحيويتها منه .

وقد شهد التاريخ البشري منذ أقدم عصور الإستغلال أساسين مختلفين للثورة :

الأساس الأول ما تزخر به قلوب المستضعفين والمضطهدين من الشاعر الشخصية المتقدة بسبب ظلم الآخرين واستهتارهم بحقوق الجماعة ومصالحها وهذا الشعور يسكون ويتدفق في المستضعفين تدريجياً كلما ازدادت حالتهم سوءاً وازداد المستغلون لهم عتوا واستهتاراً بهم ، ولكنكي يتحول هذا الشعور إلى ثورة لا بد له من بؤرة تستقطبه وتبثق عن هذه البؤرة التي تستقطب هذا الشعور القيادة التي تتزعم المستضعفين في كفاحهم ضد المستغلين والثورة عليهم .

وإذ لاحظنا هذا الأساس بعمق نجد أنه يتعامل مع نفس

المشاعر الشخصية والمادية التي خلقتها ظروف الإستغلال فالإستغلال يكرس في جميع أفراد المجتمع الشعور الشخصي بالملائحة وينمي فيهم الاهتمام الذاتي بالملك والسيطرة غير أن هذا الشعور وهذا الاهتمام يعكس إيجابياً في المستغلين على صورة الإستيلاء المحموم على كل ما تند إليه أيديهم ، وتسخير كل الإمكانيات من أجل إشباع هذه الطامع وينعكس الشعور والإهتمام نفسه سلبياً في المستضعفين على صورة المقاومة الصامتة أو لاً والمحركة ثانياً والثانية ثالثاً على المستغلين وهي مقاومة تحمل نفس الخلقية النفسية التي يحملها المستغلون وتنطلق من نفس المشاعر والأحساس التي خلقتها ظروف الإستغلال وهذا يؤدي في الحقيقة إلى أن الثورة لن تكون ثورة على الإستغلال وعلى جذوره ولن تعيد الجماعة إلى مسيرتها الرشيدة ودورها الخلافي الصالح وإنما هي ثورة على تجسيد معين للإستغلال من قبل المتضررين من ذلك التجسيد ومن هنا كانت تغييراً لواقع الإستغلال أكثر من كونها استئصالاً للإستغلال نفسه .

الأساس الثاني : استئصال المشاعر التي خلقتها ظروف الإستغلال واعتاد مشاعر اخرى أساساً للثورة وبكلمة اخرى تطوير تلك المشاعر على نحو تمثل الإحساس بالقيم الموضوعية للعدل والحق والقسط والإيمان بعبودية الإنسان لله التي تحرره من كل عبودية وبالكرامة الإنسانية ، وهذه المشاعر تخلق القاعدة التي تتبنى تصفية الإستغلال ، لا لأنه يمس مصالحها الشخصية فحسب بل لأنه أيضاً يمس المصالح الحقيقية للظالمين والمظلومين

على السواء وتتنوع وسائل السيطرة من المستغلين لا طمعاً فيها وحرصاً على احتكارها بل إيماناً بأنها من حق الجماعة كلها وتلغي العلاقات الإجتماعية التي نشأت على أساس الإستغلال لا لتنشىء علاقات مماثلة لفئة أخرى من المجتمع بل لتعيد إلى الجماعة البشرية الشروط الضرورية لممارسة الخلافة العامة على الأرض وتحقيق أهدافها الرشيدة .

وواضح من خلال المقارنة أن الأساس الثاني وحده هو الذي يشكل الخلفية الحقيقة للثورة والرصيد الروحي القادر على جعلها ثورة بدلًا عن تمجيدها في منتصف الطريق بينما الأساس الأول لا يمكن أن ينجز سوى ثورة نسبية تتغير فيها مواقع الإستغلال .

غير أن مجرد ذلك لا يكفي وحده لاختيار الأساس الثاني واعتقاد المستضعفين له في كفاحهم ذلك لأن الأساس الثاني يتوقف على تربية للمحتوى الداخلي للثائرين أنفسهم وإعداد روحي ونفسى - من خلال التعبئة والممارسة الثورتين - يظهرهم من مشاعر الإستغلال ويستأصل من نفوسهم الحرص المسعور على طيبات هذه الحياة وثرواتها المادية - سواء كان حرصاً مسعوراً في حالة هيجان كما في نفوس المستغلين أو في حالة كبت كما في نفوس المستضعفين - وهذه التربية لا يمكن أن تبدأ من داخل الجماعة التي انحرفت مسيرتها وتمزقت وحدتها بل لا بد من تربية تلتقاها ولا بد من هدى ينفذ إلى قلوبها من خارج الظروف النفسية التي تعيقها وهنا يأتي دور الوحي والنبوة .

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُّبَشِّرِينَ وَمُّنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾

لِيَحُكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَقُوا فِيهِ ﴿١﴾ .

وتحقيق بذلك كلمة الله .

﴿إِنَّمَا أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٢)

بعد أن تحققت نبوءة الملائكة فالبوليسي وحده هو القادر على أن يؤمن التربية الثورية والخلفية النفسية الصالحة التي تنشئ ثائرين لا يريدون في الأرض علوًّا ولا فسادًا وتجعل من المستضعفين أئمة لكي يتحملوا أعباء الخلافة بحق ويكونوا هم الوارثين .

﴿تَلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ ^(٣) .

﴿وَتُرِيدُ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ فَنَجْعَلُهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ ^(٤) .

والنبي الرسول هو حامل الرسالة من السماء والإنسان المبني ربانياً لكي يبني للشورة قواعدها الصالحة ويعيد إلى الجماعة الشروط الحقيقة لاستعادة دورها الخلافي الصالح وذلك باعتماد الأساس الثاني .

ومن هنا دعا الأنبياء - كما ذكرنا في حلقة سابقة - إلى جهادين أحدهما : الجهاد الأكبر من أجل أن يكون المستضعفون أئمة

(١) البقرة آية ٢١٣ .

(٢) البقرة آية ٣٠ .

(٣) القصص آية ٨٣ .

(٤) القصص آية ٥ .

ويتصروا على شهواتهم ويبنوا أنفسهم بناءً ثورياً صالحاً ،
والأخر : الجهاد الأصغر من أجل إزالة المستغلين والظالمين عن
مواقعهم .

وتسير العمليات في ثورة الأنبياء جنباً إلى جنب فالنبي يتقل
بأصحابه دائماً من الجهاد الأكبر إلى الأصغر ومن الجهاد الأصغر
إلى الأكبر بل انهم يمارسون الجهادين في وقت واحد وحتى عندما
يخوضون ساحات القتال وفي أحرج لحظات الحرب انظروا إلى
التأثير النموذجي في الإسلام الإمام علي بن أبي طالب كيف أقدم
بكل شجاعة وبطولة على مبارزة رجل الحرب الأول في العرب
عمرو بن عبد ود واعتبر الناس ذلك منه انتصاراً شبه محقق ثم
كيف أمسك عن قتله بضم لحظات بعد أن تغلب عليه لأن عمرو
اغضبه فلم يشأ أن يقتله وفي نفسه مشاعر غضب شخصي وحرص
على أن ينجز هذا الواجب الجاهدي في لحظة لا غضب لديه فيها إلا
له تعالى ولكرامة الإنسان على الأرض وبهذا حقق انتصاراً عظيماً في
مقاييس كلاً للجهادين في موقف واحد فريد .

وعلى هذا الأساس نؤمن بأن الثورة الحقيقة لا يمكن أن تنفصل
بحال عن الوحي والنبوة وما لها من امتدادات في حياة الإنسان كما
أن البوة والرسالة الربانية لا تنفصل بحال عن الثورة الإجتماعية
على الإستغلال والترف والطغيان .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مَّنْ نَذَرَ إِلَّا قَالَ مُتَرَفِّهَا إِنَّا إِمَّا أَرْسَلْنَا مِنْهُ
كَافِرُونَ ﴾^(١) .

(١) سبا آية . ٣٤ .

﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرَفُوهَا إِنَّا وَحْدَنَا أَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَا عَلَى أُثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾^(١) .

فالنبوة ظاهرة زبانية تمثل رسالة ثورية وعملاً تغييرياً وإعداداً رجبياً للجماعة لكي تستأنف دورها الصالح وتفرض ضرورة هذه الثورة أن يتسلم شخص النبي الرسول الخلافة العامة لكي يحقق للثورة أهدافها في القضاء على الجاهلية والإستغلال .

﴿ وَيُضَعَّ عَنْهُمْ أَصْرَهُمْ وَالْأَعْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾^(٢) .

ويبني القاعدة الثورية الصالحة لكي يمن الله عليهم و يجعلهم أئمة و يجعلهم الوارثين .

﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَتَصَرُّوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ أَمْعَةً أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٣) .

وبذلك يندمج خط الشهادة وخط الخلافة في شخص واحد وهو النبي فالنبوة تجمع كلا الخطرين من هنا اشترط الإسلام في النبي العصمة وفي كل حالة يقدر للخطرين أن يجتمعوا في واحد بحكم ضرورات التغيير الرشيد نجد أن العصمة شرط أساسي في المحور الذي يقدر له أن يمارس الخطرين معًا لأنه سوف يكون هو الشهيد وهو المشهود عليه في وقت واحد .

وخلالفة الجماعة البشرية في مرحلة التغيير الثوري الذي يمارسه النبي باسم السماء ثابتة مبدئياً من الناحية النظرية إلا أنها من

(١) الزخرف آية ٢٣

(٢) و (٣) الأعراف آية ١٥٧

الناحية الفعلية ليست موجودة بالمعنى الكامل والنبي هو الخليفة الحقيقي من الناحية الفعلية وهو المسؤول عن الإرتفاع إلى مستوى دورها في الخلافة .

وقد أوجب الله سبحانه وتعالى على النبي - مع أنه القائد المقصوم - أن يشاور الجماعة ويشعرهم بمسؤوليتهم في الخلافة من خلال التشاور .

﴿ وَشَاءُوْرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾^(١) .

ويعتبر هذا التشاور من القائد المقصوم عملية إعداد للجماعة من أجل الخلافة وتأكيد عملها .

كما أن التأكيد على البيعة للأنبياء وللنرسول الأعظم وأوصيائه تأكيد من الرسول على شخصية الأمة وإشعار لها بخلافتها العامة وبأنها بالبيعة تحدد مصيرها وأن الإنسان حينها يباعي يساهم في البناء ويكون مسؤولاً عن الحفاظ عليه ، ولا شك في أن البيعة للقائد المقصوم واجبة لا يمكن التخلف عنها شرعاً ولكن الإسلام أصر عليها واتخذها أسلوباً من التعاقد بين القائد والأمة لكي يركز نفسياً ونظرياً مفهوم الخلافة العامة للأمة .

وقد دأب القرآن الكريم على أن يتحدث إلى الأمة في قضايا الحكم توعية منه للأمة على دورها في خلافة الله على الأرض .

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ ﴾^(٢) .

(١) آل عمران ١٥٩

(٢) النساء آية ٥٨ .

﴿الرَّازِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّهُ وَاحْدِهَا﴾^(١) .

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا﴾^(٢) .

﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَرَكُوا فِيهِ﴾^(٣) .

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ...﴾^(٤) .

وإذا لاحظنا الجانب التطبيقي من دور النبوة الذي مارسه خاتم المسلمين صلى الله عليه وآله نجد مدى إصرار الرسول على إشراك الأمة في أعباء الحكم ومسؤوليات خلافة الله في الأرض حتى أنه في جملة من الأحيان كان يأخذ بوجهة النظر الأكثر أنصاراً مع اقتناعه شخصياً بعدم صلاحيتها وذلك لسبب واحد وهو أن يشعر الجماعة بدورها الایجابي في التجربة والبناء .

الوصاية على الثورة ممثلة في الإمام :

وليس صنع مجتمع التوحيد بالأمر الهين لأنه ثورة على الجاهلية بكل جذورها وتطهير للمحتوى النفسي والفكري للمجتمع من جذور الإستغلال ومشاعره ودوافعه ومن هنا كان شوط الثورة أطول عادة من العمر الاعتيادي للرسول القائد وكان لا بد للرسول أن يترك الثورة في وسط الطريق ليتحقق بالرفيق الأعلى

(١) النور آية ٢ .

(٢) المائدة آية ٣٨ .

(٣) الشورى آية ١٣ .

(٤) التوبه آية ٧١ .

وهي في خضم أمواج المعركة بين الحق والباطل .

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ أَفَإِنْ مَا تَأْتِيْ أُوْقَتِهِ أَنْقَلَبَتِمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقَبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا ﴾^(١) .

ومن الواضح أن الحفاظ على الثورة - وهي بعد لم تتحقق بصورة نهائية مجتمع التوحيد - يفرض أن يتند دور النبي في قائد ربانى يمارس خلافة الله على الأرض وتربية الجماعة وإعدادها ويكون شهيداً في نفس الوقت ، وهذا القائد الربانى هو الإمام ويجب ان يكون معصوماً لأنه يستقطب الخطين معاً ويمارس وفقاً لظروف الثورة خط الخلافة إلى جانب خط الشهادة معاً وعصمة الإمام تعنى أن يكون قد استوعب الرسالة التي جاء بها الرسول القائد استيعاباً كاملاً بكل وجوده وفكره ومشاعره وسلوكه ولم يعش لحظة شيئاً من رواسب الجاهلية وقيمها (لم تدنسه الجاهلية بانجاسها ولم تلبسه من مدهمات ثيابها)^(٢) لكنه يكون قادرًا على الجمع بين الخطين في دور واحد يمارس فيه عملية التغيير دون أن يتغير ومواصلة الإشعاع النبوى دون أن يخفت واتخاذ القرارات النابعة بكامل حجمها من الرسالة التي يحملها دون أدنى تأثر بالوضع الجاهلي الذي يقاومه .

فالإمام كالنبي شهيد وخليفة الله في الأرض من أجل أن يواصل الحفاظ على الثورة وتحقيق أهدافها غير أن جزءاً من دور الرسول يكون قد اكتمل وهو إعطاء الرسالة والتبشير بها والبدء بالثورة

(١) آل عمران آية ١٤٤ .

(٢) زيارة وارت .

الاجتماعية على أساسها فالوصي ليس صاحب رسالة ولا يأتي بدين جديد بل هو المؤمن على الرسالة والثورة التي جاء بها الرسول . والإمامية ظاهرة ربانية ثابتة على مر التاريخ وقد اتخذت شكلين ربانيين .

أحدهما شكل النبوة التابعة لرسالة النبي القائد فقد كان في كثير من الأحيان يخلف النبي الرسول أنبياء غير مرسلين يكلفون بحماية الرسالة القائمة ومواصلة حملها . وهؤلاء أنبياء يوحى إليهم ، وهم أئمة يعني أنهم أوصياء على الرسالة وليسوا أصحاب رساله .

﴿ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلُّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ وَعَنَّا هُمْ أَئِمَّةٌ يَهْدُونَ بِإِمْرِنَا وَاحْتَيْنا إِلَيْهِمْ فَعَلَ الْخَيْرَاتِ ﴾^(١)

﴿ . . . وَجَعَلْنَا هُدًى لِّيَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِإِمْرِنَا لَمَا صَرَّبُوا وَكَانُوا بِإِيمَانِنَا يُوقَنُونَ ﴾^(٢) .

والشكل الآخر هو الوصاية بدون نبوة وهذا هو الشكل الذي اتخذه رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر من الله تعالى فعن أوصياء الاثنين عشر من أئمة أهل البيت ونص على وصية المباشر بعده علي ابن أبي طالب في أعظم ملأ من المسلمين .

ولعل الذي يحدد هذا الشكل أو ذاك مدى إنجاز الرسول القائد لتبلیغ رسالته فإذا كان قد أكمل تبليغها أخذت السباء بالشكل

(١) الأنبياء آية ٧٢ .

(٢) السجدة آية ٢٤ .

الثاني كما هو الحال بالنسبة إلى سيد المرسلين كما نص القرآن الكريم .

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ إِسْلَامًا دِينًا ﴾^(١) .

وإذا كانت الرسالة والثورة بحاجة إلى وحي مستمر واتصال مباشر بما تنزل به الملائكة من قرارات السماء الخذ الشكل الأول .

ويلاحظ في تاريخ العمل الرباني على الأرض أن الوصاية كانت تعطى غالباً لأشخاص يرتبطون بالرسول القائد ارتباطاً نسبياً أو لذريته وأبنائه وهذه الظاهرة لم تتفق فقط في أوصياء النبي محمد (ص) بل اتفقت في أوصياء عدد كبير من الرسل قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعْلَنَا فِي ذَرَّتِهَا النَّبُوَةَ وَالْكِتَابَ . . . ﴾^(٢) .

﴿ وَهَبَنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلَّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرَيْتِهِ دَاؤُدَ وَسُلَيْمانٌ ﴾^(٣) .

فاختيار الوصي كان يتم عادة من بين الأفراد الذين انحدروا من صاحب الرسالة ولم يروا النور إلا في كفه وفي إطار تربيته ،

(١) المائدة آية ٣ .

(٢) الحديد آية ٢٦ .

(٣) الأنعام آية ٨٤ .

وليس هذا من أجل القرابة بوصفها علاقة مادية تشكل أساساً للتراث بل من أجل القرابة بوصفها تشكل عادة الاطار السليم لتربيبة الوصي واعداده للقيام بدوره الرباني واما إذا لم تتحقق القرابة هذا الاطار فلا أثر لها في حساب السماء قال الله تعالى :

﴿ وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَنْهَمَهُ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ دُرِّيَتِي قَالَ لَا يَنْأِلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾^(١) .

المرجعية بوصفها المرحلة الثالثة من خط الشهادة :

وقد قدر للإمامية بعد وفاة الرسول الأعظم ص أن تخرب من الممارسة الفعلية لخلافة الله في الأرض ومواصلة القيادة السياسية والاجتاعية للتجربة التي خلفها النبي (ص) وتولى هذه الخلافة عملياً عدد من الصحابة على التعاقب وفقاً لأنماط مختلفة من الاختيار وحاوت الأمة بقيادة هؤلاء الصحابة أن يواصلوا قيادة التجربة مع الاحتفاظ - في بداية الأمر - للإمامية بخط الشهادة فقد اعتبر الإمام علي شهيداً أي مشرفاً وميزاناً ايديولوجيًّا وإسلامياً للحق والباطل حتى قال عمر مرات عديدة (لو لا علي هل لك عمر)^(٢) وقال للإمام (أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا

. (١) البقرة آية ١٤٤ .

(٢) السنن الكبرى ٧ ص ٤٤٢ . مختصر جامع العلم ص ١٥٠ . الرياض التضرة ٢ ص ١٩٤ . ذخائر العقى ص ٨٢ . تفسير السرازي ٧ ص ٤٨٤ . اربعين الرازي ص ٤٦٦ . تفسير النسابوري ٣ في سورة الأحقاف . كفابة الكنجي ص ١٠٥ . مناقب الحوارزمي ص ٥٧ . تذكرة السبط ص ٨٧ . الدر المثور ١ ص ٢٢٨ وج ٦ ص ٤٠ نفلا عن جمع من المخاطر ص ٩٦ نفلا عن خمس من المخاطر . وج ٣ ص ٢٢٨ نفلا عن غير واحد من آئمه الحديث .

الحسين)^(١) وقال (كاد يهلك ابن الخطاب لولا علي)^(٢) وقال (اللهم لا تبقي لمعضلة ليس فيها أبو الحسن)^(٣) .

ولكن سرعان ما انتزع هذا الدور أيضاً من الامام وجردت السلطة الامام علياً من كلا الخطرين وتراءكت من خلال التطبيق الاخطاء وفسحت خلافة عثمان للعناصر المستغلة ان تظهر على المسرح من جديد وأخذت الرواسب التي كانت في طريق الاستئصال تبرز شيئاً بعد شيء واستيقظت مطامع المستغلين الذين حاربوا الإسلام بالأمس وأدى ذلك بالتدريج إلى استيلاء أعداء الإسلام القدامى على الحكم بعد عصر الخلفاء إذ أعلن معاوية عن نفسه خليفة للمسلمين بقوة الحديد والنار وكان ذلك أعظم مأساة في تاريخ الإسلام .

ولم يترك الأئمة - على الرغم من إبعادهم عن مركزهم الطبيعي في الزعامة الإسلامية - مسؤولياتهم القيادية وظلوا باستمرار التجسيد الحي الشوري للإسلام والقوة الرافضة لكل ألوان الانحراف والاستغلال ، وقد كلف الأئمة ذلك حياتهم الواحد بعد الآخر واستشهد الأئمة الواحد عشر من أهل البيت بين مجاهد يخرب صریعاً في ساحة الحرب ومجاهد يعمل من أجل كرامة الأمة

(١) الرياض النبرة ص ١٩٧ ، منتخب كنز العمال هامش مستند أحد ٢ ص ٣٥٢ .

(٢) أتبرجه الحافظ الكنجي في الكفابة ص ٩٦ وابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة ص ١٨ .

(٣) تاريخ ابن عساكر - ترجمة الإمام علي بن أبي طالب - طباعة دار التعارف - بيروت الجزء الثالث رقم الحديث ١٠٧٣ - ص ٤٠ .

ومقاومة الانحراف فيغتال بالسيف أو السم .

وقد فرض هذا الواقع المريض ضمن تفصيلات لا يتسع لها هذا البحث أن يقرر الامام الثاني عشر بأمر من الله تعالى التواري عن الأنثار انتظاراً للحظة المناسبة التي تتهيأ فيها الظروف الموضوعية للظهور وإنشاء مجتمع التوحيد في العالم كله .

وكانت غيبة الامام صدمة مريرة لقواعد الشعبيه وكان بالامكان أن تؤدي إلى تفتها وضياعها غير ان الامام تدرج في الغيبة علاجاً لأثار هذه الصدمة فبدأ بالغيبة الصغرى التي كان يتصل فيها مع الخواص من شيعته حتى ألف المسلمين هذا الوضع فأعلن عن الغيبة الكبرى وبذلك بدأت مرحله جديدة من خط الشهادة تمثلت في المرجعية وتميز في هذه المرحلة خط الشهادة عن خط الخلافة بعد أن كانوا مندمجين في شخص النبي أو الامام وذلك لأن هذا الاندماج لا يصح إسلامياً إلا في حالة وجود فرد معصوم قادر على أن يمارس الخطرين معاً وحين تخلو الساحة من فرد معصوم فلا يمكن حصر الخطرين في فرد واحد .

فخط الشهادة يتحمل مسؤوليته المرجع على أساس ان المرجعية امتداد للنبوة والامامة على هذا الخط .

وهذه المسئولية تفرض :

أولاً : - ان يحافظ المرجع على الشريعة والرسالة ويرد عنها كيد الكائدين وشبهات الكافرين والفاشين .

ثانياً : - أن يكون هذا المرجع في بيان أحكام الإسلام ومفاهيمه

ويكون اجتهاده هو المقياس الموضوعي للأمة من الناحية الإسلامية ومتند مرجعيته في هذا المجال إلى تحديد الطابع الإسلامي لا للعناصر الثابتة من التشريع في المجتمع الإسلامي فقط بل للعناصر المتحركة الزمنية أيضاً باعتباره هو المثل الأعلى للأيديولوجية الإسلامية .

ثالثاً : - ان يكون مشرفاً ورقيباً على الأمة وتفرض هذه الرقابة عليه أن يدخل لإعادة الأمور إلى نصابها إذا انحرفت عن طريقها الصحيح إسلامياً وتزعمت المبادئ العامة لخلافة الإنسان على الأرض .

والمرجع الشهيد معين من قبل الله تعالى بالصفات والخصائص أي بالشروط العامة في كل الشهداء التي تقدم ذكرها ومعين من قبل الأمة بالشخص إذ تقع على الأمة مسؤولية الاختيار الوعي له .

وأما خط الخلافة الذي كان الشهيد المعصوم يمارسه فيما دامت الأمة محكومة للطاغوت ومقصية عن حقها في الخلافة العامة فهذا الخط يمارسه المرجع ويندمج الخطاں حينئذ - الخلافة والشهادة - في شخص المرجع وليس هذا الاندماج متوقفاً على العصمة لأن خط الخلافة في هذه الحالة لا يتمثل عملياً إلا في نطاق ضيق وضمن حدود تصرفات الأشخاص وما دام صاحب الحق في الخلافة العامة قاصراً عن ممارسة حقه نتيجة لنظام جبار فيتولى المرجع رعاية هذا الحق في الحدود الممكنة ويكون مسؤولاً عن تربية هذا القاصر وقيادة الأمة لاجتياز هذا القصور وتسلّم حقها في الخلافة العامة .

وأما إذا حررت الأمة نفسها فخط الخلافة ينتقل إليها فهي التي تمارس القيادة السياسية والاجتماعية في الأمة بتطبيق أحكام الله تعالى على أساس الركائز المتقدمة للاستخلاف الرباني .

وممارس الأمة دورها في الخلافة في الإطار التشريعي للقاعدتين القرآيتين التاليتين :

﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾^(١) .

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٢)

فإن النص الأول يعطي للأمة صلاحية ممارسة أمرها عن طريق الشورى ما لم يرد نص خاص على خلاف ذلك والنص الثاني يتحدث عن الولاية وإن كل مؤمن ولي الآخرين ويريد بالولاية توقيع أمره بقرينة تفريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه ، والنص ظاهر في سريان الولاية بين كل المؤمنين والمؤمنات بصورة متساوية .

ويتبين عن ذلك الأخذ بمبدأ الشورى وبرأي الأكثريه عند الاختلاف .

وهكذا وزع الإسلام في عصر الغيبة مسؤوليات الخطبين بين المرجع والأمة بين الاجتهاد الشرعي والشوري الزمنية فلم يشأ أن تمارس الأمة خلافتها بدون شهيد يضمن عدم انحرافها ويشرف

(١) الشورى آية ٣٨ .

(٢) التوبة آية ٧١ .

على سلامة المسيرة ويحدد لها معالم الطريق من الناحية الإسلامية ، ولم ينشأ من الناحية الأخرى أن يحصر الخطرين معاً في فرد ما لم يكن هذا الفرد مطلقاً أي معصوماً .

وبالإمكان ان نستخلص من ذلك ان الإسلام يتوجه إلى توفير جو العصمة بالقدر الممكن دائمأً وحيث لا يوجد على الساحة فرد معصوم - بل مرجع شهيد - ولا أمة قد أنجزت ثورياً بصورة كاملة وأصبحت معصومة في رؤيتها النوعية - بل أمة لا تزال في أول الطريق - فلا بد أن تشتراك المرجعية والأمة في ممارسة الدور الاجتماعي الرباني بتوزيع خطى الخلافة والشهادة وفقاً لما تقدم .

ومن الضروري أن يلاحظ ان المرجع ليس شهيداً على الأمة فقط بل هو جزء منها أيضاً وهو عادة من أوعي أفراد الأمة وأكثرها عطاء ونزاهة وعلى هذا الأساس وبوصفه جزءاً من الأمة يختل موقعاً من الخلافة العامة للإنسان على الأرض وله رأيه في المشاكل الزمنية لهذه الخلافة وأوضاعها السياسية بقدر ما له من وجود في الأمة وامتداد اجتماعي وسياسي في صفوفها .

وهكذا نعرف ان دور المرجع كشهيد على الأمة دور رباني لا يمكن التخلّي عنه ودوره في إطار الخلافة العامة للإنسان على الأرض دور بشري اجتماعي يستمد قيمته وعمقه من مدى وجود الشخص في الأمة وثقتها بقيادته الاجتماعية والسياسية .

النـجـفـ الأـشـرـفـ عـ ١٣٩٩ هـ

الباب الأول

التوزيع الأولي لمصادر الثروة الطبيعية

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الدولة الإسلامية تارة تدرس بما هي ضرورة شرعية لأنها إتامة حكم الله على الأرض وتجسيد دور الإنسان في خلافة الله وأخرى تدرس على ضوء هذه الحقيقة ولكن من ناحية معطياتها الحضارية العظيمة وقدراتها الاهائلة التي تميّز بها عن أي تجربة إجتماعية أخرى ، وهذا ما نريد التحدث عنه في هذه الحلقة لنعرف بوضوح أن الدولة الإسلامية ليست ضرورة شرعية فحسب بل هي إضافة إلى ذلك ضرورة حضارية لأنها المنهج الوحد الذي يمكنه تفجير طاقات الإنسان في العالم الإسلامي والإرتقاء به إلى مركزه الطبيعي على صعيد الحضارة الإنسانية وإنقاذه مما يعانيه من ألوان التشتت والتبعية والضياع .

وفيا يليّ نوضح هذه الحقيقة من خلال استعراض ميزات الدولة الإسلامية في نقطتين رئيسيتين كما يلي :

أولاً - في التركيب العقائدي الذي يميز الدولة الإسلامية .

ثانياً - في التركيب العقائدي والنفسي للفرد المسلم في واقع عالمنا الإسلامي اليوم .

١ - التركيب العقائدي للدولة الإسلامية

أ - التركيب العقائدي للدولة وهدف المسيرة :

كل مسيرة واعية لها هدف وكل حركة حضارية لها غاية تتجه نحو تحقيقها وكل مسيرة وحركة هادفة تستمد وقودها وزخم اندفاعها من المدف الذي تسير نحوه وتتحرك الى تحقيقه فالمدف هو وقود الحركة وهو في نفس الوقت القوة التي تمتصها عند تحقق الهدف فتحتحول الحركة إلى سكون باستفادتها لهدفها خذ إليك أي فرد يسعى بجد في سبيل الحصول على درجة علمية وشهادة معينة فانك تلاحظ أن الجذوة تظل متقدة في نفسه تدفعه باستمرار نحو تحقيق الهدف الذي يسعى للحصول عليه حتى إذا أنجز ذلك انطفأت الجذوة وانتهى التحرك وقد أي مبرر للبقاء ما لم ييرز هدف جديد والشيء نفسه يصدق على المجتمعات فإنها كلما تبنت في تحركها الحضاري هدفاً أكبر استطاعت أن تواصل السير وتعيش جذوة الهدف شوطاً أطول ، وكلما كان المدف محدوداً كانت الحركة محدودة واستنفذ التطوير والإبداع قدرته على الاستمرار بعد تحقق المدف المحدود .

ومن هنا واجهت المادية التاريخية مشكلة فيما يتصل بتصوراتها عن مسار التطور البشري وفقاً لقوانين الديالكتيك وهي أن الهدف اللاواعي الذي تفترضه الماركسية لحركة التاريخ ومسيرة الإنسان هو إزالة العوائق الاجتماعية عن نمو القوى المنتجة ووسائل الإنتاج وذلك بالقضاء على الملكية الخاصة وإقامة المجتمع الشيوعي فإذا كان هذا هو هدف المسيرة فهذا يعني أنها ستتوقف وان التطور سيتجدد في اللحظة التي يقوم فيها المجتمع الشيوعي .

إن تحرير وسيلة الإنتاج من علاقات التوزيع المعيقة إذا كان هو الهدف المحرك للتاريخ فسوف يتوقف التاريخ عند تحريرها وتخف كل ما في الإنسان من طاقات التطور والإبداع .

والحقيقة أن الهدف الوحيد الذي يضمن للتحرك الحضاري للإنسان أن يواصل سيره وإشعاعه وجذوته باستمرار هو الهدف الذي يقترب منه الإنسان باستمرار ويكتشف فيه كلما اقترب منه آفاقاً جديدة وامتدادات غير منظورة تزيد الجذوة إنقاذاً والحركة نشاطاً والتطور إيداعاً .

وهنا يأتي دور الدولة الإسلامية لتضع الله هدفاً للمسيرة الإنسانية وتطرح صفات الله وأخلاقه كمعالم لهذا الهدف الكبير فالعدل والعلم والقدرة والقوة والرحمة والجود شكل بمجموعها هدف المسيرة للجماعة البشرية الصالحة وكلما اقتربت خطوة نحو هذا الهدف وحققت شيئاً منه انفتحت أمامها آفاق أرحب وازدادت عزيمة وجذوة لمواصلة الطريق لأن الإنسان المحدود لا يمكن أن

يصل إلى الله المطلق ولكنه كلما توغل في الطريق إليه اهتدى إلى جديد وامتد به السبيل سعيًا نحو المزيد .

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُّلَنَا﴾^(١) .

ومن هنا نلاحظ أن إنسان الدولة الإسلامية الذي انطلق في مطلع تاريخ هذه الأمة لكي يصنع التاريخ من جديد لم تنطفئ الشعلة في نفسه طيلة المدة التي كان الله تعالى هدفه الحقيقي فيها بل كان يستمد من العدل المطلق الذي يمثله هذا المدف العظيم وقود معركته التي لا تنتهي وتحركه الذي لا يخمد ضد ظلم الظالمين وجرحوت الطغاة لا في قريته فحسب ولا في جزيرته خاصة ولا بين أفراد قومه فقط بل في كل أرجاء الدنيا .

وقد اهتز كسرى بجبروته حيناً سأله عبادة بن الصامت
مستهزئاً عما دعا المسلمين إلى التفكير في غزو إمبراطوريته فردَّ عليه بأن الجيش الإسلامي جاء لتحرير المظلومين وهذا يعني -
العدل المطلق لا ينفذ وأن المدف المطلق يظل دائمًا قادرًا على التحرير والعطاء .

﴿فَقُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْقَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَادًا﴾^(٢) .

فالتركيب العقائدي للدولة الإسلامية الذي يقوم على أساس الإيمان بالله وصفاته ويجعل من الله هدفًا للمسيرة وغاية للتحرك

(١) سورة العنكبوت آية ٦٩ .

(٢) سورة الكهف آية ١٠٩ .

الحضاري الصالح على الأرض هو التركيب العقائدي الوحدى الذي يمد الحركة الحضارية للإنسان بوقود لا ينفد .

ومن أجل ذلك شجب الإسلام أي اتجاه إلى تحويل الأهداف النسبية والمرحلية إلى هدف مطلق لأن ذلك يعيق الحركة عن الإستمرار وتجاوز الهدف النسبي في مرحلة تالية فالمسلم حينما يقاوم الظلم في قريته أو في بلدته أو فيبني قومه مثلاً لا يعزل هذا الظلم عن أي ظلم آخر يمارسه الجبارون على الأرض ولا يجعل إزالة هذا الظلم خاصة هدفاً نهائياً ومطلقاً له لأن في ذلك إقراراً ضمنياً بما يمارس من ظلم في أرجاء العالم وإنما يقاوم الظلم الذي يواجهه في محيطه بوصفه ظلماً من الإنسان لأخيه الإنسان وبذلك وحده يكون قادرًا على إعادة دور عبادة بن الصامت الذي انطلق مع أخوانه من جزيرة العرب لكي يحررروا الفلاحين المظلومين في أقصى بلاد فارس .

ب - أخلاقية التركيب العقائدي للدولة وتحرير الإنسان من الإشداد إلى الدنيا :

إن إقامة الحق والعدل وتحمل مشاق البناء الصالح بحاجة إلى دوافع تتبع من الشعور بالمسؤولية والإحساس بالواجب وهذه الدوافع تواجه دائمًا عقبة تحول دون تكونها أو نموها وهذه العقبة هي الإشداد إلى الدنيا وزيتها والتعلق بالحياة على هذه الأرض منها كان شكلها فإن هذا الإشداد والتعلق يحمد الإنسان في كثير من الأحيان ويوقف مساهمته في عملية البناء الصالح لأن المساعدة

في كل بناء كبير تعني كثيراً من ألوان الجهد والعطاء وأشكالاً من التضحيه والأذى في سبيل الواجب وتحملاً شجاعاً للحرمان من أجل سعادة الجماعة البشرية ورخائها وليس بإمكان الإنسان المنشود إلى زخارف الدنيا والتعلق بأهداب الحياة الأرضية أن يتنازل عن هذه الطيبات الرخيصة ويخرج عن نطاق همومه اليومية الصغيرة إلى هموم البناء الكبيرة فلا بد لكي تجند طاقات كل فرد للبناء الكبير من تركيب عقائدي له أخلاقية خاصة تربى الفرد على أن يكون سيداً للدنيا لا عبداً لها ومالكاً للطيبات لا ملوكاً لها ومتطلعاً إلى حياة أوسع وأغنى من حياة الأرض ومؤمناً بأن التضحيه بأي شيء على الأرض هي تحضير بالنسبة إلى تلك الحياة التي أعدها الله للمتقين من عباده .

وهذا هو التركيب العقائدي الذي تملكه الدولة الإسلامية مثلاً في تعاليم القرآن الكريم والإسلام التي تحدد المعالم العامة لأخلاقيته .

﴿ هُوَ أَيْمَنًا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهُكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^(١) .

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأُولَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾^(٢) .

(١) المنافقون آية ٩ .

(٢) الأنفال آية ٢٨ .

وقال الرسول الأعظم (من أصبع الدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء)^(١) .

وقال (حب الدنيا رأس كل خطيبة)^(٢) .

فالتعلق بالدنيا والانشداد إليها أساس كل انحراف وحمل همومها يعتبر تخلياً عن دور الخلافة الرشيدة على الأرض والانغماس في طيباتها ولهوها يعني تناسي ذكر الله والالتهاء عن كل ما يمثله هذا الإله الواحد العظيم من قيم توجّه المسيرة وتحديد الهدف وتشدّ الإنسان إلى السماء .

ومن أجل أن يتزعّم الإسلام من الفرد المسلم هذا التعلق الشديد بالدنيا وهمومها أعطى للدنيا حجمها الطبيعي فالدنيا حينما تأخذ كهدف تتعارض مع الآخرة - أي مع عملية البناء العظيمة التي تدعو إليها الآخرة وتحث عليها - تحول من دار للتربية إلى أرض للهُوَ والفساد .

﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوَ زَرْيَّةٌ وَتَفَاهُّمٌ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَكْمَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾^(٣) .

﴿زُرْيَّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْفَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْقِصْدَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الْمَابِ﴾^(٤) .

(١-٢) جامع السعادات للترافق ج ٢ ص ٢٦ .

(٣) سورة الحديد آية ٢٠ .

(٤) سورة آل عمران آية ١٤ .

وأنا حينما تأخذ الدنيا طريقاً للأخرة أي أداة ينمي الإنسان في إطار خيراتها وجوده الحقيقي وعلاقته بالله وسعيه المستمر نحو المطلق في عملية البناء والإبداع والتجدد فإن الدنيا تتحول في هذه النظرة العظيمة من كونها مسرحاً للتنافس والتکالب على المال إلى مسرح للبناء الصالح والإبداع المستمر .

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصْبِيكَ مِنَ الدُّنْيَا وَاحْسِنْ كَمَا أَхْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾^(١) .

وجاء في الحديث (بع دنياك بأخرتك تربحهما جميعاً ولا تبع آخرتك بدنياك فتخسرهما جميعاً)^(٢) .

ولم يطرح الإسلام النظرة الطريقة إلى الدنيا بوصفها مجرد تصور ذهني بحث بل ربط النظرة بالسلوك الذي يجسدتها ودعا إلى إزالة هذه النظرة إلى مستوى الواقع والتعامل مع طبيات الدنيا على أساسها وقد حدد الإسلام التعبير العملي لهذه النظرة فقال الرسول ﷺ (الهاكم التكاثر يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فاقفيت أو أكلت فأفقيت أو لبست فأبليت)^(٣) فلكل إنسان يوم من بالنظرية الإسلامية إلى الدنيا ويجسدتها في سلوكه أن يأخذ من الدنيا ويستمتع بالحلال من طبياتها بقدر حاجته لأن

(١) سورة القصص آية ٧٧ .

(٢) جامع السعادات للترافق ج ٢ ص ٣٣ .

(٣) جامع السعادات للترافق ج ٢ ص ٢٦ .

الدنيا وضعت في الأساس لسد الحاجة للاكتناز والتکاثر وما دامت لا تشكل للإنسان هدفه وإنما تجدد قدرته باستمرار على مواصلة الكدح في طريقه إلى ربه وتحقيق هدفه فمن الطبيعي أن يأخذ الإنسان منها حاجته ويوظف الباقى للهدف الكبير لأنه إذا احتكر لنفسه أكثر من حاجته تحولت الدنيا بالنسبة إليه إلى هدف ، وخسر بذلك دوره الصالح على الأرض وجنى على الخط الطويل ثمار ذلك فيما سيؤدي إليه الانحراف عن أهداف المسيرة الرشيدة من ألوان الاستغلال والظلم والانحراف وهذا قال الرسول (ص) (من أخذ من الدنيا فوق ما يكفيه فقد أخذ حتفه وهو لا يشعر)^(١) .

وبهذا البناء الصالح للمواطن في الدولة الإسلامية يستطيع الإنسان أن يتحرر من مغريات الأرض ويرتفع عن المموم الصغيرة التي تفصله عن الله ويعيش من أجل المموم الكبيرة وبذلك يواجه أعظم مسوّليات البناء بصدر رحب وقلب مطمئن ونفس قوية ومعادلة حسابية رابحة لا موضع فيها للخسارة بحال من الأحوال .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُتْعَيِّنُكُمْ مِّنْ عَذَابِ الْيَمِينِ تَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانَكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٢)

(١) جامع السعادات للترافق ص ٢٧

(٢) الصف آية ١١ .

ج - المدلولات السياسية في التركيب العقائدي للدولة الإسلامية :
وتقوم المدلولات السياسية في التركيب العقائدي للدولة
الإسلامية بأدوار عظيمة في تنمية كل الطاقات الخيرة لدى الإنسان
وتوظيفها لخدمة الإنسان .

فمن تلك المدلولات إنتصار الدولة الإسلامية لكل
علاقة الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية وتحرر
الإنسان من استغلال أخيه الإنسان في كل مجالات الحياة السياسية
والاقتصادية والفكرية توفر للمجتمع طاقاتان للبناء إحداهما طاقة
الإنسان المستغل الذي تم تحريره لأن طاقته كانت تهدى لحساب
المصالح الشخصية للأخرين وقود العملية التكاثر في الأموال
وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقة بناء لخير الجماعة
البشرية ، والأخرى طاقة الإنسان المستغل الذي كان يبدد إمكاناته
في تشديد قبضته على مستغليه بينما تعود هذه الإمكانيات بعد
التحرير إلى وضعها الطبيعي وتحول إلى إمكانات بناء وعمل .
وكم من قابليات وإمكانات تذوب في ظل حكم الطاغوت في إطار
علاقة الاستغلال أو يمارس الظالمون تذويتها أو محاصرتها بينما
تجد لها في المناخ الحر الرشيد الذي تخلقه الدولة الإسلامية القدرة
على النمو والامتداد .

و تاريخ الإسلام في تجربته الفريدة أكابر شاهد على ذلك فقد
يسطع الإسلام بما أعاده للإنسان من حرية وكرامة أن يهيء المناخ
المناسب للنمو والإبداع لكل إنسان بقطع النظر عن عرقه ونسبة

ومركزه وماليه واستطاع عدد كبير من كانوا عبيداً أو أشباه العبيد في مجتمعات الجاهلية أن يكونوا من قادة البشرية الأكفاء ونوابها المبدعين في مختلف مجالات الحياة الفكرية والسياسية والعسكرية وذلك لأن النمو الصالح للفرد في الدولة الإسلامية لا يحدده أي اعتبار سوى قدرات الفرد وقبلياته الخاصة .

قال الإمام أمير المؤمنين علي عليه الصلة والسلام لواليه على مصر (ثم اعرف بكل امريء منهم ما أبلى ولا تضمن بلاه أمريء إلى غيره ولا تقصرن به دون غاية بلائه ولا يدعونك شرف أمريء إلى أن تعظم من بلائه ما كان صغيراً ولا ضعوة أمريء إلى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيماً)^(١) .

ومن المدلولات السياسية للدولة الإسلامية الوضع الواقعي الذي يعيشه الحاكم والحاكمون في الدولة الإسلامية فانهم يعيشون مواطنين اعتياديين في حياتهم الخاصة وسلوكهم مع الناس ومساكنهم التي يسكنونها وعلاقتهم مع الآخرين وإنما أتحدث هنا عن الوضع الواقعي للحاكم والحاكمين لأنني أعلم أن الوضع القانوني الذي لا يتجسد في واقع الحياة لا يهز إنساناً ولا يحقق القدوة الصالحة في واقع الحياة فيما أسهلها من لعبة تشريعية على الطفاة والجبارين أن يصوغوا للشعوب التي يحكمونها دساتيرها ويملاون هذه الدساتير بمفاهيم المساواة بين الحاكم والمحكومين ولكنها تظل في واقع الحياة مجرد ألفاظ لا عطاء فيها ولا بناء وليس

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٩٣

لها من دور إلا التستر على واقع التناقض بين حياة الحاكم وحياة المحكومين وأمتيازات الحاكم وهوان المحكومين بينما هذه المفاهيم لا تطرح في الدولة الإسلامية على مستوى نقوش جميلة في لوحة الدستور بل على مستوى تطبيق عملي وماراسبة فعلية في واقع الحياة .

وتاريخ التجربة الإسلامية وواقعها المعاصر شاهدان حيان على ذلك ففي تاريخ التجربة وقف رئيس الدولة الإسلامية الإمام علي عليه السلام بين يدي القاضي مع مواطن اعيادي شكاه إلى القاضي فأحضرها القضاء لكي يقضي بينهما وفي مرة سابقة على ذلك رفع يهودي مواطن في الدولة الإسلامية شكوى على الإمام إلى الخليفة في عهد عمر فأحضر عمر اليهودي وابن عم رسول الله (ص) معاً في مجلس القضاء وحينما استمع إلى كلام كل منها لاحظ على الإمام شيئاً من التأثر وخيل له أن الإمام ساءه أن يحضر في مجلس القضاء مع مواطن يهودي فقال الإمام لعمر إني استأت لأنك لم تساو بيته وبيني إذ كنتي ولم تكتنه .

هكذا جسدت الدولة الإسلامية المثل الأعلى للمساواة بين الحاكمين والمحكومين في القضاء والعدل كما جسدت في حياة الحاكم الخاصة القدرة الحقيقة والسلوة الروحية لكل المستضعفين في الأرض لأن الحاكم كان يعيش كأي مواطن اعيادي لا يتميز عليهم بقصور عالية ولا بسيارات فارهة ولا يبذخ في الموارد والأثاث ولا بألوان التفتن في اقتناء التحف والمجوهرات .

قال الإمام علي (أققنع من نفسي بأن يقال أمير المؤمنين ولا أشار كهم في مكاره الدهر أن وأكون أسوة لهم في جشوبة العيش) ^(١).

هكذا يعلّم الإسلام الحاكم بأن الحكم ليس وسيلة للاستمتاع بخلاف الدنيا ولا أداة للتمييز عن الآخرين في مظاهر الحياة وزيتها وإنما هو مسؤولية وخلافة ومشاركة للمستضعفين في همومهم.

وإذا تجاوزنا تاريخ التجربة إلى واقعها المعاصر وجدنا أن ذلك العلوي ^(٢) العظيم الذي قاد كفاح شعبه تحت راية الإسلام حتى نصره الله وسقطت في يده امبراطورية الشاه بكل خزانتها ورجع إلى بلده رجوع الفاتحين لم يؤثر على بيته القديم بيتاً بل عاد إلى نفس البيت الذي نفاه الجبارون منه قبل عشرين عاماً تقريباً ليقدم الدليل على أن الإمام علي لم يكن شخصاً معيناً وقد انتهى وإنما هو خط الإسلام الذي لا يتنهى.

ولا شك في أن هذا الخط الذي تتحققه الدولة الإسلامية يفجر في المواطنين طاقات هائلة ويدهم بزخم روحي كبير ويجعل كل فرد يشعر بأن استجابته لعملية البناء التي تقودها الدولة هي استجابة لكرامته وعزته على الأرض.

ومن المدلولات السياسية للدولة الإسلامية تعاملها على

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٧٢.

(٢) الإمام آية الله العظمى السيد الخميني قائد الثورة الإسلامية في إيران.

الساحة الدولية فانها تعامل لا على أساس الاستغلال وامتصاص الشعوب الضعيفة كما تصنع الحضارة الغربية ولا على أساس، المصالح المتبادلة كما تدعى هذه الحضارة بل على أساس الحق والعدل ونصرة المستضعفين على الأرض والحق والعدل حقيقة تماماً ضمير الدولة الإسلامية وليس مجرد عناوين تستغل وتستثمر وفقاً للمصلحة كما دأبت على ذلك هيئة الأمم المتحدة وكل الهيئات الدولية عادة فإذا التقت قضية حق مع مصلحة دولة كبرى وجد الحق لساناً معبراً عنه في قاعات الأمم المتحدة بقدر الارتباط المصلحي وأما إذا لم تجد أي دولة كبرى مصلحة لها في تبني هذا الحق فلن يجد هذا الحق أي قدرة له على اجتياز أسوار الأمم المتحدة .

وفي تاريخ التجربة الإسلامية مثلٌ فريدة في هذا المجال نجدها حتى في الفترات التي شجبت فيها التجربة وغضفت بها أهواء كثير من الظالمين ولنذكر مثالاً لا من عهد الرسول الأعظم والخلفاء بل من عهد أقل تألاقاً منه بكثير ففي عصر عمر بن عبد العزيز كان جيش المسلمين بقيادة قتيبة قد انفق مع أهل سمرقند على بنود معينة ودخل البلد ولم يف لأهل البلد بما اتفق معهم عليه من التزامات فشكاه أهالي البلاد إلى الخليفة فأمر الخليفة قائده الفاتح وممثلي أهالي البلاد بالمثلول بين يدي القاضي ليحكم بينهم بالعدل فحكم القاضي لأهل البلد وألزم الجيش الفاتح بالإنسحاب فهلرأيتم أو سمعتم أن جيشاً فاتحاً يرغم على الإنسحاب لا من قبل هيئة دولية أو مؤسسة عالمية بل من قبل

القضاء الذي يتمي إلى نفس الدولة التي يتمي إليها الجيش ؟
إن تعامل الدولة الإسلامية على الساحة الدولية يجسد قوله تعالى :

هُيَا أَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُنُوا قَوَّامِينَ لَهُ شُهَدَاءَ بِالْقُسْطِ وَلَا
يَجِدُونَكُمْ شَهَادَةً فَقُومٌ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
وَأَتْقَنُوا اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٠﴾ .

ولا شك في أن تعامل الدولة الإسلامية على الساحة الدولية بهذه الروح يؤدي عالمياً إلى ايقاظ الضمير الإنساني وتوعيته على مفاهيم العدل والحق وتحريكه للمساهمة في مسيرة العدل على الأرض .

(١) المائدة آية ٢

٢ - تركيب الفرد المسلم في واقعنا المعاصر

كما توجد قدرات هائلة للدولة الإسلامية تُتبع من تركيبها العقائدي كذلك تتميز بقدرات عظيمة أيضاً تُتبع من التركيب العقائدي والنفسي والتاريخي لواقع إنسان العالم الإسلامي في يومنا الحاضر فإن أي نظام إجتماعي لا يمارس دوره في فراغ وإنما يتجسد في كائنات بشرية وعلاقات قائمة بينهم وهو من هذه الناحية تتحدد درجة نجاحه وقدرته على تعبئة إمكانات المجتمع وتتجه الطاقات الصالحة في أفراده تبعاً لمدى انسجامه إيجاباً أو سلباً مع التركيب النفسي والتاريخي لهؤلاء الأفراد .

ولا نقصد بذلك أن النظام الاجتماعي والإطار الحضاري للمجتمع يجب أن يجسد التركيب النفسي والتاريخي لأفراد المجتمع ويحول نفس ما لديهم من أفكار ومشاعر إلى صيغ منظمة فان هذا لا يمكن أن يكون صحيحاً بالنسبة إلى مجتمعات العالم الإسلامي التي تشكو من أعراض التخلف والتمزق والضياع وتعاني من ألوان الضعف النفسي لأن تجسيد هذا الواقع النفسي المهزوم ليس إلا تكريساً له واستمراً في طريق الضياع والتبعية وإنما الذي

نقصده أن أي بناء حضاري جديد لمجتمعات التخلف هذه إذا كان يستهدف وضع أطر سليمة لتنمية الأمة وتعبيئة طاقاتها وتحريك كل إمكاناتها للمعركة ضد التخلف فلا بد لهذا البناء عند اختيار الإطار السليم أن يدخل في الحساب مشاعر الأمة ونفسيتها وتركيبها العقائدي والتاريخي وذلك لأن حاجة التنمية الحضارية إلى منهج إجتماعي وإطار سياسي ليست مجرد حاجة إلى إطار من أطر التنظيم الاجتماعي ولا يكفي لسلامة البناء أن يدرس الإطار ويختر ب بصورة تحريدية ومنفصلة عن الواقع بل لا يمكن لعملية البناء أن تحقق هدفها في تطوير الأمة واستئثار كل قواها ضد التخلف إلا إذا اكتسبت إطاراً يستطيع أن يدمج الأمة ضمنه حقاً وقادت على أساس يتفاعل معها فحركة الأمة كلها شرط أساسي لإنجاح أي عملية بناء حضاري جديد وأي معركة شاملة ضد التخلف لأن حركتها تعبر عن ثغورها وغو إرادتها وانطلاق مواهبها الداخلية وحيث لا تنمو الأمة لا يمكن لأي منهج أو صيغة مخنطة أن تغير من الواقع شيئاً .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾^(١) .

فنحن حين نريد أن نختار منهجاً أو إطاراً عاماً لبناء الأمة واستئصال جذور التخلف منها يجب أن نأخذ هذه الحقيقة أساساً ونفتئش في صورها عن مركب حضاري قادر على تحريك الأمة وتعبيئة كل قواها وطاقاتها للمعركة ضد التخلف .

(١) الرعد آية ١١

ولن تستطيع أي دولة أن تقدم هذا المركب الحضاري لـإنسان العالم الإسلامي سوى الدولة الإسلامية التي تتخذ من الإسلام أساساً لعملية البناء وإطاراً لنظامها الاجتماعي ونستعرض فيما يلي عدداً من النقاط التي تؤكد ذلك وتبرهن على قدرات التحرير والبناء الهائلة التي بإمكان توفيرها عن طريق الدولة الإسلامية .

أ - الإيمان بالإسلام :

لا شك في أن إنسان العالم الإسلامي يؤمن بالإسلام بوصفه ديناً ورسالة من الله تعالى أنزلها على خاتم أنبيائه ووعد من اتبعها وأخلص لها بالجنة وتوعّد المتمردين عليها بالنار وهذا الإيمان يعيش في الجزء الأعظم من المسلمين عقيدة باهتة فقدت عبر عصور الإنحراف كثيراً من اتقادها وشعلتها وبخاصة بعد أن دخل العالم الإسلامي عصر الاستعمار وعمل المستعمرون من أجل تذويب هذه العقيدة وتفريغها من محتواها الثوري الرشيد ومن أجل ذلك لم يعد المسلمون تعبراً عن الأمة الإسلامية التي جعلها الله أمّة وسطأً لتتولى الشهادة على العالم وكانت خير أمّة أخرجت للناس لأن الأمة الإسلامية ليست مجرد تجمّع عددي للمسلمين وإنما تعني تحمل هذا العدد لمسؤوليته الربانية على الأرض فالامة الإسلامية مسؤولة داخلياً بأن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر أي بأن تحول عقيدتها إلى عملية بناء .

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِإِلَهِكُمْ﴾^(١) .

(١) آل عمران ١١٠ .

وقد جعل الإيمان بالله الخصيصة الثالثة للأمة الإسلامية بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تأكيداً على أن المعنى الحقيقي للإيمان ليس هو العقيدة المحنطة في القلب بل الشعلة التي تندى وتشع بضوئها على الآخرين والأمة الإسلامية مسؤولة خارجياً عن العالم كله بحكم كونها أمّة وسطاءً وشهيدة عليه .

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَاءً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾^(١).

فما لم يكن المسلمين على مستوى هاتين المسؤوليتين فلا أمة إسلامية بالمعنى الصحيح وما لم تتحذ العقيدة الإسلامية مركزها القيادي كأساس لمارسة هاتين المسؤوليتين في كل جوانب الحياة فلا رسالة إسلامية في واقع الحياة بالمعنى الصحيح .

وهذه العقيدة الإسلامية الباهنة تشكل على الرغم من خفوتها وعدم اتقادها عملاً سلبياً تجاه أي إطار حضاري أو نظام إجتماعي لا ينبع فكريأً وإيديولوجيأً من الإسلام لأنها تؤمن ولو نظرياً على الأقل بأن كل إطار أو نظام لا يستمد قواعده من الإسلام فهو غير مشروع وهذا الإيمان حتى ولو لم يترجم إلى صيغ عملية محددة يشكل موقفاً ورفضاً ضمنياً لكل عمليات التحرير الحضاري التي تمارسها تلك الأنظمة والمذاهب الإجتماعية وكثيراً ما ينجح أحد تلك الأنظمة والمذاهب في تسلم السلطة وقيادة المجتمع ولكنه سرعان ما يجد نفسه بعد فترة قليلة مرغماً على ممارسة أسوأ من

(١) البقرة آية ١٤٣ .

الإكراه إذ يدرك عجزه عن تجميع قوى الأمة تحت لوائه ما لم يمارس الإكراه وكلما توغل في هذه الممارسة أكثر فاكثر ازدادت الأمة سلبية واقتناعاً بعدم شرعيته وهكذا يبدد الجزء الأعظم من طاقات الأمة في عمليات الإكراه والإقناع المتواتر عصبياً من جانب عمليات رد الفعل الصامت وما تستوجبه من جهد ومقاومة من جانب آخر .

ويمختلف الموقف اختلافاً أساسياً حينها يواجه الناس أطروحة الدولة الإسلامية والنظام الإسلامي تحملها أمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله إيماناً حياً مسؤولاً إذ سرعان ما تتحول تلك العقيدة الباهة من عامل سلبي إلى عامل إيجابي في عملية البناء الحضاري الجديد لأن الناس يجدون حينئذ في أطروحة الإسلام تجسيداً عملياً لعقيدتهم ولئن كان الكثير من هؤلاء ليسوا على استعداد للتضحية وتحمل الأذى في سبيل هذا التجسيد فإنهم عند تتحققه يجدون فيه أملاهم الكبير وعقيدتهم المقدسة وطموحهم الديني وسرعان ما يتّحذمون معه التحاماً روحياً كاملاً وسرعان ما تتحول تلك العقيدة الباهة إلى عقيدة مشعة ممتلة حيوية وحركة ونشاطاً وهكذا تجند طاقات الأمة في عملية البناء الكبير بدون إكراه بل بروح الإيمان والأخلاص .

وتكتفي بعض الأمثلة الصغيرة لتوضيح أبعاد هذا التحول المرتقب فالإسلام في ظل العقيدة الباهة كان قادرًا باستمرار أن يقنع الملايين من المسلمين بدفع الفرائض المالية المرتبطة عليهم طواعية مع أن هؤلاء أنفسهم يتهربون بمختلف الوسائل عن دفع

الضرائب الرسمية مع ما تتمتع به من إلزام قانوني وعقوبات
صارمة للمخالفين عن دفعها فما ظنكم بمدى قدرة الإسلام على
تأمين دفع ضرائب الدولة الإسلامية ومتطلبات عمليات التنمية
حيث يتم أخذ هذه الضرائب والمتطلبات باسم الإسلام .

والإسلام في ظل العقيدة الباهتة أثبت قدرته مرات عديدة
على أن يجمع بطريقة عفوية وباسم الجهاد تحت راية الإسلام
أعداداً هائلة من المقاتلين الذين يلبون الدعوة استجابة لعقيدتهم
الدينية بينما نرى أن الدولة الإعتيادية لا تستطيع أن تجمع هذه
الأعداد لأي معركة إلا باستعمال أقسى أساليب الضبط والسيطرة
فما ظنكم بهذا الإسلام إذ امتلك القيادة الاجتماعية في الأمة وما هو
تحول العظيم الذي سوف ينجزه في مجال تعبئة الطاقات القتالية
للأمة .

وبقيام الدولة الإسلامية يوضع حد لمسألة الإنশطار والتجزئة
في كيان الفرد المسلم التي تفرض عليه ولاءات متعارضة في حياته
فإن المسلم الذي يعيش في ظل أنظمة تتعارض مع القرآن والإسلام
يجده نفسه في كثير من الأحيان مضطراً إلى ممارسة التناقض في حياته
باستمرار إذ يرفض في المسجد وبين يدي الله ما يمارسه في التجرب أو
المعلم أو المكتب ويرفض في حياته العملية ما يقدسه في المسجد
ويعاهد الله على الوفاء به ويظل في دوامة هذه الولاءات المتعارضة
لا يجد حلّاً للتناقض إلا بالتنازل عن المسجد فيقاسي فراغاً روحياً
يهدده وبالتالي يهدى المجتمع بالإنهيار أو بالتنازل عن دوره في الحياة

العامة وبهذا يتحول إلى طاقة سلبية ويفقد المجتمع بالتدرج قدرات أظهر أبنائه وأنظف أفراده ولكن إذا قامت الدولة الإسلامية وانحذت الأرض مع النساء والمسجد مع المكتب ولم يكن الدعاء في المسجد تهرباً من الواقع بل تطلعًا إلى المستقبل ولم تكن ممارسة الواقع منفصلة عن المسجد بل مستمدّة من روحه العامة فسوف تعود إلى الإنسان وحدته الحقيقية وانسجامه الكامل ويؤدي به ذلك إلى الإخلاص في دوره والصبر على متابعة الطريق .

ب - وضوح التجربة والارتباط العاطفي بتاريخها :

إن أهم عامل يدفع الإنسان إلى البذل والعطاء للدعوة إلى بناء جديد هو أن تقدم له هذه الدعوة مثلاً واقعياً وأصحاً للبناء الذي تدعوه إلى المساعدة في تشييده ومن هنا كانت الدعوات التي تستورد أمثلتها ومثلها العليا من تجارب عاشت أو تعيش خارج نطاق العالم الإسلامي وتاريخ المسلمين تواجه صعوبة كبيرة في إعطاء رؤية واضحة للفرد المسلم عن مثلها الأعلى ومثالها الذي تحذيه وتدعو إلى تجسيده بين المسلمين لأنه غريب عنهم لا يملكون عنه إلا رؤى باهته ومتهافتة . فالديمقراطية والإشتراكية والمادية والشيوعية وما إلى ذلك من المذاهب والاتجاهات الاجتماعية مارسها الإنسان خارج العالم الإسلامي وتجسدت في أشكال مختلفة وانحذت صيغًا متفاوتة وهذا فهي لا توحى إلى الفرد المسلم بصورة محددة واضحة العالم بل أنه يجد أشد الحكومات تعسفًا ودكتاتورية تحمل كلمة الديمقراطية كجزء من إسم الدولة ويجد أشد

الحكومات دوراناً في الفلك الاشتراكي تعاني من تمييزات لا حد لها ويجد المثل الأعلى لأمة من الناس يتهاوى بعد ذلك ويُكفر به أولئك الناس أنفسهم وإذا بستالين الذي أله شعبه يطرد من الجنة بعد موته وتنتزع منه أوسمة المجد وإذا بما يتحول في أقل من ربع قرون من مطلق في مقاييس الثوريين إلى رجل تحب مراجعته من جديد .

إن كل هذا التنوع في مجال الممارسة لتلك المفاهيم والشعارات وكل هذا القلق في تقييم الممارسات والممارسين لا يساعد الفرد المسلم على أن يحدد في نفسه مثلاً واضحاً وصورة دقيقة لما يراد منه أن يساهم في بنائه بعرقه ودمه وحياته .

وعلى العكس من ذلك الدولة الإسلامية فإنها تقدم للفرد المسلم مثلاً واضحاً لديه وضوح الشمس قريباً من نفسه مندجاً مع أعمق مشاعره وعواطفه مستمدًا من أشرف مراحل تاريخه وأنقاها وأعظمها تألقاً وإشعاً وأي مسلم لا يملك صورة واضحة عن الحكم الإسلامي في عصر الرسول وفي خلافة الإمام علي وفي معظم الفترة الممتدة بينهما وأي مسلم لا تهزه أمجاد تلك الصورة وروعتها وأي مسلم لا يشعر بالزهو والإعتزاز إذا أحس بعمق أنه يعود إلى الدنيا من جديد أيام محمد وعلى وأيام أصحاب محمد الميمين الذين ملأوا الدنيا عدلاً ونوراً .

إن الدولة الإسلامية لا تسير الناس من ظلام ولا تلوح بيدها إلى نقاط بعيدة يعجز الفرد المسلم عن إبصارها بوضوح ولا تزج به

في مجموعة من المتناقضات التي تحمل شعاراً واحداً ولا تتفق على محتواه .

إن الدولة الإسلامية تسير بالناس في النور وتلوح بيدها إلى القمة التي لا يوجد مسلم لا يراها أو لا يملك صورة محددة عنها وهذا يجعل الفرد المسلم في إطار التعبئة الحضارية الإسلامية مطمئناً إلى طريقه واثقاً بهدفه وقدراً في نفس الوقت على تمييز سلامته المسيرة أو الإحساس بانحرافها لأن المثال والمثل الأعلى ما دام واضحاً لديه فهو يملك المقاييس الموضوعي الذي يحكم على أساسه باستقامة المسيرة أو انحرافها . وهذا كله يهيء الجو النفسي للإستجابة الكاملة لعملية البناء الكبير وتعمّة كل فرد لطاقاته في هذا السبيل لا بوصفه آلة تسير وفقاً للخطة بل بوصفه واعياً على الخطة مدركاً معالمها ومثلاها الأعلى في واقع الحياة .

ج - نظافة التجربة وعدم ارتباطها بالمستعمرين :

إن الأمة في العالم الإسلامي عانت من الاستعمار ألواناً من الغدر والمكر والإلتفاف منذ وطأ الرجل الأبيض الغربي أرضنا الطاهرة بأسلحته وأفكاره ومناهجه وبلورت لديها هذه المعاناة المريرة شعوراً نفسياً خاصاً تعشه تجاه الاستعمار يتسم بالشك والإتهام ويخلق نوعاً من الإنكماس لدى الأمة عن المعطيات التنظيمية للإنسان الأوروبي وشيئاً من القلق تجاه الأنظمة المستمدّة من الأوضاع الاجتماعية في بلاد المستعمرين وحساسية شديدة ضدّها وهذه الحساسية تجعل تلك الأنظمة حتى لو كانت صالحة

ومستقلة عن الإستعمار من الناحية السياسية غير قادرة على تفجير طاقات الأمة وقيادتها في معركة البناء فلا بد للأمة إذن بحكم ظروفها النفسية التي خلقها عصر الإستعمار وانكماشها تجاه ما يتصل به أن تقييم نهضتها الحديثة على أساس نظام إجتماعي ومعالم حضارية لا تمت إلى بلاد المستعمررين بنسب .

وهذه الحقيقة الواضحة هي التي جعلت عدداً من التكتلات السياسية في العالم الإسلامي تفكر في اتخاذ القوميات المختلفة لشعوب العالم الإسلامي فلسفة وقاعدة للحضارة وأساساً للتنظيم الاجتماعي وبذلت جهوداً كثيرة في محاولة لتطوير العرق القومي حرصاً منهم على تقديم شعارات ثورية منفصلة عن الكيان الفكري للإستعمار انفصلاً كاملاً غير أن القومية ليست إلا رابطة تاريخية ولغوية ولبست فلسفة ذات مباديء ولا عقيدة ذات أساس بل حيادية بطبيعتها تجاه الفلسفات والمذاهب الإجتماعية والعقائدية والدينية وهي لذلك بحاجة إلى الأخذ بوجهة نظر معينة تجاه الكون والحياة وفلسفة خاصة تصوغ على أساسها معالم حضارتها ونهضتها وتنظيمها الاجتماعي .

وهنا يبرز فارق كبير بين مناهج الإنسان الأوروبي والغربي التي ترتبط في ذهن الأمة بإنسان القارتين المستعمرتين مهما وضعت لها من إطارات وألوان ظاهرية وبين المنهج الإسلامي الذي يتمتع بنظافة مطلقة من هذه الناحية لأنه لا يرتبط في ذهن الأمة بتاريخ أعدائها بل بتاريخ أمجادها الذاتية ويعبر عن أصالتها ولا يحمل بصمات أصحاب المستعمررين فان شعور الأمة بهذه النظافة في

الإسلام وبأن الإسلام هو تعبيرها الذاتي وعنوان شخصيتها التاريخية ومفتاح أمجادها السابقة والحقيقة التي بذل المستعمرون كل وسائلهم في سبيل تشويبها . إن شعور الأمة بكل ذلك يعبر عاماً ضخماً جداً لانفتاحها على عملية البناء الحضاري التي تقوم على أساس الإسلام وثقتها بهذا البناء وبالتالي تحقيق المزيد من المكاسب في المعركة ضد التخلف .

أضف إلى هذا أن عملية البناء لن تبدأ من الصفر لأنها ليست غريبة على الأمة بل لها جذور تاريخية ونفسية ومرتكزات فكرية بينما أي عملية بناء آخرى تنقل منهاجها بصورة مصطنعة أو مهذبة من وراء البحار لكي تطبق على العالم الإسلامي سوف تضطر إلى الابتداء من الصفر والامتداد بدون جذور .

د - امتصاص المحافظين لحركة البناء الجديد :

إن أي حركة تجديد في العالم الإسلامي تصطدم حتماً بعدد كبير من الأعراف والسنن الإجتماعية والتقاليد السائدة التي اكتسبت على مر الزمن درجة من التقديس الديني وأصبح من المستحيل بالنسبة إلى جزء كبير من الأمة أن يتخلى عنها بسهولة وهذا يؤدي بكل حركة تجديد تستهدف بناء الأمة من جديد إلى مواجهة توتر نفسي كرد فعل على ما تمارسه من عملية التغيير وتحفز ديني للمعارضة وصمود في وجه القيم والمفاهيم الجديدة .

وحركة التجديد في هذه الحالة تكون بين خيارين فإما أن تحاول استئصال الجذور النفسية لهذا التحفيز الرافض والتوتر

الصادم باقتلاع العقيدة الدينية من النفوس باعتبارها الأساس التقليدي لشاعر المحافظة والتمسك بالتقاليد ، وأما أن تحاول فصل الدين عن هذه التقاليد وتوعية الجماهير على حقيقة الدين ودوره في الحياة ، والخيار الأول لا يحل المشكلة بل يزيدها تعقيداً إذ سوف تسفر الحركة التجددية عن وجهها العدائى الصریح للدين وتطرح نفسها كبديل عنه وهذا - بقطع النظر عن التقييم الموضوعي للدين - يكلف عملية البناء جهداً كبيراً ويبدد طاقات هائلة ويعرضها لأشد الأخطار من قبل الجزء الأعظم المحافظ في الأمة ، وأما الخيار الثاني فهو ليس عملياً بالنسبة إلى حركة التجديد التي تقوم على أسس علمانية وترتبط بإيديولوجية لا تمت إلى الإسلام بصلة لأن حركة من هذا القبيل لا هي قادرة على تفسير الإسلام تفسيراً صحيحاً ولا هي قادرة على إقناع الجزء الأعظم من الناس بوجهة نظرها في تفسير الإسلام ما دامت لا تملك أي طابع شرعى يبرر لها أن تكون في موقع التفسير للإسلام ومفاهيمه وأحكامه .

وعلى العكس من ذلك حركة التجديد التي تقوم على أساس الإسلام وترتبط ارتباطاً وثيقاً بمصادره الحقيقة في الأمة وتحبّس هذا الإسلام في دولة تأمر بالمعروف وتحرم عن المنكر فإن هذه الحركة قادرة على امتصاص الجزء الأعظم من المحافظين لمصلحة البناء والتجدد لأنها بحكم إدراكها العقيق للإسلام ووعيها الشوري عليه قادرة على تفسير الإسلام والتمييز بينه وبين السنن والأعراف الاجتماعية التي خلقتها العادات والتقاليد وختلف العوامل

والمؤثرات المتركة في المجتمع كما أنها بحكم ارتباطها بالمصادر الشرعية للإسلام في الأمة وبحكم ما تمارسه بوضوح من خطوط الإسلام الصالحة التي تجمع الأمة على إسلاميتها كتحريم الحمر وتنفيذ فريضة الزكاة وأمثال ذلك تكون قادرة على إقناع الأمة والجزء الأعظم من المحافظين فيها بالتفسير الصحيح للإسلام وفصله عن كل أوضاع التخلف من عادات وسنتن وأخلاقاً وبهذا تحول كثير من الطاقات السلبية إلى طاقات إيجابية في عملية البناء فمثلاً أوضاع التخلف التي تسسيطر على المرأة المسلمة وعلى علاقاتها مجتمعها وبالرجال بدلاً من محاربتها على أساس مفاهيم السفور وموافق الحضارة الغربية من علاقات المرأة بالرجل الأمر الذي يصنف الجزء الأعظم من أفراد الأمة في الصيف العارض يجب أن تخارب على أساس ديني وانطلاقاً من توعية المسلمين على التمييز بين الأعراف والأوضاع الإجتماعية التي سببت هذا التخلف للمرأة وبين الإسلام الذي لا صلة له بتلك الأعراف .

وعن هذا الطريق يمكن أن نصحح القيم الخلقية الدينية التي اكتسبت طابعاً سلبياً من خلال أوضاع التخلف ونحوها من طابعها السلبي إلى طابعها الإيجابي الإسلامي الصالح فالصبر مثلاً قيمة خلقية إسلامية عظيمة ولكن اتخاذ طابعاً سلبياً نتيجة لأوضاع التخلف في العالم الإسلامي فأصبح الصبر عبارة عن الإستكانة وتحمل المكاره بروح اللامبالاة وعدم التفاعل مع قضايا الأمة الكبيرة وهمومها العظيمة ولن تستطيع الأمة أن تتحقق نهضة شاملة في حياتها ما لم تغير مفهومها عن الصبر وتؤمن بأن الصبر هو

الصبر على اداء الواجب وتحمل المكاره في سبيل مقاومة الظلم والطغيان والترفع عن الهموم الصغيرة من أجل الهموم الكبيرة .

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾^(١) .

﴿وَمَا ضَعَفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) .

ولن يستطيع أي مذهب اجتماعي سوى الإسلام نفسه أن يعيد الصبر إلى نصابه ويبني أمة صابرة بالفهم الإسلامي الصحيح .

هـ - التطلع إلى السماء ودوره في البناء :

يختلف الإنسان الأوروبي عن الإنسان الشرقي اختلافاً كبيراً فالإنسان الأوروبي بطبيعته ينظر إلى الأرض دائمًا لا إلى السماء وحتى المسيحية - بوصفها الدين الذي آمن به هذا الإنسان مئات السنين - لم تستطع أن تتغلب على التزعة الأرضية في الإنسان الأوروبي بل بدلاً عن أن ترفع نظره إلى السماء استطاع هو أن يستنزل إلى المسيحية من السماء إلى الأرض ويجسده في كائن أرضي .

وليست المحاولات العلمية للتنتهي عن نسب الإنسان في فصائل الحيوان وتفسير إنسانيته على أساس التكيف الموضوعي من الأرض والبيئة التي يعيش فيها أو المحاولات العلمية لتفسير

(١) آل عمران آية ١٤٢ .

(٢) آل عمران آية ١٤٦

الصرح الإنساني كله على أساس القوى المنتجة التي تتمثل الأرض وما فيها من إمكانات ليست هذه المحاولات إلا كمحاولة استنزال الإله إلى الأرض في مدلولها النفسي وارتباطها الأخلاقي بتلك النظرة العميقة في نفس الإنسان الأوروبي إلى الأرض وإن اختلفت تلك المحاولات في أساليبها وطابعها العلمي أو الأسطوري وهذه النظرة إلى الأرض أثارت للإنسان الأوروبي أن ينشئ قيمًا للمادة والثروة والتملك تسجم مع تلك النظرة .

وقد استطاعت هذه القيم التي ترسخت عبر الزمن في الإنسان الأوروبي أن تعبّر عن نفسها في مذاهب اللذة والمنفعة التي اكتسحت التفكير الفلسفـي الأخلاقي في أوروبا فـإن هذه المذاهب بوصفـها نتاجـاً فـكريـاً أوروبـياً سـجل نجاحـاً كـبيرـاً على الصعيد الفـكري الأوروبي لها معـزـاها النفـسي ودـلـالـتها عـلـى المـزـاجـ العام للنفسـ الأوروبيـة .

وقد لعبت هذه التقييمـات الخاصة للمـادة والـثـروـة والـتمـلك دورـاً كـبيـراً في تـفـجـير الطـاقـات المـخـتـزـنة في كل فـرد من الأـمـة ووضع أـهـافـ لـعـمـلـية الـبـنـاء وـالـتـنـمـيـة تـتفـقـ معـ تلكـ التـقـيـمـاتـ وهـكـذا سـرتـ فيـ أـوـصـالـ الأـمـةـ حـرـكةـ دـائـيـةـ نـشـيـطـةـ معـ مـطـلـعـ الـإـقـتـصـادـ الأـورـوـبـيـ الحـدـيثـ لاـ تـعـرـفـ المـلـلـ أوـ الـأـرـتوـاءـ منـ المـادـةـ وـخـيـرـاتـهاـ وـتـمـلـكـ تلكـ الخـيـراتـ .

وبنفس الـدـرـجـةـ التيـ اـسـطـاعـتـ النـظـرـةـ إـلـىـ الـأـرـضـ لـدـىـ الـإـنـسـانـ الـأـورـوـبـيـ أنـ تـفـجـرـ طـاقـاتهـ فيـ الـبـنـاءـ أدـتـ أـيـضاـ إـلـىـ الـأـلوـانـ

التنافس المحروم على الأرض وخيراتها ونشأت أشكال من استغلال الإنسان لأن فيه الإنسان لأن تعلق هذا الكائن بالأرض وثرواتها جعله يضحي بأخيه ويحوله من شريك إلى أداة .

وأما الشرقيون فأخلاقيتهم تختلف عن أخلاقية الإنسان الأوروبي نتيجة لتارikhm الدينى فإن الإنسان الشرقي الذي رتبه رسالات السماء وعاشت في بلاده ومر بتربية دينية مديدة على يد الإسلام ينظر بطبيعته إلى السماء قبل أن ينظر إلى الأرض ويؤخذ بعالم الغيب قبل أن يؤخذ بالمادة والمحسوس .

وافتاته العميق بعالم الغيب قبل عالم الشهادة هو الذي عبر عن نفسه على المستوى الفكري في حياة المسلمين باتجاه الفكر في العالم الإسلامي إلى المناحي العقلية من المعرفة البشرية دون المناхи التي ترتبط بالواقع المحسوس .

وهذه الغيبة العميقa في مزاج الإنسان الشرقي المسلم حددت من قوة إغراء المادة للإنسان المسلم وقابليتها لإثارة الأمر الذي يتوجه بالإنسان في العالم الإسلامي حين يتجرد عن دوافع معنوية للتفاعل مع المادة وإغرائه باستئثارها إلى موقف سلبي تجاهها يتخذ شكل الزهد تارة والقناعة أخرى والكسل ثالثة .

ولكن إنما يمكن أن تؤدي نظرة إنسان العالم الإسلامي إلى السماug قبل الأرض إلى موقف من هذه المواقف السلبية إذا فصلت الأرض عن السماء وأما إذا ألبست الأرض إطار السماء وأعطي العمل مع الطبيعة صفة الواجب ومفهوم العبادة فسوف تتحول

تلك النظرة الغبية لدى الإنسان المسلم إلى طاقة محركة وقوة دفع نحو المساعدة بأكبر قدر ممكن في رفع مستوى الحياة وهذا بالضبط ما تصنعه الدولة الإسلامية فإنها لا تتزعز من الإنسان نظرته العميقه إلى النساء وإنما تعطي له المعنى الصحيح للنساء وتسبح طابع الشرعية والواجب على العمل في الأرض بوصفه مظهراً من مظاهر خلافة الإنسان لله على الكون ، وبهذا تجعل من هذه النظرة طاقة بناء وفي نفس الوقت تحفظ بها كضمها لعدم تحول هذه الطاقة من طاقة بناء إلى طاقة استغلال .

فالمسلمون الذين يمارسون إعمار الأرض بوصفها جزءاً من النساء التي يتطلعون إليها ويساهمون في تنمية الثروة باعتبارهم خلفاء عليها أبعد ما يكونون عن الزهد السلبي الذي يقعد بالإنسان عن دوره في الخلافة وأقرب ما يكونون إلى الزهد الإيجابي الذي يجعل منهم سادة للدنيا لا عباداً لها ويحصنهم ضد التحول إلى طواغيت لاستغلال الآخرين .

﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنُتَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(١) .

(١) الحج آية ٤١ .

الباب الثاني

الإنتاج وكيف يتم توزيع منتوجاته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البنك في المجتمعات الرأسمالية يمارس دوره الاقتصادي من خلال نشاطين .

أحد هما نشاط رأسياً وهو النشاط الذي يتمثل في الاقتراض بفائدة عن طريق ما يتسلمه من ودائع ثم الأقراض بفائدة أكبر عن طريق ما يسلفه للأفراد أو المشاريع الانتاجية والتجارية من نقود ورؤوس أموال .

والآخر نشاط خدمات وهو النشاط الذي يتمثل في قيام البنك بخدمات عملية يتلقاها عليها أجوراً من قبل تحصيل الكمبيالات وتحصيل الشيكات والتحويل وبيع وشراء الأوراق المالية بوصفه - أي البنك - مثلاً لأصحابها ووكيلاً عنهم - وكذلك حفظ الأوراق المالية وتحصيل كوبوناتها نيابة عن العملاء وقيام البنك بدور الوسيط في عملية اكتتاب الأسهم لبعض الشركات والجانب العملي من فتح الاعتمادات المستندية وتخزين البضائع إلى غير ذلك من الخدمات ذات الطابع العملي أي التي تمثل جهداً و مباشرة عملية من البنك .

ولا شك في أن القسم الثاني من النشاط على الرغم من أهميته يعتبر ثانوياً بالنسبة إلى القسم الأول وهو النشاط الرأسى للبنك في المجتمعات الرأسمالية لأن هذا النشاط هو الذي يجسد بالدرجة الأولى دوره الاقتصادي ونفوذه الرئيسي في الحياة الاقتصادية وعلى أساس هذا النشاط قامت البنوك في الحياة الغربية ولم تكن مفردات النشاط الثاني إلا امتداداً وغاً على طريق التطور الطويل الذي سلكته المصارف الرأسمالية .

ونحن إذا أخذنا النشاط الأول الرئيسي للبنك بالتحليل نجد أن هذا النشاط تزدوج فيه مهمتان .

إحداهما موضوعية ترتبط بأغراض التنمية الاقتصادية - وبكلمة أخرى ترتبط بخدمة رأس المال المعنى الموضوعي العلمي له .
والآخرى مذهبية تتصل بالاطار الرأسمالي بوصفه الأساس المذهبى للاقتصاد في المجتمعات الرأسمالية . وبكلمة أخرى ترتبط هذه المهمة بخدمة رأس المال المعنى المذهبى له وبين المهمتين ترابط عضوى كما سيتضح إن شاء الله تعالى .

و قبل أن نشرح جوهر هاتين المهمتين يجب أن نشير إلى المعنين المختلفين لرأس المال اللذين افترضناهما .

فرأس المال بمعناه الموضوعي العلمي عبارة عن المال الذي يمكن أن يساهم في عملية إنتاج ثروة جديدة فوسائل الإنتاج والمواد الأولية مثلاً تعتبر رأس مال على هذا الأساس والكمية الكبيرة من النقود نسبياً تعتبر رأس مال نقدي لأنها يمكن أن تلعب دوراً في مشاريع إنتاج مختلفة بينما الكمية الضئيلة من المال النقدي إذا

أخذت بصورة منعزلة لا تشكل رأس مال بهذا المعنى وإن كانت
مالاً

ورأس المال بمعناه المذهبي عبارة عن رأس المال المتقدم حينما
يتخذ أساساً لتنمية الملكية بصورة منفصلة عن العمل أي حينما
يصبح رأس المال لا أداة في إنتاج الثروة الجديدة فحسب بل في
إنتاج الملكية الجديدة لمالكه لقاء ملكيته لرأس المال .

وعلى هذا الضوء نشرح المهمتين - الموضوعية والمذهبية :
أما المهمة الموضوعية التي تدخل في تكوين النشاط الأول للبنك
الرئيسي فهي مساعدة البنك في عملية التنمية الاقتصادية وتوفير
حد أكبر من الامكانات الانتاجية وذلك عن طريق تجميع
الكميات الضئيلة من النقود من أصحابها وهي كميات ليس لها أي
دور إيجابي في عمليات الانتاج حينما تكون متفرقة لصالتها ولكنها
حينما تجتمع تشكل طاقة انتاجية كبيرة وتعطي مساحة مهمة من
الانتاج الاجتماعي أي أنها تحول من مال إلى رأس مال نceği
بالمعنى الموضوعي . والبنك هو الذي يتولى تجميع هذه الكميات
المتفرقة وتوظيفها في عمليات الانتاج الكبيرة وبهذا يساهم في
التنمية الاقتصادية وقد عبرنا عن هذا الدور الذي يؤديه البنك في
الحياة الاقتصادية بأنه هو المهمة الموضوعية التي ينجزها البنك في
بناء الاقتصاد وعني بالطابع الموضوعي للمهمة أنها مهمة موضوعة
ومفترضة على أي حال وبصورة منفصلة عن الأطر المذهبية
للمجتمع فكل مجتمع بحاجة إلى مؤسسة تقوم بهذه المهمة لتحويل
الكميات السلبية من النقود إلى كميات ايجابية منها كان مذهبها

الاقتصادي ولكن على الرغم من موضوعية هذه المهمة وعدم كونها مذهبية بطبيعتها فإن البنك في المجتمع الرأسمالي يستعمل في سبيل تحقيقها أساليب مذهبية أي أن الطرق التي يتبعها من أجل إنجاز هذه المهمة تبع من النظرة الرأسمالية والمذهب الاقتصادي الرأسالي ذلك لأن البنك لكي يجمع تلك الكميات المتفرقة من النقد لا بد له من الحصول على أداة بإمكانها أن تجذب هذه الكميات من حوزة أصحابها إلى الخزينة العامة للبنك وما دام أصحابها يتمتعون بملء الحرية وفقاً للمذهب الرأسالي ولا يتحركون إلا بدافع الربح وتنمية المال وفقاً للاتجاه الرأسالي في الحياة فمن الطبيعي أن يكون الأسلوب الوحيد الذي يمكن البنك من إغرائهم بدفع ما في حوزتهم من كميات إليه هو التلويح بالأرباح والفوائد ومن هنا كان البنك الرأسالي يمارس مهمته الموضوعية على أساس نظام الفائدة وينعى المودعين نسبة مئوية معينة من قيمة الوديعة توفيراً للدافع المادي للإيداع إلا أنه يحاول باستمرار أن تكون النسبة المحددة ضئيلة بالدرجة التي تكفل وجود فارق كبير بين ما يدفعه من فوائد على الودائع وما يحصل عليه بدوره من أرباح وفوائد عن طريق استثمار تلك الودائع أو إفراضها بفائدة .

وأما المهمة المذهبية للبنك فهي تمثل في تحويل تلك الكميات المتفرقة من النقود لا إلى رأس مال بالمعنى الموضوعي فقط بل إلى رأس مال بالمعنى المذهبي أيضاً وبالتالي تؤدي باستمرار إلى تعميق العلاقات الرأسمالية في المجتمع الرأسالي .

ولكي نعرف كيف يؤدي البنك هذه المهمة يجب أن نعرف شيئاً عن طبيعة هذه العلاقات في المجتمع الرأسائلي .

إن جوهر العلاقات الرأسالية اتخاذ رأس المال أساساً لتنمية الثروة بصورة منفصلة عن العمل وهذه التنمية ليس لها معنى مالم ينظر إليها في إطار مذهبي أي في إطار نظام معين من توزيع الثروة لأننا إذا جردنَا عملية انتاج الثروة عن أي إطار مذهبى من هذا القبيل وأخذنا نمو الثروة بالمفهوم المطلق للثروة فليس من العقول أن تتقبل نمواً للثروة يقوم على أساس رأس المال بصورة منفصلة عن العمل وأما حينما نأخذ نمواً الثروة بالمفهوم النسبي أي نموها بما هي ملكية لشخص معين وبالتالي تنمية ملكية ذلك الشخص نجد بالامكان افتراض تنمية الثروة بهذا المعنى على أساس رأس المال بصورة منفصلة عن العمل أي أن من تنمو ثروته لا يعمل شيئاً ولكن ثروته تزداد بحكم ملكيته لرأس المال وفقاً للعلاقات الرأسائية . وعلى هذا الضوء يمكننا أن نفهم المهمة المذهبية للبنك الرأسائلي وهي تتلخص :

أولاً : - في خلق رأس مال يتمتع بالقدرة الرأسالية على تنمية الملكية بصورة منفصلة عن أي عمل وجهد من قبل ذلك الذي تنمو ملكيته وهذا ما يحصل عن طريق تجميع الكميات الضئيلة الذي يجعل منها رأس مال قادر على الانتاج وتوفير دخل ثابت لأصحاب هذه الكميات تحت اسم الفوائد .

ثانياً : - في تكوين ملكيات خاصة كبيرة بدرجة تؤهل أصحابها لقيادة الحياة الاقتصادية وتوجيهها على العموم فإن

التجميع الهائل للكميات المترفة بقدر ما يحقق من قدرات جديدة هذه الأموال في مجال الانتاج بصورة موضوعية يتحقق في الوقت نفسه قدرات كبيرة لأولئك الذين قاموا بعملية التجميع لحسابهم الخاص أي لأصحاب البنك الذين يصونون كل تلك الكميات في خزانتهم لكن تففز الرأسالية على أيديهم ففزة كبيرة بظهور ملكيات خاصة ذات حجم كبير جداً .

ثالثاً : - في تمكين الرأسالية الحريصة على الابتعاد عن المخاطرة من أرباح تتقاضاها على شكل فوائد على قروض فإن البنك بعد أن يتسلم الودائع ويسدد لأصحابها فائدة عليها محددة بالدرجة التي لها قدرة على إغراء أصحابها بإيداعها يتصدى - أي البنك نفسه - لإقراض مبالغ من المال الذي تجمع لديه بفوائد أكبر تحددها درجة الطلب على القروض وهكذا ينشأ للرأسالي دخل ثابت منفصل لا عن العمل فقط بل عن أي مخاطرة أيضاً .

رابعاً : - في إمداد المشاريع الإنتاجية الرأسالية بالوقود اللازم أي بالمال الضروري لتوسيعة نطاق استثمارها والسير بالعلاقات الرأسالية إلى ذروتها فإن أصحاب المشاريع الرأسالية يجدون في البنك سندهم القوي ومعينهم الذي لا ينضب وعن طريق ما يدهم به من قروض يتسعون باستمرار في انتاجهم الرأسالي وتزداد العلاقات الرأسالية ترسخاً وتغلغلًا في الحياة الاقتصادية .

هكذا تحدد المهمة المذهبية للبنك في المجتمع الرأسالي لكي يواصل البنك الرأسالي ممارسة هذه المهمة إلى جانب انجازه

للمهمة الموضوعية بل انه يواصل المهمتين معاً بصورة مترابطة ترابطاً وثيقاً وضمن تأثير متداول بين المهمتين فبقدر ما تنمو عن طريق النشاط المصرفي الرأساني الشروء الكلية للمجتمع ينموا أيضاً النظام الرأساني وتتعلق علاقاته وكل ما يزخر به من فروق وتناقضات .

والسؤال الأساسي الآن ما هو موقف الاسلام من البنك الرأساني وكيف ينشأ بنك إسلامي ملتزم . من الواضح أن الاسلام لا يقر البنك الرأساني بصورته التي شرحناها لأنه :

أولاً : - يتناقض مع أحكام الشريعة الاسلامية والقانون المدني للفقه الاسلامي التي حرمت الاقراض بفائدة .
وثانياً : - يتناقض مع أسس الاقتصاد الاسلامي وروحه العامة في توزيع الثروة واستثمارها .

وعلى هذا الأساس قامت فكرة (البنك الالاربوي) لكي تكون تحسيداً لأطروحة بنك إسلامي وبدت هذه الفكرة غريبة على تلك الذهنيات الممتلئة بروح التبعية والملتصقة بالواقع الفاسد والمشبعة بتصورات الانسان الغربي عن الحياة ومؤسساتها الاجتماعية وقد عبر انسان مسلم - جعلت منه مسيرة الانحراف في عالمنا الاسلامي وزيراً في بلده - عن هذه الغرابة إذ قال لي شخصياً بكل طفوله وسذاجة إنني اندھشت حينما سمعت باسم البنك الالاربوي تماماً كما أدهش حينما أسمع انساناً يتحدث عن الدائرة المربعة . وفي مجال التعرف على اطروحة البنك الاسلامي يجب أن نميز

بصورة جوهرية بين موقفين مختلفين .

أ - موقف من يريد أن ينحطط لبنك لا ربوي ضمن تحطيط شامل للمجتمع أي بعد أن يكون قد تسلم زمام القيادة الشاملة لكل مراقب المجتمع فهو يضع للبنك أطروحته الإسلامية كجزء من إسلامية كاملة للمجتمع كله .

ب - موقف من يريد أن ينحطط لإنشاء بنك إسلامي بصورة مستقلة عن سائر جوانب المجتمع أي مع افتراض استمرار الواقع الفاسد والاطار الاجتماعي الالإسلامي للمجتمع وبقاء المؤسسات الربوية الأخرى من بنوك وغيرها وتفشي النظام الرأسمالي مضموناً وروحأً في الحياة الاقتصادية والحياة الفكرية والخلقية للناس .

إن هذين الموقفين يختلفان اختلافاً أساسياً إذ على مستوى الموقف الأخير يقتصر عادة في عملية وضع الأطروحة الإسلامية للبنك على حل التناقض الأول بين البنك الرأسمالي والاسلام وهو تناقض هذا البنك مع أحكام الشريعة الاسلامية والقانون المدني في الفقه الاسلامي ومن هنا تبذل جهود في سبيل الحصول على صيغة لنظام مصرفي لا يمارس الإقرارات بفائدة أو الافتراض بفائدة على أن تكون في نفس الوقت صيغة صالحة للعيش والحركة ضمن الاطار الالإسلامي للمجتمع وأرضيته العقائدية وقدرة على معاصرة البنوك الأخرى التي تواصل نشاطها الربوي بعد قيام البنك الاسلامي المزمع ايجاده وليس بالامكان في إطار موقف محدود كهذا أن يحل التناقض الثاني أيضاً ولا أن يستهدف التوفيق بين دور البنك ونشاطه وبين الأسس التي يقوم عليها المذهب الاقتصادي في

الاسلام أو تجسيد الروح العامة لهذا المذهب في واقع البنك الالاربوي وحتى تحريرم الربا فإنـه سوف يتمثل بصيغته القانونية في البنك الالاربوي الذي ينشأ على أرض غير إسلامية وفي مجتمع غير إسلامي ولكنـه لن يتمثل بروحـه ومفـزاه المذهبـي الاقتصادي في هيكل هذا البنك وذلك لأنـ حلـ التناقضـ الأول بمفرده لا يعني سوى التخلصـ من الصـيغـ غيرـ القانونـية إسلامـياً وفقـهاً والتخلصـ من صـيغـةـ تعـاملـ غيرـ مـشـروـعةـ قـانـونـياً - كالـتعـاملـ بالـقرـوـضـ الـرـبـوبـيـةـ - لا يـؤـتيـ كلـ ثـيـارـهـ الـحـقـيقـيـةـ ولا يـحقـقـ الـأـهـدـافـ والـمـكـاـسـبـ الـتـيـ توـخـاـهـ المـذـهـبـ الـاـقـتـصـادـيـ منـ تـحـرـيرـمـ تـلـكـ الصـيـغـ غـيرـ الـقـانـونـيـةـ ماـ لـمـ يـمـتدـ إـلـىـ خـلـفـيـاتـ تـلـكـ الصـيـغـ لـاستـصـالـ روـحـهاـ الـعـامـةـ وـمـاـ لـمـ يـشـمـلـ الـاـقـتـصـادـ اـلـاسـلـامـيـ بـصـورـتـهـ الـكـامـلـةـ كـلـ جـوـانـبـ الـحـيـاةـ ليـؤـديـ بـحـكـمـ التـرـابـطـ الـعـضـوـيـ بـيـنـ أـجـزـائـهـ إـلـىـ تـلـكـ الـأـهـدـافـ وـالـمـكـاـسـبـ فـإـنـ النـظـامـ اـلـاسـلـامـيـ كـلـ مـتـرـابـطـ الـأـجـزـاءـ وـتـطـبـيقـ كـلـ جـزـءـ يـهـيـءـ إـمـكـانـيـاتـ النـجـاحـ لـلـجـزـءـ الـأـخـرـ فـيـ مـجـالـ التـطـبـيقـ وـيـسـاعـدـ عـلـىـ دـوـرـهـ اـلـاسـلـامـيـ الـمـرـسـومـ .

وـأـمـاـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ الـمـوـقـعـ الـأـوـلـ إـذـ يـرـادـ إـنـشـاءـ بنـكـ اـلـاسـلـامـيـ فـيـ مـجـتمـعـ اـلـاسـلـامـيـ - لـإـنـشـاءـ بنـكـ اـلـاسـلـامـيـ فـيـ مـجـتمـعـ غـيرـ اـلـاسـلـامـيـ - فـلـاـ يـكـفـيـ فـقـطـ التـخلـصـ منـ التـناـقـضـ الـأـوـلـ بلـ لـاـ بـدـ مـنـ حلـ كـلـ التـناـقـضـيـنـ بـيـنـ الـبـنـكـ الرـأـسـهـاـيـيـ وـالـاسـلـامـ لـكـيـ نـحـصـلـ عـلـىـ بنـكـ اـلـاسـلـامـيـ حـقـيقـيـ يـشـكـلـ جـزـءـ أـصـيـلـاًـ فـيـ الصـورـةـ الـكـامـلـةـ لـاـقـتـصـادـ الـمـجـتمـعـ اـلـاسـلـامـيـ وـلـيـسـ بـمـجـدـ عـمـلـيـةـ تـرـقـيـعـ لـلـبـنـكـ الرـأـسـهـاـيـيـ . وـعـلـىـ هـذـاـ اـلـأـسـاسـ نـمـيـزـ مـنـذـ الـبـدـءـ بـيـنـ النـشـاطـيـنـ الـلـذـيـنـ يـمـارـسـهـماـ

البنك الرأسألي وهي النشاط الرأسألي ونشاط الخدمات كما صنفنا سابقاً ونشاط الخدمات يسمع به على العموم بعد التأكيد مما يلي :
أولاً : - من طابع النشاط أي من كونه نشاط خدمات حقاً
وكون الكسب الذي يحصل عليه البنك لقاء عمل وليس العمل مجرد تغطية إسمية لكسب رأسألي واستشاري .

ثانياً : - من كون الخدمة التي يقدمها المصرف سليمة من وجهة النظر العامة ومتتفقة مع مصلحة المجتمع .

ثالثاً : - من انطباق صيغ التعامل القانونية في نشاط تلك الخدمات على الفقه الإسلامي .

وأما النشاط الرأسألي للبنك فهو كما تقدم مزدوج من مهمة موضوعية ومهمة مذهبية والبنك في المجتمع الإسلامي يحتفظ بالأهمية الموضوعية من ذلك النشاط الرأسألي ولكنه مجرد عن مهمته المذهبية التي كان يستمدّها من طبيعة النظام الاقتصادي والمناخ الفكري والروحي في المجتمع الرأسألي .

وبدلاً من استخدام وسائل رأسأالية في انجاز المهمة الموضوعية يستخدم البنك في المجتمع الإسلامي وسائل ذات طابع إسلامي في هذا المجال وبذلك يحصل المجتمع على المكافحة الموضوعية للنشاط المصرف في الحياة الاقتصادية ولكن في اطار المذهب الاقتصادي الإسلامي ووفقاً لمقولات الحياة الإسلامية ويعبر بذلك في الحقيقة عن تحول عظيم في طبيعة النشاط المصرف .

ويمكن تلخيص هذا التحول في النقاط التالية :

أولاً : - إن عملية تجميع الأموال وتوظيفها تتولاها في المجتمع

الاسلامي الدولة نفسها عن طريق بنك رسمي ولا يسمح بالاستثمارات المصرفية في القطاع الخاص وبهذا ينفصل المدف التنموي لهذه العملية عن مغزاها الرأسمالي إذ تصبح عملية تجميع الأموال عملية اجتماعية تتوب فيها الدولة - بمعنى من المعاني - عن أصحاب الأموال أنفسهم وأي قدرة جديدة يخلقها هذا التجمع لن تكون ملكاً لفرد أو أفراد محدودين كأولئك الذين يسيطرون على النشاط المصرفي ويملكون بزمام الحياة الاقتصادية كلها في المجتمعات الرأسمالية .

ثانياً : - إن الدولة لا تعتمد في تجميع الأموال والكميات البشرة أو المدخرة من النقود على الاغراء بدخل ثابت تحت اسم فوائد كما تصنع البنوك الرأسمالية وإنما تنطلق في رسم سياستها في هذا المجال من التركيب بين حقائق أو قضايا مستمددة من مذهبها الاقتصادي ومستوحاة من الروح العامة للتشريع الاسلامي وهذه القضايا هي كما يأتي :

أ - إن الفائدة محمرة لأنها في حقيقتها نوع من الأجر يتلقاها الرأسالي على انتفاع المفترض بماله والنظرية الاسلامية للأجر تربط شرعية الأجر بوصفه لقاء ما يتفتت من العمل المخزن في الشيء المستأجر خلال الانتفاع به ورأس المال النقدي لا يتفتت شيء من العمل المخزن فيه عند إعادةه على صورة وفاء للقرض فلا يوجد إذن مبرر للأجر من وجهة النظر الاسلامية .

ب - إن الاسلام حرم اكتناز الذهب والفضة وعدم انفاقهما في سبيل الله تعالى قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ

الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ﴿وليس الذهب والفضة إلا مثالين للنقد والنقد هو الذي من شأنه أن ينفق فهذا يعني أن إكثار النقد حرم والاكتناز مفهوم مرن يتحدد وفقاً لدرجة إمكانات تحرك المال في الحياة الاقتصادية ومدى القدرة المتوفرة بصورة نوعية على توظيف المال واستثماره فكلما كانت إمكانات التحرك أكبر والقدرة على التوظيف أوسع نطاقاً كان تجميد المال في فترة قصيرة نسبياً اكتنازاً بينما إذا اتضاءلت إمكانات التحرك وقدرات التوظيف وكانت الحياة الاقتصادية خاملة بدرجة واخرى لم يصدق الاكتناز إلا على فترة زمنية أطول وقد يكون هذا هو السبب في اعتبار ركود المال لدى صاحبه سنة كاملة شرطاً في ثبوت زكاة النقادين على أساس أن الحياة الاقتصادية وقتئذ لم تكن توفر شروطاً أفضل لتحرك المال فلكي يكون تجميد النقد اكتنازاً لا بد أن يظل المال راكداً في حوزة صاحبه سنة كاملة .

وتقوم الفكرة في حرمة الاكتناز على أساس النظرية الإسلامية عن النقد فإن الإسلام يؤمن بأن التبادل في الأصل إنما هو تبادل الطيبات أي تبادل سلعة بسلعة كما هي الحال في عصر المقايسة قبل ظهور النقد لأن هذا هو الأسلوب الوحيد الذي يكفل للكل متاج في المجتمع أن يتبادل متوجه بما يسد حاجته ولم يكن ظهور النقد للقضاء على جوهر المقايسة بل لتيسيرها فبدلاً من المعاوضة بين الخنطة والقطن يبيع زارع الخنطة حنطته بنقد ويشتري بذلك النقد قطناً فالمبادلة بين الخنطة والقطن ثابتة ولكن من خلال عمليتين وأما

إذا حول النقد إلى أداة اكتناز وأصبح زارع الخنطة يبيع الخنطة بنقد ويدخر النقد ولا يشتري به قطنًا فإن هذا يعني أن القطن أو بتعبير أعم أن جزءاً من المتوج الكلي للمجتمع سوف يظل عاجزاً عن دخول السوق واكمال دورته بالتحول إلى نقد لكي يستأنف الانتاج من جديد وبالمقابل يخلو الاكتناز للمكتنز قدرات جديدة للاستثمار وغزو السوق لم يكن بالأمكان أن تتوارد لو استمر تطبيق روح المقايضة بصورة أمينة .

جـ - إن مبدأ الزكاة في الإسلام يحتوي على فرض ضريبة على اكتناز النقد لأنه يفرض نسبة معينة على المال المدخر سنة من النقود الذهبية أو الفضية وإذا لاحظنا ما ذكرناه سابقاً من أن تحديد السنة قد يرتبط بشرط الحياة الاقتصادية المعاصرة للتشرعى لاحظنا ما أوضحناه في بحوثنا عن الاقتصاد الإسلامي من أن الزكاة كمبدأ قابل للتوسيعة والتطبيق على مختلف الشروط وفقاً لما يراه ولي الأمر الشرعي أمكننا أن ننتهي إلى فكرة إسلامية في جذرها وروحها العامة وهي أن الاكتناز يمكن مقاومته عن طريق وضع ضريبة على النقد المكتنز وتدخل هذه الفكرة في المؤشرات الإسلامية العامة التي تملأ على أساسها منطقة الفراغ ويوضع ولي الأمر العناصر المتحركة في الاقتصاد الإسلامي في حدود صلاحياته وعلى هذا الأساس يمكن لولي الأمر أن يضع وفقاً لصلاحياته الضريبة المذكورة . وليس من الضروري أن تتحذ هذه الضريبة شكل الجباية بل بالأمكان استحصالها بأشكال أخرى أحدث كالطريقة التي تستحصل بها كثير من الضرائب أو الأجرور الحكومية عن

طريق الالزام بالصاق طابع مالي على العريضة أو الوثيقة ونحو ذلك فيمكن استعمال نفس الطريقة بالنسبة إلى ضريبة الاكتناف.

د - إن التربية الاسلامية للفرد في المجتمع الاسلامي على الاحسان والايشار وخلق منطق للمعاوضة مختلف عن منطق المعاوضة المالية والمادية وهي التجارة التي لا تبور في مصطلح القرآن الكريم والحدث الفائق على مساعدة المستضعفين والأقراض للمحتاجين بروح الاخوة والمحبة وطلبًا للثواب والغفرة إن ذلك كله يشكل أرضية روحية ونفسية فريدة تنمو في مناخها الخاص دوافع الخير وتتوفر لدى كثير من الناس الرغبة في الأقراض من أجل الخير وليس هذا فرضاً مثالياً في المجتمع الاسلامي بل هو حقيقة وهناك مؤشرات عديدة على هذه الحقيقة ومنها صناديق القرض الحسن التي نشأت قبل قيام المجتمع الاسلامي ونمط من خلال مشاعر الاحسان والايشار التي جعلت عدداً كبيراً من الناس يتبرعون بجزء من أموالهم للأقراض بدون فائدة فإذا كان هذا هو أثر التربية الاسلامية على فرد لم يعش في ظل مجتمع اسلامي فما ظنك بأثرها في اطار المجتمع الاسلامي المتكامل .

ثالثاً : بعد أن حددنا - في الفقرة السابقة - المركب النظري الذي يعتمد عليه البنك في المجتمع الاسلامي أساساً لمارسة مهمته الموضوعية ودوره في الحياة الاقتصادية نستطيع أن نتعرف على الطريقة التي تمكن البنك الاسلامي من تجميع الكميات المتفرقة من النقد بدون إغراء بالفائدة الربوية ولا استعمال للأساليب الرأسمالية فإن البنك يعلن أنه حاضر لتلقي أية كمية من النقود

يرغب صاحبها في إيداعها لديه ويحدد شكلين لهذا التلقي .

الشكل الأول : – أن يكون على صورة قرض مضمون يتسلمه البنك فيكون مديناً به للمودع وفي هذه الحالة يتمتع المودع بما يلي :

أ – الحفاظ على ماله والاطمئنان إلى سلامته لأنه في ذمة البنك والبنك ملزم بدفعه متى شاء أو تبعاً لما اتفقا عليه من أجل .

ب – الاحتفاظ بالقيمة الحقيقة لنقدة وتوضيح ذلك أن قيمة النقود في هبوط مستمر والتضخم النقدي يسبب انخفاضاً باستمرار في القوة الشرائية للنقد وبالتالي في قيمته الحقيقة فلو أراد الشخص أن يحتفظ بنقوده في حوزته فترة طويلة من الزمن لم يكن هذا في الحقيقة إلا احتفاظاً شكلياً بصورة تلك الأوراق النقدية وأما القيمة الحقيقة فتفقدها تلك الأوراق بعد فترة من الزمن وهنا تظهر الميزة الإيجابية لاحفاظ البنك بتلك الأوراق على صورة القرض فإن البنك يضمنها بقيمتها الحقيقة لأن الأوراق النقدية وإن كانت مثالية ولكن مثلها ليس هو الورق فحسب بل ما يمثل قيمتها فليس من الربا أن يدفع البنك لدى الوفاء ما يمثل قيمة ما أخذ وتقدير القيمة الحقيقة على أساس الذهب وسعر الصرف بالذهب .

جـ – الحصول على الأجر والثواب فيما إذا رغب في تخصيص المبلغ لأراضي المحتجين والمعوزين فيوضع المبلغ في صندوق خاص لذلك .

وليس للمودع خارج حدود هذه الأمور أي حق على البنك في تقاضي أجور أو أرباح .

الشكل الثاني : – أن يكون على شكل مضاربة أو تفويض للبنك في استثمار المبلغ وتوظيفه في مشروع من المشاريع الاقتصادية وفي هذه الحالة يتمتع المودع بنسبة مئوية معينة من الأرباح يتفق عليها بينه وبين البنك على أن يتلقى المستثمر للهلال بقية الربح فإذا كان البنك هو المباشر لعملية الاستثمار كانت بقية الربح له وإذا كان البنك قد فوض إلى زبون من زبائنه عملية الاستثمار على أساس المضاربة فالربح بين الزبون وصاحب المال وللبنك عمولة لقاء عمله وقيامه بالوساطة بين المستثمر وصاحب المال وتحدد العمولة تبعاً لمقدار هذا العمل .

ولا يتمتع المودع بضمان ماله إذا تم إيداعه بالشكل الثاني بل يتحمل الخسارة إذا وقعت بدون تعدٍ أو تفريط وذلك لأن المودع بالشكل الثاني يشارك في الأرباح ولا ربح بدون ممارسة عمل أو تحمل أعباء المخاطرة .

وفي كلا الشكلين يغنى المبلغ المودع من ضرورة الاكتناز . وعلى هذا الضوء نعرف أن عملية التجميع يعتمد البنك الإسلامي في إنجازها على توفير دوافع كفيلة بإنجاز هذه العملية ودفع أصحاب الأموال إلى إيداع أموالهم . وهذه الدواعي هي كما يتلخص مما سبق .

أولاً : – الاحتفاظ بالنقد وضمان سلامته وهذا فيما إذا تم الإيداع بالشكل الأول .

ثانياً : - الاحتفاظ بالقيمة الحقيقة للنقد وهذا ما لا يتتوفر لصاحب المال إذا أراد أن يحتفظ بالنقود في حوزته .

ثالثاً : - الحصول على نسبة من الأرباح وهذا فيما إذا تم الإيداع بالشكل الثاني ووطن صاحب المال نفسه على تحمل الخسارة إذا وقعت .

وأخيراً التخلص من ضريبة الائتلاف التي تؤدي إلى تناقض النقد إذا احتفظ المالك به في حوزته .

ونضيف إلى هذه الدواعي ذات الطابع المالي النوع الآخر من الدواعي أي الدوافع الروحية والرسالة التي تعني إحساس الفرد المسلم في المجتمع الإسلامي بمسؤوليته وواجبه في المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية لمجتمعه وإعداد كل ما يستطيع من قوة كما أمر القرآن الكريم فإن هذا الإحساس المسؤول يعتبر من أهم الدوافع في مجتمع تغمره القيم الثورية الإسلامية وتسود أبناءه الروح القيادية والطموحات الكبرى وكذلك أيضاً دواعي الاحسان والايشار وقضاء حاجات المستضعفين في الأرض من يحصلون على قروض من البنك بدون فائدة .

رابعاً : - إذا تمت عملية التجميع واستطاع البنك الإسلامي وفقاً لما تقدم أن يستوعب كل تلك الكميات المتفرقة من النقود كان له دوران في مجال توظيفها .

الدور الأول : - بالنسبة إلى الودائع التي تم إيداعها بالشكل الأول ويختصر هذا الدور في قيام البنك .

أولاً : بالاقراض منها بدون فائدة للمحتاجين إلى اتفاق

القرض في حياتهم الخاصة مع وضع بعض الاحتياطات والضمانات للوثوق بالاستيفاء .

وثانياً : - بتوظيف المال في مشروع من المشاريع الانتاجية التي تسجم مع الاطار الاسلامي للمجتمع فإذا مارس البنك بنفسه عملية الاستثمار كانت الأرباح كلها له - أي للدولة الاسلامية - وإذا اتفق مع جهات أو أفراد أكفاء للقيام بمشاريع من هذا القبيل كان الربح بين الطرفين وفقاً لنسب يتفق عليها في التعاقد .

ثالثاً : - بالاقراض منها بدون فائدة لأفراد يعوزهم الحد الأدنى من الوسائل التي تدر عليهم المعيشة وتتوسم فيهم الكفاءة والأمانة فيمد لهم البنك بقرض لتكوين مشاريع انتاجية صغيرة بعد إسداء النصائح والتوجيهات إليهم ووضع الترتيبات التي تكفل الإشراف على سير المشروع .

الدور الثاني : - بالنسبة إلى الودائع التي تم إيداعها بالشكل الثاني والبنك يقوم هنا باستثمار هذه الأموال في مشروع من المشاريع الانتاجية النافعة فإن مارس ذلك بصورة مباشرة كان الربح بينه وبين المودع وإن اتفق مع جهات أو أفراد للقيام بذلك كان له دور الوساطة وعمولة لقاء هذه الوساطة وأما الربح فهو بين الشخص العامل الممارس للعملية وأصحاب الودائع .

وبتنفيذ البنك في المجتمع الاسلامي لدوره بصورة صالحة وكاملة سوف يحقق نمواً رأسهلياً بالمعنى الموضوعي بدرجة عظيمة توفرأ جيداً لرأس المال قادر على تغطية مختلف مشاريع الانتاج

وبالتالي اقبالاً واسع النطاق على العمل من يختارهم البنك اختياراً لا يقوم على أساس مدى قدرتهم على دفع الفائدة بل على أساس مدى كفاءتهم في الانتاج وبصيرتهم وحاجتهم فينشر رئيس المال بين الأيدي العاملة والكتفاءات البشرية المتوجه نفسها في نطاق واسع ويقوم البنك في كل ذلك بدور التوجيه والارشاد والاشراف ويتحول معظم ذلك الجزء الكبير من القيمة المتوجه والشروعة المتداولة التي كانت رؤوس الأموال تتقاضاه تحت اسم القائدة أو الرابع إلى الممارسين والعاملين أنفسهم ويكتف البنك عن تقديم القروض إلى المشاريع الرأسمالية الطفيلية التي تقوم في المجتمع الرأسامي بوصفها حلقات وسيطة بين المجتمع المستهلك أقول : يكتف البنك عن تقديم القروض إلى هذه المشاريع الطفيلية فتضمر هذه المشاريع ويتضاءل الفاصل بين المجتمع المستهلك وبذلك تقترب أسعار السلع المتوجه من قيمتها الحقيقة أي من نفقات انتاجها زائداً قيمة إعداد السلعة للبيع في السوق وكذلك يزول في ظل البنك الإسلامي هذا التناقض الذي يخلقه البنك الرأسامي بين مصالح الرأسالية الربوية ومصالح الرأسالية التجارية والإنتاجية إذ كلما ازداد الاقبال على الانتاج والتجارة واشتد الطلب على رؤوس الأموال رفعت الرأسالية الربوية سعر الفائدة سعياً وراء المزيد من الربح وإذا ركبت سوق الإنتاج والتجارة خفضت البنك سعر الفائدة وفقاً لقوانين العرض والطلب وأما في المجتمع الإسلامي فلا يوجد شيء من هذا ما دام البنك يلتقط الأ��اء في المجتمع ويفرض الفقراء منهم لتمويل مشاريع محدودة بدون فائدة

ويرتبط مع عدد من الأكفاء في عقود مضاربة تتحدد فيها مصلحة المشروع مع مصلحة البنك فكلما ازداد الاقبال على المشاريع الانتاجية ازداد إقبال البنك على تقديم رؤوس أموال بصورة القرض الحسن أو بصورة المضاربة .

هذا إضافة إلى مساهمة البنك في الضمان الاجتماعي عن طريق القروض الاستهلاكية التي يقدمها بدون فائدة للفقراء والمستضعفين في حالات العوز وال الحاجة وال تعطل عن العمل . وهكذا يصبح البنك في المجتمع الإسلامي جزءاً أساسياً من الصورة الكاملة لاقتصاده .

هذه هي الأسس العامة لإنشاء بنك في المجتمع الإسلامي بالصورة التي لعب بوجبه دوراً أساسياً في الاقتصاد الإسلامي ممثلاً للدور الذي تلعبه بنوك المجتمعات الرأسمالية في الاقتصاد الرأسمالي .

وفي بحث مقبل سوف نستعرض تجسيداً كاملاً لهذه الأسس على مستوى التفاصيل إن شاء الله تعالى .